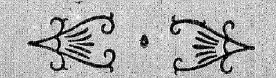
محمد عبد المنعم خفاجي

تفسير القرآن الحكيم





Bibliotheca Alexandrina
0258938

اهداءات ٢٠٠٣
مكتبة
أ.د عبد الحميد بدوي
القاضي بمحكمة العدل الدولية

محمد عبد المنعم خفاجي



تفسير القرآن الحكيم

أحدث التفاسير ، وأجمعها للفكرة الإسلامية ،
ولفهم العصر الحاضر لكتاب الله

(٥)

الطبعة الأولى

بسم الله الرحمن الرحيم

حقوق الطبع محفوظة

دار العهد الجديد للطباعة
كامل مصباح ـ ت : ٥٠٨٥٢

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ

اَلْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ○ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ ○
مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ ○ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ
نَسْتَعِينُ ○ إِهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ○
صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ
عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ○

تمهيد

بسم الله الرحمن الرحيم ، والحمد لله رب العالمين ، وبعد .

فهذا هو الجزء الخامس من « تفسير القرآن الحكيم » نقدمه إلى المسلمين في شتى أنحاء العالم الإسلامي ، راجين أن يكون فيه خير مذكر لهم بماضيهم وأمجادهم وتراثهم ، وبدينهم الذى نسوه فأنساهم الله أنفسهم ، ومؤملين أن يكون لهم فيه عظة وعبرة ، وأن يعرضوا حياتهم وأعمالهم على هذه المبادىء الجليلة الرفيعة التى يدعو إليها الإسلام ، وكتابه الحكيم .

وإن المسلمين لن يستعيدوا مجدهم ، ولن يستردوا عزهم ومنزلتهم الضخمة فى الحياة ، إلا بعد أن يثوبوا إلى الله ، ويرجعوا إلى كتاب الله ، يحكمونه فيما شجر بينهم ، ويتخذون منه دستورهم وناموسهم الذى يستشيرونه فى مشكلاتهم وشتى أمورهم .

إن المبادىء العظيمة التى احتوى عليها القرآن الكريم كفيلة بأن تبنى أعظم الدول شأنا ، وأن تقيم الصروح السامقة لمجد المسلمين وعزتهم ، متى عملوا بما فيها ، وطبقوا أحكامها بقوة وعزم ، ودون تردد أو وهن .

وبعد ، فهذا هو كتاب الله ، فيه ذكرى وعظة ونور وهدى للمؤمنين . والسلام على من اتبع الهدى ؟

المؤلف

تفسير آيات الجـــزء الخامس

من كتاب الله الـكريم

بسم الله الرحمن الرحيم

٢٤ — وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ أَن تَبْتَغُوا بِأَمْوَٰلِكُم مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَٰضَيْتُم بِهِۦ مِنۢ بَعْدِ ٱلْفَرِيضَةِ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا .

٢٥ — وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُم مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِكُم بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ فَٱنكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَءَاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ مُحْصَنَٰتٍ غَيْرَ مُسَٰفِحَٰتٍ وَلَا مُتَّخِذَٰتِ أَخْدَانٍ فَإِذَآ أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَٰحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى ٱلْمُحْصَنَٰتِ مِنَ ٱلْعَذَابِ ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِيَ ٱلْعَنَتَ مِنكُمْ وَأَن تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَّكُمْ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ .

هاتان الآيتان الكريمتان من النساء هما مطلع هذا الجزء ، وهما فاتحة الربع الأول منه . . وهما يكملان حديث المحرمات من النساء وغير المحرمات منهن ، وفيهما مافيهما من تأكيد أمر الصداق وجعله حقا للزوجة .

وسورة النساء كما تعنى بتفصيل الكلام فى شأن النساء وحقوقهن ، تعنى كذلك بتفصيل الكلام فى حقوق المال ، مايصح أخذه وما لا يصح . . وهنا

يجعل القرآن الكريم المهر فريضة ، وفى هذا منتهى التأكيد فى وجوبه وفى كونه حقا للمرأة ثابتا .

وفى هاتين الآيتين الكريمتين ينص الكتاب الحكيم على حرمة النساء على الرجل دون عقد شرعى صحيح ، وينص على فريضة المهر ، وينص كذلك على جواز التزوج بالجوارى المملوكات على جهة الرق الشرعى فى الإسلام ، والرق الشرعى ما كان ناتجا عن حرب قصد بها الدفاع عن الإسلام والوطن الإسلامى ، وقد أجاز الإسلام فى الأسرى إطلاق سراحهم دون فداء ، أو إطلاق سراحهم بفداء ، أو اتخاذهم عبيدا يملكهم من منح حق رقهم .

ونظام الرق نظام قديم معمول به فى شتى الأمم ، ولا تزال آثاره موجودة فى شتى المدنيات فى الشرق والغرب ؛ ومع أن الرق أصبح محرما اليوم إلا أن دول أوربا التى حرمت الرق تبيح رقا آخر أنكى من الرق الذى أباحه الإسلام ، فأسرى الحروب لا حق لهم عند الغربيين فى شىء ، وهم يعاملون أقسى من معاملة الرقيق ، والشعوب الاستعمارية تعامل شعوب المستعمرات معاملة لا تتفق مع أدنى درجات الإنسانية فى شىء ؛ والبغاء المباح فى أوربا ما هو إلا رق فظيع . . وهكذا ـ ويقول أصحاب تفسير المنار : « الاسترقاق فيه مفاسد كثيرة ، وهو مناف لمحاسن الإسلام وحكمه العالية ، ولكنه قد كان مما عمت به البلوى بين الأمم ، فلذلك لم يمنعه منعا باتا ، ولكنه خفف مصائبه ومهد السبل لمنعه ، حتى إذا جاء وقت تقتضى فيه المصلحة العامة منعه ، مع عدم وجود مفسدة تعارض المنع وترجح عليه ، كان لأولى الأمر منعه ، فإن المصلحة أصل فى الأحكام السياسية والمدنية ، يرجع إليه فى غير تحليل المحرمات أو إبطال الواجبات ، ومحل إباحة الاسترقاق الحرب الدينية التى يحاربنا فيها الكفار ونحاربهم لأجل ديننا ، كمنعنا من الدعوة إليه وإقامة شعائره وأحكامه ، وقد خير الله تعالى أولى الأمر منا فى أسرى هذه الحرب بقوله « فإما منا بعد وإما فداء » ، أى فإما أن تمنوا عليهم وتطلقوهم فضلا وإحسانا وإما أن تأخذوا منهم فداء « حتى تضع الحرب

أوزارها ، قال البيضاوى : أى آلاتها وأثقالها التى لا تقوم إلا بها ، كالسلاح والكراع ، أى حتى تنقضى الحرب ولم يبق إلا مسلم أو مسالم ، والمسالم من لا يحارب المسلمين لأجل دينهم . فإذا جاز لنا أن نمن على الأسرى من الرجال المحاربين الذين يخشى أن يعودوا إلى حربنا ، أفلا يجوز لنا أن نمن على النساء اللاتى لا ضرر من إطلاقهن ، وقد يكون الضرر فى استرقاقهن ؟ وناهيك بالتنفير عن الإسلام ، وتأريث الفتن بين أهله وسائر الأقوام ، فإن ضرره فى هذا الزمان فوق كل ضرر ، ومفسدته شر من كل مفسدة . هذا ولا بد من التنبيه هنا إلى أن الاسترقاق الشائع المعروف فى العصور الماضية غير شرعى ومخالف لرأى الإسلام .

هذه هى الخطوط العامة فى معنى الآيتين الكريمتين اللتين نحن بصدد تفسيرها هنا ..

أما الآية الأولى فهى قوله تعالى : « والمحصنات من النساء » أى وحرمت عليكم المحصنات ، أى ذوات الأزواج من النساء ، أن تتزوجوهن قبل مفارقتهن لأزواجهن ، سواء كن حرائر أم لا ، مسلمات أم غير مسلمات ؛ قال أبو سعيد الخدرى : نزلت فى نساء كن هاجرن إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولهن أزواج، فتزوجهن بعض المسلمين ثم قدم أزواجهن مهاجرين، فنهى الله المسلمين عن نكاحهن ، ثم استثنى الله عز وجل فقال « إلا ما ملكت أيمانكم » أى من الإماء بالسبى ، أى فلكم نكاحهن ، وإن كان لهن أزواج فى دار الحرب بعد الاستبراء ، لأن السبى يرفع النكاح بينها وبين زوجها ، قال أبو سعيد الخدرى : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين جيشا إلى « أوطاس » فأصابوا سبايا لهن أزواج من المشركين ، فكرهوا غشيانهن وتحرجوا ، فأنزل الله هذه الآية . هذا وقد قرأ الكسائى : جميع ما فى القرآن من لفظ المحصنات ـ ومحصنات بكسر الصاد ـ إلا هذا الحرف ؛ فإنه فتح الصاد موافقة للجميع ، ووجه تسميتهن بذلك لأنهن أحصن فروجهن بالتزوج فهن محصنات ، ومحصنات بالكسر فى غير هذه الآية .

وقوله تعالى «كتاب الله» مصدر مؤكد لمضمون الجملة التى قبلها وهى «حرمت عليكم» ، أى كتب الله «عليكم» تحريم هؤلاء كتابا .. وقوله تعالى «وأحل لكم» عطف على حرمت «ماوراء ذلكم» أى سوى ما حرم عليكم من النساء ، وقوله تعالى «أن تبتغوا بأموالكم محصنين غير مسافحين» والمعنى : أحل لكم ماوراء ذلكم إرادة أن تبتغوا ـ أى تطلبوا ـ النساء بأموالكم التى جعل الله لكم قياما فى حال كونكم محصنين أى متزوجين غير مسافحين ، أى غير زانين ، لئلا تضيعوا أموالكم وتعقروا أنفسكم فيما لايحل لكم فتخسروا دنياكم ودينكم ، ولا مفسدة أعظم مما يجمع بين الخسرانين .. والإحصان : العفة وتحصين النفس من الوقوع فى الحرام ، والمسافح : الزانى ، من السفح وهو صب الشهوة ، وكان الفاجر يقول للفاجرة : سافحينى وماذنينى ـ من المذى ، والأموال : المهور «فما» أى فمن «استمتعتم» أى تمتعتم «به منهن» أى بمن تزوجتم «فآتوهن أجورهن» أى مهورهن ، فإن المهر فى مقابلة الاستمتاع ، وقوله تعالى «فريضة» حال من الأجور بمعنى مفروضة ، أو صفة مصدر محذوف ، أى إيتاء مفروضا ، أو مصدر مؤكد ـ «ولا جناح عليكم فيما تراضيتم» أى أنتم وهن «به من بعد الفريضة» فيما يزاد على المسمى أو يسقط عنه بالتراضى ، أو فيما تراضيا به من نفقة أو غيرها ، وقيل : نزلت فى المتعة التى كانت ثلاثة أيام حتى فتح الله مكة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم نسخت ، كان الرجل ينكح المرأة وقتا معلوما ليلة أو ليلتين أو أسبوعا بثوب أو غير ذلك ، ويقضى منها وطره ثم يسرحها ، سميت متعة لاستمتاعه بها أو لتمتيعه لها بما يعطيها ، وعن النبى صلى الله عليه وسلم أنه أباحها ثم أصبح يقول : ياأيها الناس ، إنى كنت أمرتكم بالاستمتاع من هذه النساء ، إلا أن الله حرم ذلك إلى يوم القيامة . وعن عمر رضى الله تعالى عنه أنه قال : لاأوتى برجل تزوج بامرأة إلى أجل إلا رجمتهما بالحجارة ، وعن ابن عباس أنه قال : هى محكمة أى لم تنسخ ، وكان يقرأ : فما استمتعتم به إلى أجل مسمى ، ويروى أنه رجع عن ذلك عند ذلك ، وقال : اللهم أتوب إليك من قولى بالمتعة ، وقيل : إنها أبيحت مرتين وحرمت مرتين . «إن الله كان عليما» بخلقه «حكيما» فيمادبره

لهم « ومن لم يستطع منكم طولا » أى غنى ، وأصل الطول الفضل ، يقال: لفلان على فلان طول أى زيادة فضل، وقد طاله طولا وهو طائل، والمعنى: ومن لم يستطع زيادة فى المال وسعة « أن ينكح المحصنات » أى الحرائر ، وقوله تعالى « المؤمنات » جرى على الغالب فلا مفهوم له ، فإن الحرائر الكتابيات كذلك « فمما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات » أى الجوارى المؤمنات ، أى ومن لم يقدرعلى مهر الحرة المؤمنة أو الكتابية كما مر فليتزوج الأمة المؤمنة ، وظاهر الآية حجة للشافعى رضى الله تعالى عنه فى تحريم نكاح الأمة على من ملك ما يجعله صداق حرة ، ومنع نكاح الأمة الكتابية مطلقا ، وأول أبو حنيفة رضى الله تعالى عنه طول المحصنات بأن يملك فراشهن، وحمل قوله « من فتياتكم المؤمنات» على الأفضل، كما حمل عليه قوله «المحصنات المؤمنات» ، ومن العلماء من حمله أيضا على التقييد، وجوز نكاح الأمة لمن قدر على الحرة والكتابية دون المؤمنة ، حذرا من مخالطة الكفار وموالاتهم ، والمحذور فى نكاح الأمة رق الولد «والله أعلم بإيمانكم» بتفاضل ما بينكم وبين أرقائكم فى الإيمان ورجحانه ونقصانه فيهم وفيكم ، وربما كان إيمان الأمة أرجح من إيمان الحرة، والمرأة أفضل فى الإيمان من الرجل ، وحق المؤمنين أن لا يعتبروا إلا فضل الإيمان لا فضل الأحساب والأنساب « بعضكم من بعض » أى أنتم وإماؤكم سواء فى النسب والدين، نسبكم من آدم ودينكم الإسلام، فلا تستنكفوا من نكاحهن « فانكحوهن بإذن أهلهن» أى مواليهن «وآتوهن أجورهن» أى أدوا إليهن مهورهن بإذن أهلهن ، فحذف « بإذن » لتقدم ذكره ، وقال مالك : المهر للأمة ذاهبا إلى ظاهر الآية « بالمعروف » أى من غير مطل ولا ضرار، وقوله تعالى « محصنات » أى عفيفات ، حال من ضمير « فانكحوهن» وهو محمول على الندب ، بناء على المشهور من جواز نكاح الزانى « غير مسافحات » أى زانيات جهرا « ولا متخذات أخدان » أى أخلاء يزنون بها سرا ، جمع خدن وهو الصديق فى السر ، وقيل: المسافحات اللاتى يزنين مع أى رجل ، وذوات الأخدان اللاتى يزنين مع معين، وذلك بحسب ما كان فى الجاهلية «فإذا أحصن» أى تزوجن «فإن أتين بفاحشة»

أى زنا « فعليهن نصف ما على المحصنات » أى الحرائر الأبكار إذا زنين « من العذاب » أى الحد ، فيجلدن خمسين ويغربن نصف سنة ، وفائدة وجوب تنصيف الحد عليهن وتقييده بتزوجهن، مع أن تنصيف العذاب لازم للأمة الزانية تزوجت أم لا،هو بيان أنه لارجم عليهن أصلا ، وقدذكر ذلك لبيان جواب سؤال ، إذ الصحابة رضى الله تعالى عنهم عرفوا مقدار حد الأمة قبل التزوج دون مقداره بعده،فسألوا عنه النبى صلى الله عليه وسلم فنزلت الآية ، وذهب بعضهم إلى أنه لاحد على من لم يتزوج من الرقيق إذا زنا، أخذا بظاهر الآية ، وروى أنه صلى الله عليه وسلم قال : إذا زنت أمة أحدكم فتبين زناها فليجلدها ، ثم إن عادت فليجلدها الحد ، فإذا زنت الثالثة فتبين زناها فليبعها ولو بحبل من شعر « ذلك » أى نكاح الإماء عند عدم الطول « لمن خشى » أى خاف « العنت » أى الزنا ، وأصله المشقة ، سمى به الزنا لأن سببها بالحد فى الدنيا أو العقوبة فى الآخرة « منكم » أيها الأحرار ، بخلاف من لم يخفه . أما العبيد فيجوز لهم نكاح الإماء مطلقا ، لكن إن كان العبد مسلما فلابد أن تكون الأمة مسلمة « وأن تصبروا » عن نكاح الإماء متعففين « خير لكم » لئلا يصير الولد رقيقا ، وعن النبى صلى الله عليه وسلم : الحرائر صلاح البيت والإماء هلاك البيت « والله غفور » لمن لم يصبر « رحيم » بأن وسع له فى ذلك .

٢٦ — يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ .

٢٧ — وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ أَن تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا .

٢٨ — يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا .

ثلاث آيات جليلات ، فيها مافيها من حكمة التشريعات الإسلامية ، التى فصل الله الكلام فيها ، وبينها لنا بيانا شافيا ، والقرآن الكريم يقرن الحكم الشرعى ببيان علته وسببه .

وهذه الآيات الثلاث تدل على سبب عناية القرآن الكريم بتفصيل هذه الأحكام التي سبقت في هذه السورة، وعلى سر اهتمامه الشديد ببيان حكم الأموال والأعراض والنفوس، وتدل على أن الله عز وجل إنما يريد أن يبين للناس أمور دينهم ودنياهم، ويوضح لهم ماخفي عنهم من أحكام الزواج والطلاق والميراث، ومما حرم عليهم من النساء؛ وقوله تعالى «يريد الله ليبين لكم» حذف مفعول التبيين ليكون التبيين عاما، أي ليبين لكم شئون دينكم ودنياكم، وأحكام شريعتكم، أو أمور بيوتكم وزواجكم، أو ليبين لكم كل مايحتاج إلى بيانه من أموركم، فقوله تعالى: «يريد الله ليبين لكم» أي شرائع دينكم ومصالح أموركم «ويهديكم» أي يرشدكم «سنن» أي شرائع «الذين من قبلكم» من الأنبياء في التحريم والتحليل فتتبعوا طريقهم «ويتوب عليكم» أي يتجاوز عنكم ماأصبتم قبل أن يبين لكم «والله عليم» بكم «حكيم» فيما دبره لكم «والله يريد أن يتوب عليكم» إن وقع منكم تقصير في دينه «ويريد الذين يتبعون الشهوات»، قال السدى: هم اليهود والنصارى، وقال بعضهم: هم المجوس لأنهم يستحلون نكاح الأخوات وبنات الأخ والأخت، فلما حرمهن الله قالوا: فإنكم تحلون بنات الخالة والعمة، والخالة والعمة عليكم حرام، فانكحوا بنات الأخ والأخت فنزلت، وقال مجاهد: هم الزناة «أن تميلوا» أي تعدلوا عن الحق «ميلا عظيما» بارتكاب ماحرم عليكم فتكونوا مثلهم «يريد الله أن يخفف عنكم» أي يسهل عليكم أحكام الشرع، كما قال تعالى «ويضع عنهم إصرهم» وقال صلى الله عليه وسلم: بعثت بالحنيفية السمحة السهلة.. «وخلق الإنسان ضعيفا» لايصبر عن الشهوات وعلى مشاق الطاعات، وعن سعيد ابن المسيب: ماأيس الشيطان من أحد قط إلا أتاه من قبل النساء، فقد أتى عليّ ثمانون سنة وذهبت إحدى عينيّ وأنا أعشو بالأخرى، وإن أخوف ماأخاف عليّ فتنة النساء. وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما: ثمان آيات في سورة النساء خير لهذه الأمة مما طلعت عليه الشمس؛ وهي «يريد الله ليبين لكم» «والله يريد أن يتوب عليكم» «يريد الله أن يخفف عنكم»، «إن تجتنبوا كبائر

ما تنهون عنه نكفر عنكم سيآتكم » ، «إن الله لا يغفر أن يشرك به» ، « إن الله لا يظلم مثقال ذرة » ، « ومن يعمل سوءا أو يظلم نفسه » ، « ما يفعل الله بعذابكم » .

٢٩ — يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا .

٣٠ — وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا .

آيتان جليلتان تتعلق بهما مصالح الناس فى كل وقت ومكان ، وقد سبق أن أفاض الله فى حديث المال ، سواء كان مال ميراث أو مال صداق ، وهنا يبين الله عز وجل أن التعامل بالمال بين المجتمع والناس يجب أن يكون مبنيا على الحق لا على الباطل . وعلى الخير لا على الشر ، وعلى نظام اقتصادى سليم لا على أساس الربا وغيره ـ مما يعد دعامة النظام الاقتصادى الرأسمالى عند الغربيين .

ولقد فصل الله عز وجل فى هذه السورة الحكم فى مال اليتيم والسفيه والمرأة ، ثم وضع هنا قاعدة عامة للتعامل بالمال ، وهى أن لا يكون هذا التعامل مبنيا على الباطل والزور والغش والخداع ، والمراد بالأموال هنا ما يشمل مال الفرد والجماعة والأمة .

وأكل المال بالباطل أن لا يؤخذ عن طريق تبادل تجارى سليم ، بل عن طريق رشوة أو غش أو خداع أو نهب أو احتيال أو تسول أو غير ذلك .

والمراد من أكل الأموال أخذها ، وعبر بالأكل لأن الأكل هو المقصود بالمال ، وللدلالة على شدة الجشع والتهام المال دون ما تمييز بين ما يصح أخذه من المال وما لا يصح .

هنا يضع الإسلام أضخم قاعدة اقتصادية ليعمل بها المسلمون ، ويحرصوا عليها ؛ وهى أن يتعاملوا بالمال على أساس واضح من الحق والعدل والإنصاف ، لا من الزور والباطل والبهتان ، يقول الله تعالى : « يا أيها الذين آمنو لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل » أضاف الأموال إلى الجميع فلم يقل : لا يأكل بعضكم مال بعض ، للتنبيه على تكافل الأمة فى حقوقها ومصالحها ، كأنه يقول : إن مال كل واحد منكم هو مال أمتكم . فإذا استباح أحدكم أن يأكل مال الآخر بالباطل كان كأنه أباح لغيره أكل ماله وهضم حقوقه ، لأن المرء يدان كما يدين . وفى هذه الإضافة تنبيه إلى أن صاحب المال الحائز له يجب عليه بذله ـ أو البذل منه ـ للمحتاج ، فكما لا يجوز للمحتاج أن يأخذ شيئا من مال غيره بالباطل كالسرقة والغصب ، لا يجوز ـ كذلك ـ لصاحب المال أن يبخل عليه بما يحتاج إليه. والباطل : ما لم يكن فى مقابلة شىء حقيق ، من البطلان وهو الضياع والخسارة ، والإسلام يحرم أخذ المال دون مقابل حقيقى يعتد به ورضى من يؤخذ منه ، وكذا إنفاقه فى غير وجه حقيقى نافع ، وفسر الجلال وغيره الباطل بالمحرم وهو إحالة للشىء على نفسه ، فإن الله حرم الباطل بهذه الآية ، فقولهم : إن الباطل هو المحرم يجعل حاصل معنى الآية : إننى جعلت المال المحرم محرما . والصواب أن الباطل هو ما يقابل الحق ويضاده ، وحق فلان فى المال هو الثابت له فى العرف ، وهو ما إذا عرض على العقلاء المنصفين أصحاب الفطرة السليمة يقولون : إنه له ، فيدخل فى الباطل الغصب والغش والخداع والربا والغبن والتغرير . وقوله « بينكم » للإشعار بأن المال المحرم لأنه باطل هو ما كان موضع التنازع فى التعامل بين المتعاملين ، كأنه واقع بين الآكل والمأكول منه ، كل منهما يريد جذبه لنفسه ، فيجب أن يكون المرجح للمال بين اثنين يتنازعان فيه هو الحق ، فلا يجوز لأحد أن يأخذه بالباطل . وعبر بالأكل عن مطلق الأخذ لأنه أقوى أسبابه وأعمها وأكثرها .

وقوله تعالى « إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم » بالنصب أى إلا أن تكون تلك الأموال تجارة.. الخ ، وقرأها الباقون بالرفع على أن (كان) تامة ،

والمعنى : إلا أن توجد تجارة عن تراض منكم ، والمعنى : لا تقصدوا إلى أكل أموال الناس بالباطل ، ولكن اقصدوا أن تربحوا بالتجارة التى تكون صادرة عن التراضى منكم ، وتخصيصها بالذكر دون سائر أسباب الملك لكونها أكثر وقوعا . وروى ابن جرير عن الحسن وعكرمة أنهما قالا : كان الرجل يتحرج أن يأكل عند أحد من الناس بهذه الآية ، فنسخ ذلك بالآية التى فى سورة النور « ولا على أنفسكم أن تأكلوا من بيوتكم » الآية . وروى ابن أبى حاتم والطبرانى بسند صحيح عن ابن مسعود أنه قال فى هذه الآية : إنها محكمة ، ما نسخت ولا تنسخ إلى يوم القيامة .

ولما كان المال عديل الروح ونهى عن إتلافه بالباطل نهى كذلك عن إتلاف النفس ، لكون أكثر إتلافهم لها بالغارات لنهب الأموال ، فكان النهى عن ذلك أنسب شىء لما بنيت عليه السورة من التعاطف والتواصل ، فقال تعالى « ولا تقتلوا أنفسكم » ظاهر هذه الجملة وحدها أن النهى إنما هو عن قتل الإنسان لنفسه وهو الانتحار ، والمتبادر منها فى هذا الأسلوب أن المراد : لا يقتل بعضكم بعضا وهو الأقوى . واختير هذا التعبير للإشعار بتعاون الأمة وتكافلها ووحدتها ، كما تقدم فى التعبير عن أكل بعضهم مال بعض بقوله « لا تأكلوا أموالكم » ، وجمع بعضهم فى النهى عن القتل بين الأمرين فقال : المراد لا تقتلوها حقيقة بالانتحار ولا مجازا بقتل بعضكم لبعض ، ولم يقولوا مثل هذا فى النهى عن أكل أموال أنفسهم بالباطل ، على أن المعنى يكون فى نفسه صحيحا ، فإن النفقات بالباطل محرمة شرعا ، لأنها من إضاعة المال فى غير منفعة حقيقية ، وقد تقدم ما يؤيد ذلك فى تفسير قوله تعالى : « ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التى جعل الله لكم قياما » ، وكل المحرمات فى الإسلام ترجع إلى الإخلال بحفظ الأصول الكلية الواجب حفظها بالإجماع ، وهى الدين والنفس والعرض والعقل والمال والنسب — كما قال الشيخ رشيد رضا — وقالوا مثل هذا القول فى تفسير قوله تعالى فى خطاب بنى إسرائيل : « وإذ أخذنا ميثاقكم لا تسفكون دماءكم ولا تخرجون أنفسكم من دياركم ثم أقررتم

وأنتم تشهدون ، ثم أنتم هؤلاء تقتلون أنفسكم وتخرجون فريقا منكم من ديارهم » الآية . وقال بعضهم : إن المراد بالقتل هنالك قطع الشهوات، كما قيل: من لم يعذب نفسه لم ينعمها ، ومن لم يقتلها لم يحيها . وقيل : إن المعنى هنا: لا تخاطروا بنفوسكم فى القتال فتقاتلوا من يغلب على ظنكم أنهم يقتلونكم . ومن نظر فى مجموع الآيات الواردة فى هذا المعنى وراعى دلالة النظم والأسلوب ، يجزم بأن المراد بقتل الناس أنفسهم هو قتل بعضهم لبعض، وأن النكتة فى التعبير هى بيان وحدة الأمة ، حتى كأن كل فرد من أفرادها هو عين الآخر، وجنايته عليه جناية على نفسه من جهة وجناية على جميع الأفراد من جهة أخرى ، وعلى أن المراد قتل الإنسان لنفسه يكون ذلك تحريما للانتحار ، ونهيا عنه ، وروى أن الله تعالى يقول : بادرنى عبدى بنفسه فحرمت عليه الجنة ، وعن عمرو بن العاص : أنه تأوله فى التيمم لخوف البرد فلم ينكر عليه صلى الله عليه وسلم ... « إن الله كان بكم » يا أمة محمد « رحيما » حيث أمر بنى إسرائيل بقتل الأنفس ونهاكم عنه « ومن يفعل ذلك » أى ما نهى عنه من قتل النفس وغيره من المحرمات ، وقوله تعالى « عدوانا » حال أى متجاوزا للحلال ، وقوله تعالى « وظلما » تأكيد ، وقيل : أراد بالعدوان التعدى على الغير وبالظلم ظلم الشخص نفسه بتعريضها للعقاب « فسوف نصليه » أى ندخله « نارا » يحترق فيها « وكان ذلك على الله يسيرا » أى هينا لا عسر عليه فيه .

٣١ — إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا .

٣٢ — وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِن فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا .

٣٣ — وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَالَّذِينَ

عَقَدَتْ أَيْمَـٰنُكُمْ فَـَٔاتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدًا

فى هذه الآيات الثلاث روح التخفيف عن المسلمين ، وفيها ما فيها من يسر الإسلام وسماحته وسهولة تكاليفه ، فى الآية الأولى يعد الله عباده المؤمنين الصادقين بالمغفرة والرضوان إذا ما تركوا كبائر الذنوب ، واجتنبوا عظائم ما نهوا عنه .

وفى الآية الثانية يؤدب الله عباده المؤمنين ، وينهاهم عن تمنى زوال نعمة الغير ، ويبين لهم أن الرجل والمرأة صنوان فى حكم الميراث ، للرجل نصيبه وللمرأة نصيبها ، وفى الآية الثالثة يبين الله عز وجل حكم العصبة فى الميراث ، وحكم الوالى فيه ، وبعد أن نهى الله عز وجل عباده عن أكل أموال الناس بالباطل ، نهاهم كذلك عن تمنى ما للغير من المال ؛ لأن التمنى - كما قيل - يسوق إلى التعدى .

قوله عز وجل فى كتابه الحكيم : « إن تجتنبوا كبائر ماتنهون عنه » أى كلا منها ، وفسر جماعة (الكبيرة) بأنها مالحق صاحبها وعيد شديد بنص كتاب أو سنة ، وقال جماعة : هى المعصية الموجبة للحد ، والأول أولى ، لأنهم عدوا الربا وأكل مال اليتيم وشهادة الزور ونحوها من الكبائر ولاحد فيها ، وقيل: هى كل جريمة تؤذن بقلة اكتراث مرتكبها بالدين ، وقال سفيان الثورى : الكبائر ما كان بينك وبين العباد ، والصغائر ما كان بينك وبين الله ؛ واحتج بقوله صلى الله عليه وسلم : ينادى مناد يوم القيامة: يا أمة محمد، إن الله قد عفا عنكم جميعا: المؤمنين والمؤمنات، تواهبوا المظالم وادخلوا الجنة برحمتى . ومعنى « نكفر عنكم سيآتكم » أى الصغيرة ، وهى ماعدا الكبائر، أى نكفرها بفعل الطاعات كالصلاة والصوم ، وعن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان

مكفرات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر ، ولا بأس بذكر شيء من النوعين ، فمن الأول - وهو الكبائر: تقديم الصلاة أو تأخيرها عن وقتها بلا عذر ، ومنع الزكاة وترك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر مع القدرة ، ونسيان القرآن ، واليأس من رحمة الله ، وأمن مكر الله تعالى ، والقتل عمدا أو شبه عمد ، والكفر ، والفرار من الزحف ، وأكل الربا ، وأكل مال اليتيم ، والإفطار فى رمضان من غير عذر ، وعقوق الوالدين ، والزنا ، واللواط ، وعرى النساء فى الشوارع وعلى الشواطىء وفى المراقص ودور اللهو ، ومراقصة الرجل للمرأة ، ومشى الرجل مع امرأة أجنبية عنه لقصد الفسق ، ومن الكبائر أيضاً : شهادة الزور ، وشرب الخمر وإن قل ، والسرقة ، والغصب ، وقيده جماعة بما يبلغ ربع مثقال كما يقطع به فى السرقة ، وكتمان الشهادة بلا عذر ، وضرب المسلم بغير حق ، وقطع الرحم ، والكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وسب الصحابة ، وأخذ الرشوة ، والنميمة ، وأما الغيبة فإن كانت فى أهل العلم أو حملة القرآن فهى من الكبائر ، وإلا فهى صغيرة .. ومن الصغائر : النظر المحرم وكذب لا حد فيه ولا ضرر ، والإشراف على بيوت الناس ، وهجر المسلم فوق ثلاث ، وكثرة الخصومات إلا إن راعى حق الشرع فيها ، والضحك فى الصلاة ، والنياحة ، وشق الجيب فى المصيبة ، والتبختر فى المشى ، والجلوس بين الفساق ، واستعمال نجاسة فى بدن أو ثوب لغير حاجة . وعن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما : لا صغيرة مع الإصرار ولا كبيرة مع الاستغفار ، وقيل: الكبائر الشرك ، وما عداه من الصغائر ، قال الله تعالى : « إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء » ، « وندخلكم مدخلا » قرأ نافع بفتح الميم أى موضعا « كريما » أى حسنا وهو الجنة ، وقرأ الباقون بضمها على المصدر بمعنى الإدخال مع الكرامة « ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض » من جهة الدنيا والدين ، لئلا يؤدى إلى التحاسد والتباغض ، لأن ذلك التفضيل قسمة من الله صادرة عن حكمة وتدبير وعلم بأحوال العباد ، وبما يصلح للمقسوم له من

بسط فى الرزق وقبض ، « ولو بسط الله الرزق لعباده لبغوا فى الأرض » ، فعلى كل أحد أن يرضى بما قسم له ، علما بأن ماقسم له هو مصلحة ، ولو كان خلافه لكان مفسدة له ، ولا يحسد أخاه على حظه . قال مجاهد : قالت أم سلمة : يارسول الله ، إن الرجال يغزون ولا نغزو ولهم ضعف مالنا من الميراث ، فلو كنا رجالا غزونا وأخذنا من الميراث مثل ما أخذوا ، فنزلت هذه الآية . وقيل : لما جعل الله تعالى للذكر مثل حظ الأنثيين فى الميراث قالت النساء : نحن أحوج إلى الزيادة من الرجال ، لأنا ضعفاء وهم أقوياء وأقدر فى طلب المعاش منا ، فنزلت . وقال قتادة والسدى : لما أنزل الله تعالى : « للذكر مثل حظ الأنثيين » قال الرجال : إنا لنرجو أن نفضل على النساء فى الآخرة ، فيكون أجرنا على الضعف من أجر النساء ، كما فضلنا عليهم فى الميراث ، فأنزل الله تعالى « للرجال نصيب » أى ثواب « مما اكتسبوا » أى بسبب ماعملوا من الجهاد « وللنساء نصيب مما اكتسبن » أى من حفظ فروجهن وطاعة الله وطاعة أزواجهن ، فالرجال والنساء فى الأجر فى الآخرة سواء . وذلك أن الحسنة تكون بعشر أمثالها ، يستوى فى ذلك الرجال والنساء ، وفضل الرجال على النساء إنما هو فى الدنيا « واسألوا الله من فضله » أى لاتتمنوا ما للناس ، واسألوا الله مااحتجتم إليه يعطكم من خزائنه التى لاتنفد . فنهى الله عن التمنى لما فيه من دواعى الحسد . والحسد أن يتمنى الشخص زوال النعمة عن صاحبها سواء تمناها لنفسه أم لا . والغبطة أن يتمنى لنفسه مثل ما لصاحبه وهو جائز ، قال صلى الله عليه وسلم : لاحسد ـ أى لا غبطة ـ إلا فى اثنتين : رجل آتاه الله مالا فسلطه على هلكته بالحق . ورجل آتاه الله علما ، فهو يعمل به ويعلمه للناس « إن الله كان بكل شىء عليما » فهو يعلم ما يستحقه كل إنسان فيفضل عن علم وتبيان « ولكل » من الرجال والنساء « جعلنا موالى » أى عصبة يعطون « مما ترك الوالدان والأقربون » لهم من المال ، فالوالدان والأقربون هم المورثون ، وقيل : معناه : ولكل جعلنا موالى ، أى ورثة مما ترك ، أى من الذين تركهم ،

فتكون (ما) بمعنى (من) ، ثم فسر الموالى فقال : الوالدان هم الوارثون « والذين عاقدت أيمانكم » والمعاقدة : المعاهدة والمحالفة ، والأيمان جمع يمين بمعنى القسم واليد ، وذلك أنهم كانوا عند المحالفة يأخذ بعضهم بيد بعض على الوفاء والتمسك بالعهد ، ومحالفتهم : أن الرجل كان فى الجاهلية يعاقد الرجل يقول : دمى ودمك ، وثأرى وثأرك ، وحربى وحربك ، وسلمى وسلمك ، وترثنى وأرثك ، وتطلب بى وأطلب بك ، وتعقل عنى وأعقل عنك ، فيكون للحليف السدس من مال الحليف ، وكان ذلك ثابتا فى ابتداء الإسلام ، فذلك قوله تعالى : « فآتوهم نصيبهم » أى أعطوهم حظهم من الميراث ، ثم نسخ ذلك بقوله تعالى « وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض فى كتاب الله » وقال مجاهد : أراد : فآتوهم نصيبهم من النصر والرفد ولا ميراث ، وعلى هذا فالآية غير منسوخة لقوله تعالى « أوفوا بالعقود » وقوله صلى الله عليه وسلم فى خطبته يوم فتح مكة « لا تحدثوا حلفا فى الإسلام ، وما كان من حلف فى الجاهلية فتمسكوا به ، فلم يزده الإسلام إلا شدة » ، قال الزمخشرى : وعند أبى حنيفة رحمه الله تعالى : لو أسلم رجل على يد رجل وتعاقدا على أن يتعاقلا ويتوارثا صح عنده ، وورث بحق الموالاة ، خلافا للشافعى رحمه الله تعالى ، وقرأ عاصم وحمزة والكسائى : (عقدت) بغير ألف ، بمعنى عقدت عهودهم أيمانكم ، فحذف العهود وأقيم الضمير المضاف إليه مقامه ، ثم حذف ، « إن الله كان على كل شىء شهيدا » أى مطلعا فخافوه .

٣٤ — ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ وَٱلَّٰتِى تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِى ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا .

٣٥ — وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِن يُرِيدَآ إِصْلَٰحًا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيْنَهُمَآ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا .

هاتان الآيتان الكريمتان تحتويان على أصل عظيم من أصول الإسلام الخالدة الرفيعة ، وعلى أساس كبير من أسس بنائه الاجتماعى ، وإصلاحه للمجتمع الإسلامى .

وقد تضمنت الآية الأولى تقرير حكمة الولاية العامة للرجل على المرأة ، وبيان أن الرجل قوّام على المرأة . والزوج راع للزوجة ومسئول عنها ، بسبب أنه قد فضله الله على المرأة لكمال عقله ، واستحكام أمره ، ونضوج تفكيره ، واعتماده فى شئونه كلها على حكم العقل لا على حكم العاطفة ، وبسبب آخر هو أنه المنفق والباذل والمعطى .

وتنص الآية الأولى كذلك على فضل المرأة الصالحة ، وعلى تأديب المرأة الناشزة ، وأن هذا التأديب حق للمجتمع ، لأهل الزوجة وللزوج كذلك ، وللحاكم يتولاه نيابة عن المسلمين عامة .

أما الآية الثانية فتنص على مبدأ كبير هو مبدأ إيثار الصلح العائلى بين الأزواج ، مبدأ التحكيم بين الزوجين عند خوف الشقاق والخلاف بينهما ، وعلى أن يختار للتحكيم حكم من أهل الزوج وحكم من أهل الزوجة ليسعيا فى الصلح ماوسعهما الجهد ، وما أمكنتهما الحيلة ، إبقاء على صلات النسب ، وعلى صلات الزوجية بين الرجل والمرأة . وهذا مبدأ له خطره وله أهميته فى بناء المجتمع ، وفى إصلاح شئون الأسرة .

أما جعل القوامة للرجل على المرأة فهو كذلك مبدأ جليل عظيم الأثر فى إصلاح شئون الأسرة ، لأن الرجل أكثر عقلا واتزانا وهدوءاً فى الشدائد ، وأقدر تصرفا وأحكم عملا فى الخطوب والمحن والأهوال . وقوله تعالى :

« الرجال قوامون على النساء » أى يقومون عليهن قيام الولاة على الرعية » وعلل ذلك بأمرين : أحدهما فطرى والثانى من عمل الإنسان ، وقد ذكر الأول بقوله تعالى « بما فضل الله بعضهم على بعض » أى بسبب تفضيله الرجال على النساء : بكمال العقل وحسن التدبير ومزيد القوة فى الأعمال والطاعات ، ولذلك خصوا بالنبوة والأمانة والولاية وإقامة الشعائر والشهادة فى مجامع القضايا ووجوب الجهاد والجمعة ، والاستبداد بالفراق والرجعة وعدد الأزواج ، وإليهم الأنساب ، ثم ذكر الثانى بقوله تعالى « وبما أنفقوا من أموالهم » أى فى الزواج ، كالمهر والنفقة ، روى أنه صلى الله عليه وسلم قال : لو أمرت أحدا أن يسجد لأحد لأمرت الزوجة أن تسجد لزوجها ، وروى أن سعيد بن الربيع أحد نقباء الأنصار نشزت عليه زوجته حبيبة بنت زيد بن زهير ، فلطمها ، فانطلق بها أبوها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال صلوات الله عليه : خير النساء امرأة إذا نظرت إليها سرتك وإذا أمرتها أطاعتك ، وإذا غبت عنها حفظتك فى مالك أو نفسها ، « فالصالحات قانتات حافظات للغيب » هذا تفصيل للحديث عن المرأة فى حياتها مع زوجها ، وفى أن من النساء نساء صالحات عابدات ، يحفظن أزواجهن وأعراضهن فى غياب الزوج « بما حفظ الله » أى بما حفظهن الله حين أوصى بهن الأزواج فى كتابه ، وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : استوصوا بالنساء خيرا ، أى بما حفظهن الله وعصمهن ووفقهن لحفظ الغيب ، أو بما حفظهن حين وعدهن الثواب العظيم على حفظ الغيب ، أو بما حفظهن حين واعدهن بالعقاب الشديد على الخيانة « واللاتى تخافون » أى تعلمون « نشوزهن » كما فى قوله تعالى « فمن خاف من موص جنفا أو إثما » ، « فعظوهن » أى خوفوهن ، كأن يقول لزوجته : اتقى الله فى الحق الواجب لى عليك ، واحذرى العقوبة ، ويبين لها أن النشوز يسقط النفقة والقسم « واهجروهن فى المضاجع » أى اعتزلوهن فى الفراش « واضربوهن » ، وإن لم يتكرر النشوز إن أفاد الضرب وإلا فلا يضرب ، كما لا يضرب ضربا مبرحا ، ولا يضربها فى وجهها . ولكن الأولى للزوج العفو . وخرج بالعلم بالنشوز ما إذا

ظهرت أماراته فقط ، إما بقول ، كأن صارت تجيبه بكلام خشن بعد أن كان بلين ، وإما بفعل ، كأن يجد منها إعراضا وعبوسا بعد تلطف وطلاقة وجه ، فإنه يعظها بلا هجر وبلا ضرب ، لعلها تبدى عذرا وتتوب عما وقع منها بغير عذر ، وخرج بالمضجع الهجر بالكلام ، فلا يجوز فوق ثلاثة أيام ، ويجوز فيها للخبر الصحيح : لا يجوز لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث .. هذا إن قصد بهجرها ردها لحظ نفسه ؛ فإن قصد به ردها عن المعصية وإصلاح دينها فلا تحريم ، إذ النشوز حينئذ عذر شرعى ، والهجر له فى الكلام جائز مطلقا ، ومنه هجره صلى الله عليه وسلم كعب بن مالك وصاحبيه ، ونهيه الصحابة عن كلامهم « فإن أطعنكم » أى فيما يراد منهن « فلا تبغوا » أى تطلبوا « عليهن سبيلا » أى طريقا إلى ضربهن ظلما ، واجعلوا ما كان منهن كأن لم يكن ؛ فإن التائب من الذنب كمن لا ذنب له « إن الله كان عليا كبيراً » فاحذروه أن يعاقبكم إن ظلمتموهن ؛ فإنه أقدر عليكم منكم على من تحت أيديكم « وإن خفتم » أى علمتم « شقاق » أى خلاف « بينهما » أى بين المرء وزوجه ، وذكرهما بضميرهما وإن لم يجز ذكرهما لجرى ما يدل عليهما وهو الرجال والنساء ، وإضافة الشقاق إلى الظرف إما لإجرائه مجرى المفعول ، أى كقوله : يا سارق الليلة أهل الدار ، أو الفاعل كقولهم : نهارك صائم « فابعثوا » أى أيها الحكام متى اشتبه عليكم حالهما لكن برضاهما « حكما من أهله » أى أقاربه « وحكما » آخر « من أهلها » أى أقاربها لينظرا فى أمرهما بعد اختلاء حكمه به وحكمها بها ، ومعرفة ماعندهما فى ذلك ، ويصلحا بينهما أو يفرقا إن عسر الإصلاح على ما يأتى ؛ فإن الأقارب أعرف ببواطن الأحوال وأطلب للصلاح ، وبعث الحكمين على سبيل الوجوب ، وكونهما من الأقارب على سبيل الندب ، وهما وكيلان لهما فاشترط رضاهما ، لا حكمان من جهة الحاكم ، لأن الحال يؤدى إلى الفراق ، والبضع حق الزوج والمال حق الزوجة ، وهما رشيدان ، فلا يولى عليهما فى حقهما ، فيوكل هو حكمه بطلاق أو خلع ، وتوكل هى حكمها ببذل عوض وقبول طلاق ، ويشترط فيهما : إسلام وحرية وعدالة ، واهتداء إلى المقصود من بعثهما له ، وإنما اشترط فيهما ذلك

مع أنهما وكيلان لتعلق وكالتهما بنظر الحاكم ، ولا يكفى حكم واحد « إن يريدا » أى الحكمان « إصلاحا يوفق الله بينهما » أى الزوجين ، أو إن قصدا إصلاح ذات البين ، وكانت نيتهما صحيحة وقلوبهما ناصحة لوجه الله تعالى بورك فى وساطتهما ، وأوقع الله بطيب أنفسهما وحسن سعيهما بين الزوجين الوفاق والألفة ، وألقى فى نفوسهما المودة والرحمة ، وقيل : الضمير الأول للزوجين والثانى للحكمين ، لتتفق كلمتهما ويحصل مقصودهما ، وقيل : للزوجين ، أى إن أرادا الإصلاح وزوال الشقاق أوقع الله بينهما الألفة والوفاق . . وفى هذا تنبيه على أن من أصلح نيته فيما يتحراه أصلح الله تعالى مبتغاه ، فإن لم يرضيا ببعثهما ولم يتفقا على شيء أدب الحاكم الظالم ، واستوفى للمظلوم حقه « إن الله كان عليما » بكل شيء « خبيرا » بالبواطن كالظواهر ، فيعلم كيف يرفع الشقاق ويوقع الوفاق ، قال تعالى « لو أنفقت مافى الأرض جميعا ما ألفت بين قلوبهم ولكن الله ألف بينهم » ، وفى هذا المقام يقول الشيخ محمد رشيد رضا ـ فى تفسير المنار : إن الزوجية أقوى رابطة تربط اثنين من البشر أحدهما بالآخر ، فهى الصلة التى بها يشعر كل من الزوجين بأنه شريك الآخر فى كل شيء مادى ومعنوى ، حتى إن كل واحد منهما يؤاخذ الآخر على دقائق خطرات الحب ، وخفايا خلجات القلب ، يستشفها من وراء الحجب ، أو توحيها إليه حركات الأجفان ، أو يستنبطها من فلتات اللسان ، إذا لم تصرح بها شواهد الامتحان ، فهما يتغايران فى أخفى ما يشتركان فيه ، ويكتفيان بشهادة الظنة والوهم عليه ، فيغريهما ذلك بالتنازع فى كل ما يقصر فيه أحدهما ، من الأمور المشتركة بينهما ، وما أكثرها وأعسر التوقى منها ، فكثيرا ما يفضى التنازع إلى التقاطع ، والتغاير إلى التدابر ، فإن تعاتبا لجدل ومراء ، لا استعتاب واسترضاء ، حتى يحل الكره والبغضاء ، محل الحب والهناء ، لذلك يصح أن تحكم ـ إن كنت عليما بالأخلاق والطباع ، خبيراً بشؤون الاجتماع ـ بأن تلك الحكمة التى ن .لها أمير المؤمنين عمر بن الخطاب هى القاعدة الثابتة الصحيحة فى جميع الأمم فى كل العصور ، وأنها يجب أن

تكون فى محل الذكرى من الحكمين ، اللذين يريدان إصلاح ما بين الزوجين ، كما يجب أن يعرفها ولا ينساها جميع الأزواج ـ تلك الحكمة هى قوله للتى صرحت بأنها لا تحب زوجها « إذا كانت إحداكن لا تحب أحدنا فلا تخبره بذلك ، فإن أقل البيوت ما بنى على المحبة ، وإنما يعيش الناس بالحسب والإسلام» أى إن حسب كل من الزوجين وشرفه إنما يحفظ بحسن عشرته للآخر، وكذلك الإسلام يأمرهما بأن يتعاشرا بالمعروف . وقد اهتدى الافرنج إلى العمل بهذه الحكمة البالغة بعد أن تطور علم النفس والأخلاق وتدبير المنزل عندهم ، فربوا نساءهم ورجالهم على احترام رابطة الزوجية ، وعلى أن يجتهد كل من الزوجين أن يعيشا بالمحبة، فإن لم يسعدا بها فليعيشا بالحسب، وهو تكريم كل منهما للآخر ومراعاته لشرفه ، وقيامه بما يجب له من الآداب والأعمال التى جرى عليها عرف أمتهم ، ثم يعذره فيما وراء ذلك ، وإن علم أنه لا يحبه فلا يذكر له ذلك، وقد صرحوا بأن سعادة المحبة الزوجية الخالصة قلما تمتع بها زوجان ، وإن كانت أمنية كل الأزواج ، وإنما يستبدلون بها المودة العملية . ولكنهم بإباحة المخالطة والتبرج قد أفرطوا فى إرخاء العنان ، حتى صار الأزواج يتسامحون فى السفاح أو اتخاذ الأخدان ، وهذان مما يعصم مجموع أمتنا منه الإسلام .

وبذلك ينتهى الربع الأول من الجزء الخامس من القرآن الكريم ، الذى تضمن هذه الحقائق الكبيرة :

١ — حرمة نساء المسلمين على الرجل إلا بعقد شرعى صحيح ، أو بملك يمين ، وهذا كتاب الله وفريضته على المسلمين كافة ..

٢ — جواز زواج الرجل بمن يشاء من النسا[illegible] الحرائر ، بشروطه مع خلو الموانع الشرعية ، ووجوب الصداق ال[illegible] تسمى فريضة للمرأة على الرجل ؛ فإن لم يستطع أن يتزوج من الحرائر، [illegible] فقد أباح القرآن الكريم أن يتزوج من الرقيقات المؤمنات ، ولهن صداقهن ونحو[illegible] فريضة محتومة .

٣ — عقوبة جريمة الزنا التى تقع[illegible] فيها الفتاة المملوكة نصف عقوبة الفتاة الحرة.

٤ — شريعة الله قد شرعت بيانا وهداية للناس ، وتهذيبا للحياة الإنسانية، وهى سبب رضاء الله وتوبته على العاملين ، وقد جاء فيها تخفيف كبير من الله ورحمة بعباده ، ورفع عن الناس إصرهم والأغلال التى كانت عليهم شفقة بالإنسان الذى خلق ضعيفا .

٥ — تحريم أكل أموال الناس بالباطل ، وكلمة الباطل مع إيجازها تشمل كل معاملة لا تستوفى نظامها القانونى ولا الدينى، ولا يقرها ضمير المسلم وخلقه. وتحريم القتل سواء كان قتل الإنسان لنفسه ، أو قتله لغيره ، لأنه سيقتل به . ومن القتل المعنوى عدم تفكير الإنسان فى النهوض بنفسه وبمستواه المادى والأدبى ، وعدم تفكيره كذلك فى النهوض بمجتمعه وأمته ووطنه ماديا وأدبيا ، وهل قتل المسلمين وأفقدهم زعامة العالم إلا جمودهم وهوانهن وخمولهم وعدم تفكيرهم فى مستقبلهم ومستقبل شعوبهم ؟ وأفلا يعد استعمار العالم الغربى للمسلمين قتلا لهم ؟ حيث عاشوا أجيالا عدة وهم عبيد للغربيين ، ومواردهم مسخرة لخدمة الاستعمار الغربى ، ولقتل الروح الإسلامية وحركات التحرر الإسلامية فى بلاد المسلمين ، وقد هدد الله عز وجل الذين يأكلون أموال الناس بالباطل ، والذين يقتلون أنفسهم بعذاب شديد فى الآخرة ، فوق عذابهم فى الدنيا ، بما يجنون به على أنفسهم من وقوعهم فى الذل والضعف والهوان والفقر والمرض .

٦ — اجتناب الكبائر التى نهى الله عنها بقصد خشية الله والخوف منه ، مدعاة لمغفرة الله ورضوانه .

٧ — الحسد فى الإسلام ممنوع ، والحرب الداخلية بين المسلمين ممنوعة : حرب المسلم لأخيه المسلم ، وحرب طبقة لطبقة ، وحرب شعب إسلامى لشعب آخر . بل هناك سلام اجتماعى وتعايش سلمى بين المسلمين فى كل مكان ، وهناك وحدة عامة بين المسلمين ، وحدة فى المعاملة وفى الأخلاق والدين واللغة والشعور والآمال والآلام ، ووحدة فى الهدف والغاية والنزعة والاتجاه ، ووحدة فى القول والعمل تجمع المسلمين بعضهم إلى بعض ، وتؤكد وحدتهم ، وتقوى

كلمتهم ، وتضم شملهم . ومن ثم فلا يجوز لمسلم ولا لطبقة من طبقات المجتمع الإسلامى أن يتمنى أو تتمنى شيئا هو فى يد فرد آخر أو طبقة أخرى ، تمنى حسد وحقد وبغضاء وعداوة وكراهية ، أما تمنى مثل ما لهذا أو لهؤلاء فلا شىء فيه عند الله والناس .

٨ — الرجال والنساء على قدم المساواة فى المجتمع الإسلامى فى الحقوق المالية ، كما أنهم على قدم المساواة فى العبادات الدينية ، للرجال نصيب مما اكتسبوا ، وللنساء نصيب مما اكتسبن .

٩ — من الورثة فى شريعة الإسلام أولو الرحم . وقد سماهم القرآن الكريم موالى ، لاجتماعهم على النصرة والولاية لشئون القرابة ، وأداء حقوقها .. ومن الورثة كذلك - وقد نسخ - ذلك الرجل الذى بينه وبين مسلم عقد حلف وولاء .

١٠ — ولاية الرجل على المرأة فى الشئون العامة ، لمصلحة كل من الرجل والمرأة، ولفائدة المجتمع الإسلامى .

١١ — الزواج بالمؤمنات المتدينات خير وأفضل، لما يعرف عنهن من شدة المحافظة على عرض الزوج وماله .

١٢ — عند حدوث نشوز من المرأة للرجل حق تأديبها . وعند تفاقم الخلاف العائلى بين الزوجين يجب التحكيم بينهما للتوفيق والصلح بين الزوج وزوجه .

هذه هى رؤوس المسائل العامة التى نطق بها القرآن الكريم فى هذا الربع، ونحب أن نقف عند أمرين من هذه الأمور بالبحث والمناقشة والحديث الموجز : أما الأمر الأول : فهو مسألة الرق فى الإسلام ، ومدى صلاحيته للعصر الحديث ، وملاءمته لأفكار الجيل الحاضر ، وتمشيه مع كرامة الإنسان وحريته التى قررها الله عز وجل له .. ونحن ننفى هنا أن يكون الإسلام رجعيا ، أو معوقا للنهضة الإنسانية ، أو غير متمشٍ مع أصول الحضارة .

إن الرق الذى كان سائدا بين المسلمين وفى العالم منذ أمد قريب كان باطلا، وكان الصحيح منه واحدا فى الألف فحسب ، والرق الصحيح ، هم أسرى الكفار فى حرب دينية حاربنا فيها دفاعا عن العقيدة وعن الوطن الإسلامى . فهؤلاء قد أجاز الله تعالى فى معاملتهن أن نطلق سراحهم نظير فدية ، أو بلا مقابل ، أو أن نتخذهم عبيدا رقيقا مملوكين للمسلمين ، يعاملون أكرم معاملة ، ولهم حق تحرير أنفسهم ببدل مالى ، وللفتاة أن يتزوجها سيدها فتنال قسطا من حريتها وحرية أولادها ، لا تباع ولا تشترى ولا توهب ، على أنه يجب أن ينهض بيت مال المسلمين بشراء الرقيق وتحريره ، وقد جعل تحريره فدية فى أمور كثيرة . إن أسرى الحرب فى الحربين العالميتين الأخيرتين قد لقوا أسوأ معاملة ، ونالوا كثيرا من الهوان والذل والقسوة التى لا يتصورها عقل ، قذف بعضهم فى مجاهل سيبريا ، وقذف بعض فى الدمار والهلاك ، وسخر آخرون عبيدا للدولة الغالبة المنتصرة ، يخدمونها كرها ، ويعملون من أجلها تحت سيطرة البوليس السرى والمخابرات العسكرية ، والكثير منهم فقدوا حياتهم بلا سبب ولا حساب ، وبوسائل وحشية همجية .

إن الأسير الرقيق يتمتع بكل حقوقه دون اضطهاد أو تفرقة بينه وبين المسلمين ، وله حق التعلم وحق العمل وحق الكسب وحق التحرر ، وقد صعد كثير منهم إلى رتبة القواد العظام وإلى منزلة العلماء العبقريين فى الإسلام ، وحسبكم ابن المقفع ، وجوهر الصقلى ، وآلاف من المشهورين فى الإسلام .

وأما الأمر الثانى الذى نعرض له هنا ، هو أمر الولاية العامة للرجل على المرأة ، فقد ثارت المرأة المسلمة وبعض المجتمعات الإسلامية على هذا المبدأ القويم ، وحاربته حربا لا هوادة فيها ، متأثرة بنزعات الغرب ونظمه ، ومن قال لنا : إن نظام الغرب الاجتماعى هو نظام مثالى ؟ ألم يقل « بيتان » قائد فرنسا فى الحرب العالمية الثانية : إن الذى أودى بفرنسا هو الانحلال الخلقى والعائلى الذى ساد فى مجتمعاتها ؟ من قال لنا : إن عرى المرأة فى الشارع وفى الملاهى وفى الشواطىء تحرر وتمدين ؟ ومن قال لنا : إن

تولى المرأة لمنصب الوزارة فى بعض الدول الغربية هو تقدم ونهضة ؟ إن الأمور العامة كولاية الحكم والقضاء يجب أن تكون للرجل ، أما وجود المرأة فى البرلمان فقد يكون لا مانع منه لتستشار فى القوانين التى تتعلق بشأن المرأة ، بشرط أن تكون المرأة المختارة مثقفة ثقافة كاملة دينية واجتماعية ، والذين يحتجون بتولى شجرة الدر حكم مصر مثلا ، فاتهم أن ولايتها كانت باسم ابنها وانتهى حكمها وتسيطرها بقتلها ، والمرأة لا تتدخل فى الشئون العامة للدولة إلا ويكون ذلك سبب فساد وضعف وتأخر للأمة . إن المرأة أنانية ضعيفة التفكير ، لا تستطيع أن تجابه المشاكل بسرعة ، ولا أن تقاوم الأحداث فى صلابة ؛ وإن القوة العقلية لا تبلغ فى المرأة مداها عند الرجل ؛ والذين يقولون : إن الفتاة فى معاهد التعليم تتفوق على الفتى ، يفوتهم أن الفتاة فى العادة ليست مشغولة بالكفاح فى سبيل أسرتها ، ولا بالمشكلات المالية وغير المالية المتعلقة ببيتها ، بعكس الفتى فى ذلك تماما ، فهى فى معاهد التعليم متفرغة تفرغا كاملا لمهمتها بعكس الشاب . . إن المرأة تفكر فى متعتها وزينتها أكثر من تفكيرها فى أى أمر آخر ، حتى فى أمور أبنائها ، ولذلك كانت صلاحيتها للسيطرة على الأمور العامة معدومة ، وولاية الرجل على المجتمع إن هى إلا واجب اجتماعى قبل أن تكون واجبا دينيا ، وفى بلادنا ـ وقد ضعفت سيطرة الرجل على المرأة ـ نجد انحلالا خلقيا عاما ، ونجد انصرافا عن الزواج ، ونجد اختلالا فى شأن البيت والأطفال ، ونجد الكثير من مظاهر الضعف الاجتماعى ، الذى يطول بنا الوقت لو حاولنا تفصيل الكلام فيه . . .

٣٦ — وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا .

٣٧ — ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا .

٣٨ — وَٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَمَن يَكُنِ ٱلشَّيْطَٰنُ لَهُۥ قَرِينًا فَسَآءَ قَرِينًا .

٣٩ — وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ ءَامَنُوا بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُ وَكَانَ ٱللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا .

٤٠ — إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَٰعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا .

خمس آيات كريمة يبتدىء بها الربع الثانى من هذا الجزء ؛ وفى مطلع هذه الآيات أمر إلهى للناس كافة بعبادة الله عز وجل وتوحيده وطاعته ، وأمر بالإحسان إلى الوالدين وبرهما ، وبالإحسان إلى ذوى القربى واليتامى والمساكين ، والجار المجاور والجار البعيد، والرفيق فى السفر والمرأة وابن السبيل، وما ملكت يمين الرجل من أرقاء . وفى آخر الآية الأولى نهى عن الاختيال والفخر الباطل والتكبر على الناس . والآية الثانية يدل مضمونها على النهى عن البخل وكتمان العلم الإلهى الذى نزل من السماء .

وفى الآية الثالثة ضمنا نهى عن رئاء الناس ، ووعيد للذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر . وفى الآية الرابعة ينعى الله عز وجل على هؤلاء عدم إيمانهم بالله ولا باليوم الآخر، وينعى عليهم بخلهم الشديد . . والآية الخامسة تقرر الجزاء على العمل ، ويعد الله عز وجل فيها الطائعين بمضاعفة الثواب للعاملين .

وقوله عز وجل فى مطلع الآية الأولى : « واعبدوا الله » أى وحدوه وأطيعوه « ولا تشركوا به شيئا » أى شيئا من الإشراك ، جليا كان أو خفيا ،

وعن معاذ بن جبل رضى الله تعالى عنه أنه قال : كنت رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : هل تدرى يا معاذ ما حق الله على الناس ؟ قال : قلت : الله ورسوله أعلم ، قال : حقه عليهم أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئا ، أتدرى يا معاذ ما حق الناس على الله إذا فعلوا ذلك ؟ قلت : الله ورسوله أعلم ، قال : فإن حق الناس على الله أن لا يعذبهم ، قلت : يا رسول الله ، ألا أبشر الناس ؟ قال : دعهم يعملون .. « و » أحسنوا « بالوالدين إحسانا » أى براً ولين جانب « وبذى القربى » أى صاحب القرابة « واليتامى والمساكين » ويدخل فى المساكين الفقراء ، روى أنه صلى الله عليه وسلم قال : أنا وكافل اليتيم فى الجنة ، وفى رواية : من مسح رأس يتيم ولم يمسحه إلا لله كان له بكل شعرة تمر عليها يداه حسنات ، ومن أحسن إلى يتيم أويتيمة عنده كنت أنا وهو فى الجنة كهاتين وفرق بين أصبعيه . « والجار ذى القربى » أى القريب منك فى النسب أو الجوار « والجار الجنب » أى البعيد عنك فى النسب أو الجوار ، روى عن عائشة رضى الله تعالى عنها أنها قالت : يا رسول الله إن لى جارين ، فإلى أيهما أهدى ، قال إلى أقربهما منك بابا ، وروى أنه صلى الله عليه وسلم قال لأبى ذر : لا تحقرن من المعروف شيئا ، ولو أن تلقى أخاك بوجه طلق ، وإذا طبخت مرقة فأكثر ماءها واغرف لجيرانك منها ، وروى أنه صلى الله عليه وسلم قال : ما زال جبريل يوصى بالجار حتى ظننت أنه سيورثه « والصاحب بالجنب » أى الرفيق فى السفر ، كما قاله ابن عباس ومجاهد ، أوالمرأة تكون معه إلى جنبه ، كما قاله على والنخعى ، أو الذى يصحبك رجاء نفعك فى تعلم علم أو حرفة أو نحو ذلك ، كما قاله جريج وابن زيد « وابن السبيل » أى المسافر ، لأنه يلازم السبيل ، أوالضيف كما عليه الأكثر ، روى أنه صلى الله عليه وسلم قال : من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ، جائزته يوم وليلة ، والضيافة ثلاثة أيام ، فما كان بعد ذلك فهو صدقة ، ولا يحل له أن يثوى عنده حتى يخرجه « وما ملكت أيمانكم » أى من الأرقاء من عبيد وإماء . روى

أنه صلى الله عليه وسلم قال : هم إخوانكم جعلهم الله تحت أيديكم ، فمن جعل الله أخاه تحت يده فليطعمه مما يأكل ، ويلبسه مما يلبس ، ولا يكلفه من العمل ما يغلبه، فإن كلفه ما يغلبه فليعنه عليه ، وفى رواية أنه صلى الله عليه وسلم كان يقول فى مرضه : الصلاة ، وما ملكت أيمانكم ، فجعل يتكلم وما يفتر بهما لسانه « إن الله لا يحب من كان مختالا » أى متكبراً على الناس ، من أقاربه وأصحابه وجيرانه وغيرهم ، ولا يلتفت إليهم « فخورا » أى يتفاخر عليهم بما آتاه الله ، روى أنه صلى الله عليه وسلم قال : بينما رجل يتبختر فى بردين وقد أعجبته نفسه خسف الله به الأرض فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة ، وفى رواية : لا ينظر الله يوم القيامة إلى من جر ثوبه خيلاء .

وقوله تعالى : «الذين يبخلون» أى بما يجب عليهم «ويأمرون الناس بالبخل» بذلك « ويكتمون ما آتاهم الله من فضله » من العلم والمال ، وهم اليهود ، بخلوا ببيان صفته صلى الله عليه وسلم وكتموها ، وكانوا يأتون رجالا من الأنصار ويخالطونهم فيقولون : لا تنفقوا أموالكم فإنا نخشى عليكم الفقر ، ولا تدرون ما يكون «وأعتدنا للكافرين » بذلك وبغيره « عذابا مهينا » أى ذا إهانة وضع الظاهر فيه موضع المضمر ، إظهاراً بأن من هذا شأنه فهو كافر بالله ، لكتمانه صفة النبى صلى الله عليه وسلم ، وكافر بنعمة الله عليه ، وروى عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : إذا أنعم الله على عبد نعمة أحب أن يرى نعمته على عبده ، وبنى عامل للرشيد قصرا حذاء قصره فنم به عنده ، فقال الرجل : يا أمير المؤمنين : إن الكريم يسره أن يرى أثر نعمته ، فأحببت أن أسرك بالنظر إلى آثار نعمتك ، فأعجبه كلامه .

وقوله تعالى : « والذين » عطف على الذين قبله « ينفقون أموالهم رئاء الناس » أى مرائين لهم « ولا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر » كالمنافقين أو مشركى مكة المنفقين أموالهم فى عداوة النبى صلى الله عليه وسلم « ومن يكن الشيطان له قرينا » أى صاحبا يعمل بأمره كهؤلاء « فساء » أى فبئس « قرينا » هو ، حيث حملهم على البخل والرياء وكل شر وزينه لهم ، كقوله تعالى « إن

المبذرين كانوا إخوان الشياطين » . والمراد إبليس وأعوانه الداخلة فى باطن الإنسان والخارجة عنه ، ويجوز أن يكون وعيداً لهم بأن الشيطان يقرن بهم فى النار « وماذا عليهم لو آمنوا بالله واليوم الآخر وأنفقوا مما رزقهم الله » أى أى ضرر عليهم فى ذلك ؟ والاستفهام للإنكار ، أى لا ضرر فيه وإنما الضرر فيما هم عليه .

وقوله تعالى : « وكان الله بهم عليما » وعيد لهم فيجازيهم بما عملوا « إن الله لا يظلم » أحدا « مثقال » أى وزن « ذرة » وهى ما يرى فى شعاع الشمس من الهباء ، يقال لكل جزء من أجزاء الهباء فى الكوة ، أى لا ينقص قدر ذلك من حسناته ولا يزيده فى سيئاته ، كما قال تعالى « إن الله لا يظلم الناس شيئا » ، وفى ذكر المثقال إيماء إلى أنه وإن صغر قدره فقد عظم جزاؤه ، وعن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما أنه أدخل يده فى التراب فرفعه ، ثم نفخ فيه فقال : كل واحدة من هؤلاء ذرة « وإن تك حسنة » أى وإن يكن المثقال حسنة « يضاعفها » أى ثوابها من عشر إلى أكثر من سبعمائة ، وعن أبى عثمان الهندى أنه قال لأبى هريرة : بلغنى عنك أنك تقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن الله يعطى عبده المؤمن بالحسنة الواحدة ألف ألف حسنة ، قال أبو هريرة : لا ، بل سمعته يقول : إن الله يعطيه ألفى ألف حسنة ، ثم تلا هذه الآية ، وروى أنه صلى الله عليه وسلم قال : إن الله لا يظلم المؤمن حسنة يثاب عليها الرزق فى الدنيا ويجزيه بها فى الآخرة ، قال : وأما الكافر فيطعم بحسناته فى الدنيا حتى إذا أفضى إلى الآخرة لم يكن له حسنة يعطى بها خيرا ، وفى رواية : إذا خلص المؤمنون من النار وآمنوا ، فما مجادلة أحدكم لصاحبه فى الحق يكون له فى الدنيا بأشد مجادلة من المؤمنين لربهم فى إخوانهم الذين أدخلوا النار ، قال : يقولون : ربنا إخواننا كانوا يصلون معنا ، ويصومون معنا ، ويحجون معنا ، فأدخلتهم النار ، قال فيقول : اذهبوا فأخرجوا من عرفتم منهم ، فيأتون فيعرفونهم بصورهم لا تأكل النار صورهم ، فمنهم من أخذته النار إلى أنصاف ساقيه ، ومنهم من أخذته إلى كعبيه فيخرجونهم ، فيقولون :

ربنا قد أخرجنا من أمرتنا ، قال : ثم يقول : أخرجوا من كان فى قلبه وزن دينار ، ثم من كان فى قلبه وزن نصف دينار ، حتى يقول : من كان فى قلبه مثقال ذرة ، قال أبو سعيد : فمن لم يصدق فليقرأ هذه الآية « إن الله لا يظلم » إلى آخره ، قال : فيقولون : ربنا قد أخرجنا من أمرتنا فلم يبق أحد فى النار فيه خير ، ثم يقول الله عز وجل : شفعت الملائكة ، وشفعت الأنبياء ، وشفعت المؤمنون ، وبقى أرحم الراحمين ، قال : فيقبض قبضة من النار ، أوقال قبضتين ناسا لم يعملوا خيرا حتى احترقوا وصاروا حمما ، فيؤتى بهم إلى ما يقال له : ماء الحياة ، فيصب عليهم فينبتوب كما تنبت الحبة فى حميل السيل ، قال : فتخرج أجسادهم مثل اللؤلؤ فيقال لهم : ادخلوا الجنة فما تمنيتم أو رأيتم من شىء فهو لكم ، قال : فيقولون : ربنا أعطيتنا ما لم تعط أحدا من العالمين ، قال : فيقول الله تعالى : فإن لكم عندى أفضل منه ، فيقولون ربنا وما أفضل من ذلك ؟ فيقول : رضائى عنكم فلا أسخط عليكم أبدا ، وأنث الضمير وهو راجع للمثقال وهو مذكر ، لتأنيث الخبر أو لإضافة المثقال إلى مؤنث ، « ويؤت » أى يعط صاحب الحسنة « من لدنه » أى من عند الله على سبيل التفضل زائدا على ما وعد فى مقابلة العمل « أجرا عظيما » أى عطاء جزيلا ، وإنما سماه أجرا لأنه تابع للأجر مزيد عليه لا يثبت إلا بثباته .

٤١ — فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا .

٤٢ — يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا .

آيتان جليلتان ، فيهما تهديد ، وفيهما زجر ووعيد ، وفيهما ضخامة العبارة وعظمة الإشارة ، وجلال الأسلوب ، وعظمة البيان ، والآيتان تذكران العصاة والكافرين بما سوف يكون فى اليوم الآخر عند الحساب والمناقشة ،

يجيء الله عز وجل من كل أمة بشهيد ، ويجيء على هؤلاء بمحمد صلوات الله عليه شهيدا . ومادام الرسول شهيدا على الشهداء ، فلا بد أن يكون هؤلاء الشهداء هم الرسل والأنبياء المبعوثون قبل رسالة محمد عليه الصلاة والسلام . أفلا يكون هذا المشهد الرهيب أمام الأمم جمعاء مذكر للكافرين والعصاة بما جنت أيديهم ، وارتكبت جوارحهم ، وحينئذ يودون لو تسوى بهم الأرض ، ويومئذ لايكتمون الله حديثا حين سؤالهم وحسابهم .

يقول الله عز وجل « فكيف » أى حال الكفار « إذا جئنا من كل أمة بشهيد » يشهد عليها بعملها ، وهو مؤيد لقوله « وكنت عليهم شهيدا مادمت فيهم » ، « وجئنا بك » يامحمد « على هؤلاء » الشهداء « شهيدا » أى شاهدا تشهد على صدقهم لعلمك بعقائدهم واستجماع شرعك على مجامع قواعدهم ، وقيل : هؤلاء إشارة إلى المؤمنين لقوله تعالى « لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا » وقيل : إلى الكافرين المستفهم عن حالهم ، وعن ابن مسعود أنه قرأ سورة النساء على رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بلغ قوله تعالى : وجئنا بك على هؤلاء شهيدا ؛ فبكى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بلغ قوله : وقال حسبنا الله «يومئذ» أى يوم المجيء وهو يوم القيامة « يود » أى يتمنى « الذين كفروا وعصوا الرسول لو » أى أن « تسوى بهم الأرض » كالموتى أو لم يبعثوا أو لم يخلقوا وكانوا هم والأرض سواء ، وقال الكلبى : يقول الله عز وجل للحيوانات والوحوش والطيور والسباع كن ترابا ، فسوى بهن الأرض ، فعند ذلك يتمنى الكافر أن لو كان ترابا ، كما قال تعالى « ويقول الكافر ياليتنى كنت ترابا » ، « ولا يكتمون الله حديثا » أى عملا عملوه ، لأن جوارحهم تشهد عليهم ، وقال الحسن : إنها مواطن ؛ ففى موطن لايتكلمون ولا تسمع إلا همسا ، وفى موطن يتكلمون ويكذبون ويقولون : « ما كنا مشركين » ، « وما كنا نعمل من سوء » وفى موطن يسألون الرجعة ، وآخر تلك المواطن أن يختم على أفواههم وتتكلم جوارحهم ، وهو قوله تعالى « ولا يكتمون الله حديثا » . وقال سعيد بن جبير : قال رجل لابن عباس :

إنى أجد فى القرآن شيئا يختلف علىّ ، فقال : هات ما اختلف عليك ، قال : قال الله تعالى «فلا أنساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون» وقال : وأقبل بعضهم على بعض يتساءلون ، وقال تعالى : ولا يكتمون الله حديثا ، وقال : والله ربنا ما كنا مشركين فقد كتموا ،وقال تعالى«أم السماء بناها» إلى قوله تعالى«والأرض بعد ذلك دحاها » فذلك خلق السماء قبل الأرض ، ثم قال : أئنكم لتكفرون بالذى خلق الأرض فى يومين إلى قوله تعالى : « طائعين » فذكر فى هذه الآية خلق الأرض قبل خلق السماء ، وقال تعالى : وكان الله غفورا رحيما وقال « عزيزا حكيما » فكأنه كان ثم مضى ، فقال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما : « فلا أنساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون » فى النفخة الأولى قال : ونفخ فى الصور فصعق من فى السموات ومن فى الأرض ، فلا أنساب عند ذلك ولا يتساءلون فى النفخة الأخرى، ثم أقبل بعضهم على بعض يتساءلون ، وأما قوله تعالى : والله ربنا ما كنا مشركين ، ولا يكتمون الله حديثا ، فإن الله يغفر لأهل الإخلاص ذنوبهم ، فقال المشركون: تعالوا نقل: لم نكن مشركين، فيختم على أفواههم فتنطق أيديهم وأرجلهم، فعند ذلك عرفوا أن الله لا يكتم حديثا، وعنده يود الذين كفروا لو تسوى بهم الأرض وخلق الأرض فى يومين ثم خلق السماء ثم استوى إلى السماء فسواهن فى يومين آخرين ثم دحا الأرض فى يومين ، ودحيها أنه أخرج منها الماء والمرعى، وخلق الجبال والآكام وما بينهما فى يومين آخرين فقال : خلق الأرض فى يومين ، فخلقت الأرض وما فيها من شىء فى أربعة أيام ، وخلقت السموات فى يومين .. وكان الله غفورا أى لم يزل كذلك ، فلا يختلف عليك القرآن فإن كلا من عند الله .

٤٣ — يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَـٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِى سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَـٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَآءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا

فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا .

هـذه الآية الجليلة الكريمة هي في الصلاة وفي الطهارة لها ، وفي شرعية التيمم وفي النهي عن الصلاة والرجل سكران ، وهي آية جامعة مانعة ، وقد كثر في القرآن الأمر بالصلاة لا بالصلاة هكذا مطلقا بل بإقامتها ، وإنما إقامتها القيام بها على الوجه الأكمل، وهو أن ينبعث المؤمن إليها بباعث الشعور بعظمة الله وجلاله ، ويؤديها بالخشوع له تعالى ، فهذه الصلاة هي التي تعين على القيام بالأوامر وترك النواهي ، ولذلك جاء ذكرها هنا عقب تلك الأوامر والنواهي الجامعة ، وقد ذكرت الصلاة في القرآن بأساليب مختلفة ، وذكرت هنا في سياق النهي عن الإتيان بها في حال السكر الذي لا يتأتى معه الخشوع والحضور مع الله تعالى بمناجاته بكتابه وذكره ودعائه ، فالمراد بالصلاة حقيقتها لا موضعها وهو المساجد كما قال الشافعية ، والنهي عن قربانها دون مطلق الإتيان بها لا يدل على إرادة المسجد ، إذ النهي عن قربان العمل معروف في الكلام العربي وفي التنزيل خاصة « ولا تقربوا الزنا » والنهي عن العمل بهذه الصيغة يتضمن النهي عن مقدماته ، ومن مقدمات الصلاة الإقامة ، فقد سنها الله لنا لإعدادنا للدخول في الصلاة .

« يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة » أي لا تغشوها ولا تقربوا إليها واجتنبوها ، « وأنتم سكارى » أي من شرب الخمر « حتى تعلموا ما تقولون » أي بأن تصحوا من الشراب وهذا كقوله تعالى في كتابه الحكيم : « ولا تقربوا الزنا » ، « ولا تقربوا الفواحش » ، روى أن عبد الرحمن بن عوف صنع طعاما وشرابا فدعا نفرا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حين كانت الخمر مباحة ، فأكلوا وشربوا ، فلما سكروا وجاء وقت صلاة المغرب فقدموا أحدهم يصلي بهم فقرأ : قل يا أيها الكافرون اعبدوا ما تعبدون ـ بحذف (لا) هكذا إلى آخر السورة فنزلت ، فكانوا لا يشربون في أوقات الصلاة ، فإذا صلوا العشاء شربوها فلا يصبحون إلا وقد ذهب عنهم السكر وعلموا ما يقولون ، ثم نزل تحريمها .

وقيل: أراد بالصلاة مواضعها وهى المساجد ، وقيل : أراد بالسكر سكر النوم، نهى عن الصلاة عند غلبة النوم ، قال صلى الله عليه وسلم : إذا نعس أحدكم وهو يصلى فليرقد حتى يذهب عنه النوم، فإن أحدكم إذا صلى وهو ينعس لعله يذهب ليستغفر فيسب نفسه ، وقوله تعالى « ولا جنبا » ولا تقربوا الصلاة وأنتم جنب بإيلاج أو إنزال ، يقال : رجل جنب وامرأة جنب ورجال ونساء جنب ، وأصل الجنابة البعد ، وسمى جنبا لأنه يجتنب موضع الصلاة أو لمجانبته الناس وبعده منهم حتى يغتسل «إلا عابرى» أى مجتازى « سبيل» أى طريق أو مسافرين « حتى تغتسلوا » أى فلكم أن تصلوا ، وفى هذا دليل على أن التيمم لا يرفع الحدث لقوله تعالى « حتى تغتسلوا ومن فسر الصلاة بمواضعها فسر «عابرى سبيل بالمجتازين فيها ، وجوز للجنب عبور المسجد ، وبه قال الشافعى رضى الله عنه ؛ وقال أبو حنيفة : لا يجوز له المرور إلا إذا كان فيه الماء والطريق إلى الماء «وإن كنتم مرضى » أى مرضا يخاف معه استعمال الماء فإن الواجد كالفاقد « أو على سفر » أى مسافرين وأنتم جنب أو محدثون « أو جاء أحد منكم من الغائط » أى أحدث بخروج الخارج من أحد السبيلين ، والغائط المكان المطمئن من الأرض تقضى فيه الحاجة ، سمى باسمه الخارج للمجاورة « أو لامستم النساء » اختلف فى معنى اللمس والملامسة فقال قوم: هما التقاء البشرتين سواء كان بجماع أم بغيره ، وهو قول ابن مسعود وابن عمر والشعبى ، وبه استدل الشافعى رضى الله تعالى عنه على أن اللمس ينقض الوضوء ، وقال قوم هما المجامعة ، وهو قول ابن عباس والحسن ومجاهد وقتادة ، كنى باللمس عن الجماع لأن باللمس يوصل إلى الجماع « فلم تجدوا ماء » تطهرون به للصلاة بعد الطلب ، لأنه لا يسمى غير واجد إلا بعد طلبه ، وهو راجع لما عدا المرض « فتيمموا » أى بعد دخول الوقت « صعيدا طيبا » أى ترابا طاهرا أى طهورا ، أما المرضى فيتيممون مع حصول الماء، لأن وجوده بالنسبة إليهم كالعدم «وامسحوا بوجوهكم وأيديكم» مع المرفقين منه بضربتين كما ثبت فى الحديث ، وقال الزجاج : الصعيد وجه

الأرض ترابا كان أوغيره، وإن كان صخرا لاتراب عليه لو ضرب المتيمم يده عليه ومسح لكان ذلك طهوره ، وإلى هذا ذهب أبو حنيفة رحمه الله تعالى ، وأجاب عن قوله تعالى فى آية المائدة «فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه» أى بعضه وهو لا يتأتى فى الصحراء الذى لا تراب عليه - بأن (من) لابتداء الغاية ، قال الزمخشرى : إن قولهم إنها لابتداء الغاية فيه تعسف ولا يفهم أحد من العرب من قول القائل : مسحت برأسى من الدهن ومن الماء ومن التراب إلا معنى التبعيض ، والتيمم من خصائص هذه الأمة ، روى عن حذيفة رضى الله عنه أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فضلنا على الناس بثلاث : جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة ، وجعلت لنا الأرض كلها مسجدا ، وجعلت تربتها لنا طهورا إذا لم نجد الماء . وكان بدء التيمم ما أخبرت عائشة رضى الله عنها أنها قالت : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بعض أسفاره ، حتى إذا كنا بالبيداء أو بذات الجيش انقطع عقد لى ، فأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه وأقام الناس معه ، وليسوا على ماء وليس معهم ماء ، فأتى الناس أبا بكر فقالوا: ألا ترى ما صنعت عائشة ، أقامت برسول الله صلى الله عليه وسلم وبالناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء ؟ فجاء أبو بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع رأسه على فخذى قد نام ، فقال : حبست رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس ، وليسوا على ماء وليس معهم ماء ، فعاتبنى أبو بكر وقال ما شاء الله أن يقول ، وجعل يطعن بيده فى خاصرتى ولا يمنعنى عن التحرك إلا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أصبح على غير ماء ، فأنزل الله آية التيمم ، فقال أسيد بن خضير وهو أحد النقباء : ماهى باول بركتكم يا آل أبى بكر فقالت عائشة : فبعثنا البعير الذى كنت عليه فوجدنا العقد تحته ، وفى رواية أنها استعارت من أسماء قلادة فهلكت فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم ناسا من أصحابه فى طلبها فأدركتهم الصلاة فصلوا بغير وضوء، فلما أتوا النبى صلى الله عليه وسلم شكوا ذلك إليه فنزلت ، فقال أسيد بن خضير : جزاك الله خيرا ،

فوالله مانزل بك أمر قط إلا جعل الله لك منه مخرجا ، وجعل للمسلمين فيه بركة، وقوله تعالى « إن الله كان عفوا غفورا » كناية عن الترخيص والتيسير.

٤٤ — أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَٰبِ يَشْتَرُونَ الضَّلَٰلَةَ وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّوا السَّبِيلَ .

٤٥ — وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَآئِكُمْ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَىٰ بِاللَّهِ نَصِيرًا .

٤٦ — مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَٰعِنَا لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِي الدِّينِ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاسْمَعْ وَانظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَٰكِن لَّعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا .

هذه الآيات الثلاث هى فى شأن اليهود المعاصرين للرسول صلى الله عليه وسلم ، والمناوئين للإسلام والدين ، وفى تعداد جرائمهم وجرائرهم ، وفى وصف حقاراتهم التى كانوا يعملونها مع رسول الله وأصحابه صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه أجمعين .

ويقول الرازى : اعلم أنه تعالى لما ذكر من أول هذه السورة إلى هذا الموضع أنواعا كثيرة من التكاليف والأحكام الشرعية ، قطع هنا ببيان الأحكام الشرعية ، وذكر أحوال أعداء الدين وأقاصيص المتقدمين ، لأن البقاء فى النوع الواحد من العلم مما يكل الطبع ويكدر الخاطر ، فأما الانتقال من نوع من العلوم إلى نوع آخر فإنه ينشط الخاطر ويقوى القريحة .

يقول الإمام محمد عبده : الكلام انتقال من الأحكام وما عليها من الوعد والوعيد إلى بيان حال بعض الأمم ، من حيث أخذهم بأحكام دينهم وعدمه ، ليذكر الذين خوطبوا بالأحكام المتقدمة ، بأن الله تعالى مهيمن عليهم كما هيمن على من

قبلهم ، فإذا هم قصروا يأخذهم بالعقاب الذى رتبه على ترك أحكام دينه فى الدنيا والآخرة . والمنتظر من المؤمنين بعد ذكر الأحكام الماضية وما قرنت به من الوعد والوعيد ، أن يأخذوا بها على الوجه الموصل إلى إصلاح الأنفس ، وهو أثرها المراد منها . وذلك بأن يأخذ بها فى صورتها ومعناها لا فى صورتها فقط ، ولكن جرت سنة الله فى الأمم أن يكتفى بعض الناس من الدين ببعض الظواهر والرسوم الدينية ، كما جرى عليه بعض اليهود فى القرابين وأحكام الطهارة الظاهرة ، وهذا لا يكفى فى اتباع الدين والقيام به على الوجه المصلح للنفوس ، كما أراد الله من التشريع ، فأراد الله تعالى بعد بيان بعض الأحكام التى لها رسوم ظاهرة كالغسل والتيمم ، أن يذكر المسلمين بحال بعض الأمم التى هذا شأنها ، وكون هذا لم يغن عنها من الله شيئا ، ولم ينالوا به مرضاته ، ولم يكونوا به أهلا لكرامته ووعده .

« ألم تر » أى ألم تنظر : « إلى الذين أوتوا نصيبا » أى حظا يسيرا . « من الكتاب » أى من علم التوراة ، وهم أحبار اليهود . « يشترون » أى يختارون « الضلالة » على الهدى « ويريدون أن تضلوا » أيها المؤمنون « السبيل » أى تخطون طريق الحق لتكونوا مثلهم « والله أعلم » منكم « بأعدائكم » فيخبركم بهم لتجتنبوهم ولا تستصحبوهم ، فإنهم أعداؤكم « وكفى بالله وليا » أى حافظا « وكفى بالله نصيراً » أى مانعا لكم من كيدهم ؛ وقوله تعالى : « من الذين هادوا » بيان للذين أوتوا نصيبا من الكتاب ، لأنهم يهود ونصارى ، وقوله تعالى « والله أعلم بأعدائكم وكفى بالله وليا وكفى بالله نصيرا » جمل توسطت بين البيان والمبين على سبيل الاعتراض ، أو بيان لأعدائكم وما بينهما اعتراض ، أو صلة لـ (نصيرا) ، أى ينصركم من الذين هادوا ، كقوله تعالى « ونصرناه من القوم الذين كذبوا بآياتنا » ، ويصح أن تكون جملة « من الذين هادوا يحرفون » خبر مقدم ومبتدأ « يحرفون الكلم عن مواضعه » أى ومن الذين هادوا قوم يحرفون ، أى يغيرون الكلم الذى أنزل فى التوراة من نعت محمد صلى الله عليه وسلم عن مواضعه التى وضع

عليها ، بإزالته عنها وإثبات غيره فيها ، وفى سورة المائدة : من بعد مواضعه ، والمعنيان متقاربان ، قال ابن عباس : كانت اليهود يأتون رسول الله صلى الله عليه وسلم فيسألونه عن الأمر فيخبرهم ، ويرى أنهم يأخذون بقوله ، فإذا انصرفوا من عنده حرفوا كلامه « ويقولون » للنبى صلى الله عليه وسلم إذا أمرهم : « سمعنا » قولك « وعصينا » أمرك « واسمع غير مسمع » بمعنى الدعاء ، أى لا سمعت بصمم ، أو بمعنى اسمع منا ولا نسمع منك ، أو بمعنى : أسمع غير مسمع كلاما ترضاه « و » يقولون له « راعنا » يريدون به النسبة إلى الرعونة ، وقد نهى عن خطابه صلى الله عليه وسلم بها ، وهى كلمة سب بلغتهم « ليا » أى تحريفا « بألسنتهم » أى يحرفون مايظهرون من الدعاء والتوقير إلى مايضمرونه من السب والتحقير نفاقاً « وطعنا » أى قدحا « فى الدين » أى الإسلام « ولو أنهم قالوا سمعنا وأطعنا » بدل وعصينا « واسمع » أى فقط « وانظرنا » أى أنظر إلينا بدل راعنا « لكان خيراً لهم » مما قالوه « وأقوم » أى أعدل وأصوب « ولكن لعنهم الله » أى أبعدهم عن رحمته « بكفرهم فلا يؤمنون إلا قليلا » أى إيمانا قليلا لا يعبأ به ، وهو الإيمان ببعض الآيات والرسل ، ويجوز أن يراد بالقلة العدم ، أو إلا نفر قليل منهم ، كعبد الله بن سلام وأصحابه .

٤٧ — يَٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَٰبَ ءَامِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُم مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدْبَارِهَآ أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّآ أَصْحَٰبَ السَّبْتِ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولاً .

٤٨ — إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَىٰٓ إِثْمًا عَظِيمًا .

٤٩ — أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُم بَلِ اللَّهُ يُزَكِّى مَن يَشَآءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلاً .

٥٠ — انظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَكَفَىٰ بِهِۦٓ إِثْمًا مُّبِينًا .

أربع آيات كريمة فى اليهود أيضا وحجاجهم . فالآية الأولى دعوة لهم إلى الإيمان برسالة محمد عليه السلام ، والآية الثانية فيها تعظيم لأمر الشرك وبيان لأنه أمر عظيم لايغفره شيء ، وفى الآية الثالثة رد على اليهود فى زعمهم الباطل بأنهم شعب الله وأصفياؤه ، والآية الرابعة تسجل عليهم افتراءهم على الله الكذب ، واختلاقهم ما لم ينزل به من الله عز وجل وحى أو سلطان .

« ياأيها الذين أوتوا الكتاب» خطاب لليهود « آمنوا بما نزلنا» أى القرآن « مصدقا لما معكم» أى التوراة ، وذلك أن النبى صلى الله عليه وسلم كلم أحبار اليهود: عبد الله بن صوريا وكعب بن أسد وقال : يامعشر اليهود ، اتقوا الله وأسلموا ، فوالله إنكم لتعلمون أن الذى جئتكم به الحق ، قالوا: مانعرف ذلك وانصرفوا على الكفر ، فنزلت « من قبل أن نطمس وجوها » أى نمحو تخطيط صورها من عين وحاجب وأنف وفم « فنردها على أدبارها » أى فنجعلها كالاقفاء مطموسة مثلها أو ننكسها إلى ورائها فى الدنيا وفى الآخرة . أو أن الطمس هنا مجازى ، وكذلك الرد على الأدبار ، فهما كناية عن الضعف والذلة والهوان والمذلة .

روى أن عبد الله بن سلام لما سمع هذه الآية جاء إلى النبى صلى الله عليه وسلم قبل أن يأتى أهله ويده على وجهه وأسلم ، وقال: يارسول الله ، ما كنت أرى أن أصل إليك حتى يتحول وجهى فى قفاى ، وكذا كعب الأحبار لما سمع هذه الآية أسلم فى زمن عمر رضى الله تعالى عنه ، فقال : يارب آمنت ، يارب أسلمت ، مخافة أن يصيبه وعيد هذه الآية . فإن قيل: قد أوعدهم الله بالطمس إن لم يؤمنوا ثم لم يؤمنوا ولم يفعل بهم ذلك، أجيب بأن هذا الوعيد باق، ويكون طمس ومسخ فى اليهود قبل قيام الساعة ، أو أن هذا كان وعيدا بشرط ، فلما أسلم عبد الله بن سلام وأصحابه رفع ذلك عن الباقين ، وقيل : أراد به فى القيامة ، وقال مجاهد: أراد بقوله نطمس وجوها : أى نتركهم فى الضلالة ؛ فيكون المراد : طمس القلب وانتكاس اليهود على أدبارهم فى الكفر والضلالة « أو نلعنهم » أى نمسخهم قردة وخنازير « كما لعنا » أى مسخنا

« أصحاب السبت » أي منهم ، قال بعضهم : إنه هددهم بالطمس أو اللعن ، وهو الطرد والإذلال المعنوى ، ثم أنفذ الثانى أى على قول من جعل الطمس بمعنى المسخ ، وأما من جعله بمعنى الخذلان أو الإخراج من المدينة وجوارها إلى الشام ، فيقول : إن الأول قد حصل حتما ولا نزاع فى ذلك . وقال الأستاذ الإمام : ورد فى أهل السبت أن الله أهلكهم ، فمعنى اللعنة هنا الإهلاك بقرينة التشبيه وبه صرح أبو مسلم ، ويحتمل أن يكون معنى اللعن هنا عذاب الآخرة ، والمعنى : آمنوا قبل أن تقعوا فى إحدى الهاويتين : الخيبة والخذلان وفساد الأمر وذهاب العزة باستيلاء المؤمنين عليكم ، وقد كان ذلك فى طائفة منهم أجلوا من ديارهم وخذلوا فى كل أمرهم - أو الهلاك وقد وقع بقتل طائفة أخرى وهلاكها « وكان أمر الله مفعولا » أى واقعا ، أى شأنه أن يفعل حتما ، والمراد هنا أمر التكوين المعبر عنه بقوله عز وجل « إنما أمره إذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون » .

« وكان أمر الله » أى قضاؤه « مفعولا » أى نافذا أو كائنا ، فيقع لا محالة ما أوعدتم به إن لم تؤمنوا « إن الله لا يغفر أن يشرك به » أى لا يغفر الإشراك به ، قال ابن عمر رضى الله تعالى عنهما : لما نزل « ياعبادى الذين أسرفوا على أنفسهم لا تقنطوا من رحمة الله إن الله يغفر الذنوب جميعا » ، قالوا يارسول الله : والشرك ؟ فنزلت ؛ ولما أخبر بعدله أخبر تعالى بفضله فقال « ويغفر مادون ذلك » الأمر الكبير العظيم من كل معصية ، سواء أكانت صغيرة أم كبيرة ، وسواء أتاب فاعلها أم لا « لمن يشاء » وقال الكلبى : نزلت هذه الآية فى وحشى بن حرب ، وأصحابه وذلك أنه لما قتل حمزة وذهب إلى مكة ندم هو وأصحابه ، وكتبوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنا قد ندمنا على صنيعنا ، وأنه ليس يمنعنا عن الإسلام إلا إنا سمعناك تقول وأنت بمكة « والذين لا يدعون مع الله إلها آخر » الآيات ، وقد دعونا مع الله إلها آخر ، وقتلنا النفس التى حرم الله ، وزنينا ؛ فلولا هذه الآيات لاتبعناك ؛ فنزل قوله تعالى : « من تاب وآمن وعمل عملا صالحا » الآيتين ، فبعث بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم إليهم ، فلما قرأوهما كتبوا إليه : إن هذا شرط شديد نخاف أن لا نعمل عملا صالحا ، فنزل « إن الله لا يغفر

أن يشرك به ويغفر مادون ذلك لمن يشاء، فبعث بهما إليهم، فبعثوا إليه: إنا نخاف أن لانكون من أهل مشيئته، فنزل «ياعبادى الذين أسرفوا على أنفسهم» الآية. فبعث بها إليهم فدخلوا فى الإسلام، ورجعوا إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقبل منهم، ثم قال لوحشى: أخبرنى كيف قتلت حمزة، ثم قال: ويحك غيب وجهك عنى، فلحق وحشى بالشام، فكان بها إلى أن مات «ومن يشرك بالله فقد افترى» أى ارتكب «إثما عظيما» أى كبيرا، فالافتراء كما يطلق على القول يطلق على الفعل وكذا الاختلاف، وروى أن رجلا قال يارسول الله: ما الموجبات؟ قال: من مات لايشرك بالله شيئا دخل الجنة، ومن مات لايشرك بالله شيئا دخل الجنة.

وروى أبو ذر أنه صلى الله عليه وسلم قال: مامن عبد قال لا إله إلا الله ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة، قلت: وإن زنا وإن سرق؟ قال: وإن زنا وإن سرق، قلت: وإن زنا وإن سرق؟ قال: وإن زنا وإن سرق؟ قلت: وإن زنا وإن سرق، قال: وإن زنا ون سرق على رغم أنف أبى ذر، وكان أبو ذر إذا حدث بهذا قال: وإن رغم أنف أبى ذر «ألم تر إلى الذين يزكون أنفسهم» قال الحسن وقتادة نزلت فى اليهود والنصارى قالوا: نحن أبناء الله وأحباؤه، وقالوا: لن يدخل الجنة إلا من كان هودا أو نصارى وقال الكلبى: نزلت فى رجال من اليهود جاءوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بأطفالهم فقالوا: هل على هؤلاء ذنب؟ قال: لا، قالوا: والله مانحن إلا مثلهم، وما عملنا بالنهار كفر عنا بالليل، وما عملنا بالليل كفر عنا بالنهار. ويدخل فى الآية كل من زكى نفسه ووصفها بزكاة العمل وزيادة الطاعة والتقوى والزلفى عند الله إلا إذا كان لغرض صحيح وطابق الواقع، كقول يوسف عليه السلام: اجعلنى على خزائن الأرض إنى حفيظ عليم، وقوله صلى الله عليه وسلم: إنى أمين فى السماء أمين فى الأرض، حين قال له المنافقون: اعدل فى القسمة - إكذابا لهم إذ وصفوه بخلاف ماوصفه به ربه، ولكن شتان بين من شهد له الله بالتزكية ومن شهد لنفسه أو شهد له من لايعلم «بل الله» الذى له صفات

الكمال « يزكى من يشاء » أى بماله من العلم التام والقدرة الشاملة والحكمة البالغة ، وأصل التزكية نفى مايستقبح فعلاً أو قولاً « ولا يظلمون » أى ينقصون من أعمالهم « فتيلا » أى قدر مايكون فى شق النواة، قاله عكرمة عن ابن عباس، فهو اسم لما فى شق النواة ، والقطمير اسم للقشرة التى على النواة . والنقير اسم للنقطة التى تكون على ظهر النواة ، وقيل : الفتيل: من الفتل ، وهو مايحصل بين الأصبعين من الوسخ عند الفتل .

ولما أخبر سبحانه وتعالى أن التزكية إنما هى إليه ـ قال لنبيه صلى الله عليه وسلم « انظر » متعجبا « كيف يفترون » أى يتعمدون « على الله » الذى لا يخفى عليه شيء ولا يعجزه شيء « الكذب » من غير خوف منهم « وكفى به » أى بهذا الكذب « إثما مبينا » أى بينا واضحا .

٥١ — أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَٰبِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّٰغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَٰٓؤُلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا .

٥٢ — أُوْلَٰٓئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَن يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا .

٥٣ — أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ الْمُلْكِ فَإِذًا لَّا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا .

٥٤ — أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ فَقَدْ ءَاتَيْنَآ ءَالَ إِبْرَٰهِيمَ الْكِتَٰبَ وَالْحِكْمَةَ وَءَاتَيْنَٰهُم مُّلْكًا عَظِيمًا .

٥٥ — فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ بِهِ وَمِنْهُم مَّن صَدَّ عَنْهُ وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا .

خمس آيات أخرى تتحدث عن اليهود وسعيهم فى الباطل ، وإيمانهم بالباطل وبالجبت والطاغوت ، وانتصارهم لمشركى العرب ، وتفضيلهم لدين هؤلاء المشركين . وفى الآيات وعيد شديد لهم، وتهكم بهم، وتسجيل لحسدهم وحقدهم على الإسلام ونبى الإسلام .

يقول الله عز وجل : « ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت » الجبت والطاغوت : هما صنمان بمكة لقريش ، وذلك أن كعب بن الأشرف خرج فى سبعين راكبا من اليهود إلى مكة بعد وقعة أحد ، ليحالفوا قريشا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وينقضون العهد الذى كان بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم، فنزل كعب على أبي سفيان فأحسن مثواه ،ونزلت اليهود فى دور قريش ، فقال أهل مكة : إنكم أهل كتاب ومحمد صاحب كتاب ، ولا نأمن أن يكون هذا مكرا منكم، فاسجدوا لآلهتنا حتى نطمئن إليكم ، ففعلوا ، وهذا إيمانهم بالجبت والطاغوت، لأنهم سجدوا للأصنام وأطاعوا إبليس فيما فعلوا ، ثم قال أبو سفيان : نحن ولاة البيت نسق الحجاج الماء ونقرى الضيف ونفك العانى ونصل الرحم ونعمر بيت ربنا ونطوف به ، ونحن أهل الحرم ، ومحمد فارق دين آبائه وقطع الرحم وفارق الحرم، وديننا القديم ودين محمد الحديث ، فقال كعب : أنتم والله أهدى سبيلا مما عليه محمد ، فأنزل الله تعالى « ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا » أى حظا من الكتاب ، وهم كعب بن الأشرف وأصحابه، يؤمنون بالجبت والطاغوت أى بهذين الصنمين « ويقولون للذين كفروا » وهم أبو سفيان وأصحابه « هؤلاء » أى أنتم « أهدى من الذين آمنوا » وهم محمد وأصحابه «سبيلا » أى أقوم دينا وأرشد طريقا « أولئك الذين لعنهم الله » أى طردهم وأبعدهم من رحمته « ومن يلعن الله فلن تجد له نصيرا » أى مانعا يمنع العذاب عنه بشفاعة أو غيرها « أم » أى بل « لهم نصيب » أى حظ « من الملك » ومعنى الهمزة إنكار أن يكون لهم شيء من الملك ، وجحد لما زعمت اليهود من أن الملك سيصير لهم ، ولو كان لهم نصيب منه « فإذن » أى فيسبب عن ذلك أنهم « لا يؤتون الناس » أى واحدا منهم « نقيرا » ومراده بالنقرة فى ظهر النواة ، وهو مثل فى القلة ، كالفتيل والقطمير ، والمراد بالملك إما ملك الدنيا وإما ملك الله ، كقوله تعالى « قل لو أنتم تملكون خزائن رحمة ربى إذا لأمسكتم خشية الإنفاق » ، وفى هذا مبالغة فى شحهم ، فإنهم بخلوا بالنقير وهم ملوك ، فما ظنك بهم إذا

كانوا أذلاء منقادين ، ويصح أن يكون معنى الهمزة فى (أم) لإنكار أنهم قد أوتوا نصيبا من الملك ، وكانوا أصحاب أموال وبساتين وقصور مشيدة كما تكون أحوال الملوك ، وأنهم لا يؤتون أحداً ما يملكون شيئا « أم » أى بل « يحسدون الناس » أى محمد صلى الله عليه وسلم الذى جمع فضائل الناس الأولين والآخرين « على ما آتاهم الله من فضله » من النبوة والكتاب والنصر والإعزاز ، أى يتمنون زواله عنه « فقد آتينا آل إبراهيم » وهو جد النبى صلى الله عليه وسلم ، ومن آل إبراهيم : موسى وداود وسليمان « الكتاب » أى ما أنزل إليهم « والحكمة » أى النبوة « وآتيناهم ملكا عظيما » فلا يبعد أن يؤتيه الله مثل ما آتاهم ، فكان لداود تسع وتسعون امرأة ، وكان لسليمان ألف وثلثمائة حرة وسبعمائة جارية ، وقيل: المراد بالناس: الناس جميعا، وقيل: العرب وحسدوهم لأن النبى صلى الله عليه وسلم الموعود منهم ، وقيل : النبى وأصحابه، لأن من حسد على النبوة فكأنما حسد الناس كلهم على كمالهم ورشدهم « فمنهم » أى اليهود « من آمن به » أى بمحمد صلى الله عليه وسلم كعبد الله بن سلام وأصحابه « ومنهم من صد » أى أعرض «عنه» فلم يؤمن به «وكفى بجهنم سعيرا» أى عذابا لمن لم يؤمن برسالة محمد ، وهذا العذاب فى الآخرة .

ويقول الشيخ رشيد رضا فى تفسير المنار : فسروا الحسد بأنه تمنى زوال النعمة عن صاحبها المستحق لها، ولم يرد ذكره فى القرآن إلا فى هذه الآية وفى قوله من سورة البقرة : « ود كثير من أهل الكتاب لو يردونكم من بعد إيمانكم كفارا حسدا من عند أنفسهم من بعد ما تبين لهم الحق فاعفوا واصفحوا حتى يأتى الله بأمره » ، وفى سورة الفلق ، وأهل الكتاب فى آية البقرة هم اليهود ، فهو لم يسند الحسد إلى غيرهم ، لأنهم وقد سلب منهم الملك يتمنون عودته إليهم ، وقد كبر عليهم أن تسبقهم العرب إلى ذلك ، ولم يكن النصارى يومئذ يحسدون المسلمين ، لأنهم متمتعون بملك واسع ولا مشركو العرب لأنهم ما كانوا يظنون أن النبوة التى قام بها واحد منهم حق، ولا أنها تستتبع ملكا ، فإن من ظهر له حقيقة الدعوة صار مسلما . وأما اليهود فإنه لم

يؤمن ممن ظهرت لهم حقية دعوة الإسلام إلا نفر قليل ، ومنع الحسد باقى الرؤساء أن يؤمنوا وتبعهم العامة تقليدا لهم ، ولا يمنع الناس من اتباع الحق بعد ظهوره لهم شىء مثل الحسد والكبر ، فالحسود يؤثر هلاك نفسه على انقيادها لمن يحسده لأن الحسد يفسد الطباع . وفى التفسير المأثور أن المراد بالناس هنا النبى صلى الله عليه وسلم ، ولا شك أنهم حسدوه وحسدوا قومه العرب لأنه منهم ، وهم أسبق إلى الخير الذى جاء به . وقد ورد فى بعض أسباب نزول هذه الآية أن بعض اليهود ككعب بن الأشرف لم يجدوا مطعنا يقولونه فى النبى إلا تعدد أزواجه ، وقيل: حسدوه على ذلك ، والآية ترد هذه الشبهة؛ لأن بعض أنبيائهم كداود وسليمان كان لهم أزواج كثيرة، كما رد عليهم استبعادهم أن يكون الملك فى غير آل إسرائيل ، بأنه تعالى أعطى آل إبراهيم من ذرية اسحق الكتاب والحكمة والنبوة فضلا منه من غير أن يكون لهم حق عليه تعالى ، فكذلك يعطى ذلك لآله من ذرية إسماعيل ، ولا حجر على فضله ، فإن كان هذا الفضل الإلهى لا يناله إلا من له سلف فيه ، فللعرب هذا السلف ، على أن هذه الدعوى باطلة ، وإلا لكانت هذه العطايا قديمة أزلية ، وليس الإنسان قديما أزليا، ولو كان أزليا لما أمكن أن تكون بعض فروعه أزلية ؛ فإيتاء الله تعالى بعض البشر الفضل إما أن يكون بمحض الاختصاص والاختيار ، وذلك موكول إلى مشيئته عز وجل، وإما أن يكون لمزايا وفضائل فيمن يعطيه ذلك . وحينئذ يكون كل من يكتسب مثل تلك المزايا مستحقا لهذا الفضل ، والنبوة ومقدماتها بمحض الاختصاص . أما كثرة النساء لداود وسليمان عليهما السلام فقد نقل بعض المفسرين أنه كان لداود مائة امرأة ، ويؤخذ ذلك من سورة ص ، وأنه كان لسليمان ألف وثلاثمائة امرأة وسبعمائة سرية، فكيف يستنكر أتباعهما أن يكون للنبى تسع نسوة ، وقد تزوج أكثرهن لحكم وأسباب عامة أو خاصة، كما تقدم بيان ذلك فى تفسير آية تعدد الزوجات من الجزء الرابع . وفى سفر الملوك الأول من كتابهم المقدس مانصه : « وأحب الملك سليمان نساء غريبة كثيرة مع بنت فرعون موآبيات وعمونيات وأدوميات وصيدونيات

وحشيات من الأمم الذين قال عنهم الرب لبنى إسرائيل: لا تدخلون إليهم وهم لا يدخلون إليكم ، لأنهم يميلون قلوبكم وراء آلهتهم، فالتصق سليمان بهؤلاء بالمحبة، وكانت له سبعمائة من النساء السيدات ، وثلاثمائة من السرارى ، فأمالت نساؤه قلبه ، الخ ماهناك من الطعن فيه عليه السلام وبرأه الله .

٥٦ — إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا بِـَٔايَـٰتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم بَدَّلْنَـٰهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا ٱلْعَذَابَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا .

٥٧ — وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّـٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ خَـٰلِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَّهُمْ فِيهَآ أَزْوَٰجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا .

آيتان كريمتان ، ختم بهما الله عز وجل الحديث مع اليهود ، جمعا للأمر ودعما للحجة ، وبيانا لمصير الكافرين والمؤمنين ، حتى يرتدع الكافرون ، ويزداد المؤمنون إيمانا .

وقوله تعالى «إن الذين كفروا بآياتنا سوف نصليهم » أى ندخلهم «نارا» كالبيان والتقدير لذلك «كلما نضجت » أى احترقت «جلودهم بدلناهم جلودا غيرها » بأن يعاد ذلك الجلد بعينه على صورة أخرى ، روى أن هذه الآية قرئت عند عمر رضى الله عنه ، فقال عمر للقارىء : أعدها فأعادها ، وكان عنده معاذ بن جبل ، فقال معاذ : عندى تفسيرها : يبدله الله فى ساعة مائة مرة، قال عمر : هكذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال الحسن : تأكلهم النار كل يوم سبعين مرة ، كلما أكلتهم قيل لهم : عودوا ، فيعودون كما كانوا ، فإن قيل : كيف تعذب جلود لم تكن فى الدنيا ولم تعصه ؟ أجيب : بأن المعاد إنما هو الجلد الأول ، وإنما قال : جلودا غيرها ؛ لتبدل صفتها ، كما تقول :

صنعت من خاتمى خاتما غيره ، فالخاتم الثانى هو الأول ، إلا أن الصناعة والصفة تبدلت ، « ليذوقوا العذاب » أى ليقاسوا شدته ، وقيل : يخلق مكان ذلك الجلد جلدا آخر ، والمعذب فى الحقيقة على كل حال هى النفس العاصية القائمة بالبدن ، لأنها المدركة دونه « إن الله كان » ولم يزل « عزيزا » أى لا يعجزه شىء « حكيما » فى خلقه ، يعاقب على وفق حكمته « والذين آمنوا » أى أقروا بالإيمان « وعملوا الصالحات سندخلهم » أى بوعد لا خلف فيه ، وربما أفهم التنفيس لهم بالسين دون سوف ـ أنهم أقصر الأمم مدة أو أنهم أقصرهم أعمارا ، راحة لهم من دار الكدر إلى محل الصفاء ، وأنهم يدخلون الجنة قبل جميع الفرق الناجية من أهل الموقف « جنات » أى بساتين ، ووصفها بما يديم بهجتها ويعظم نضرتها وزهرتها « تجرى من تحتها الأنهار » أى أن أرضها فى غاية الرى ، كل موضع يجرى فيه نهر ، ولما ذكر قيامها وما به دوامها ، أتبعه بما تهواه النفوس من استمرار الإقامة بها ، فقال « خالدين فيها أبدا » وإنما قدم الله تعالى ذكر الكفار ووعيدهم على ذكر المؤمنين ووعيدهم ؛ لأن الكلام فيهم ، وذكر المؤمنين بالعرض . ولما وصف الله تعالى حسن الدار ذكر حسن الجار ، فقال تعالى «لهم فيها أزواج مطهرة » أى من الحيض والقذر ، ولم يقل « مطهرات » لأنه عدل عن ذلك إلى الوحدة ، لإفهام أنهن لشدة الموافقة فى الطهر كذات واحدة « وندخلهم » أى فيها « ظلا » أى عظيما ، وأكده تعالى بقوله «ظليلا» أى متصلا لا فرج فيه ، منبسطا لا ضيق معه ، دائما لا تصيبه الشمس يوما ما ، لا حر فيه ولا برد ، بل هو فى غاية الاعتدال ، وهو ظل الجنة ـ جعلنا الله تعالى ومن يحبنا ونحبه من أهلها السابقين مع النبيين والصديقين .

وبذلك ينتهى الربع الثانى من هذا الجزء ، وقد تضمن كثيرا من الموضوعات الخطيرة والآراء الحكيمة اللازمة لإصلاح المجتمع والنهوض به ، واحتوى على حرب ضخمة للشرك ودعاته ، ومن أهم ما اشتمل عليه :

١ — الأمر بعبادة الله وحده ، وبعدم الإشراك به شيئا .

٢ — الأمر ببر الوالدين وأولى القربى واليتامى والمساكين والجار القريب أو البعيد والزوجة ورفيق السفر وابن السبيل وما ملكت يمين المسلم .

٣ — النهى عن الاختيال والفخر الكاذب .

٤ — النعى على اليهود الذين يبخلون ويأمرون الناس بالبخل ، والذين يكتمون ما آتاهم الله من فضله : من البشارة بمحمد صلى الله عليه وسلم ، ومن وجوب الإيمان به إذا ظهر ، والذين ينفقون أموالهم رئاء الناس ولا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر .. وغير اليهود كاليهود فى هذا النهى العام الشامل

٥ — كل إنسان سوف يجزى يوم القيامة بعمله : إن خيرا فخير ، وإن شرا فشر . والله لا لظلم مثقال ذرة ، والمفعول الأول هنا محذوف أى أحداً، للدلالة على العموم .

٦ - الرسل سوف يشهدون على أممهم ، ومحمد صلى الله عليه وسلم سوف يشهد على الأمم والرسل جميعا ، ويومئذ يود الكافرون والعاصون لو يدفنون أحياء فى باطن الأرض ، ويومئذ يعترفون أمام الله اعترافا كاملا بما اقترفوا من سيئات .

٧ — النهى عن الصلاة حال غياب العقل بسكر، أو بآفة أخرى مشابهة ، وعن صلاة الرجل جنبا حتى يغتسل .

٨ — التيمم بالتراب الطاهر مشروع عند فقد الماء أو عدم القدرة على استعماله لمرض أو غيره .

٩ — النعى على اليهود الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها ، والذين آثروا الضلال على الهدى ، ويريدون أن يحملوا غيرهم على هذا الضلال ، وهم أعداء للمسلمين يحاربون الله ورسوله ودينه ، ويريدون الشر لكل مسلم فى الأرض ، ولكن الله لن يمكنهم من إيذاء المسلمين ، فهو وليهم وكفى به وليا ، وكفى به نصيرا .. ثم النعى على اليهود كذلك ، الذين حرفوا التوراة وكتموا ما فيها من البشارة برسول الإسلام ، وشاقوا الرسول ، ولم يؤمنوا بدينه وشريعته، ولو أجابوا داعى الإسلام الكريم لكان خيرا لهم وأقوم .

١٠ - دعوة أهل الكتاب إلى الإيمان بالقرآن الذى نزل على محمد عليه السلام مصدقاً للكتب قبله ، للتوراة والإنجيل ، وإلا حملوا مسئولية عدم الإيمان برسالة خاتم المرسلين محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله وأصحابه أجمعين ، وقد حملوا هذه المسئولية فعلا وأخزاهم الله وأذلهم ، وكتب لهم الهوان والتفرق فى البلاد ، ولم يستعيدوا دولتهم حتى الآن ، وقيام إسرائيل ليس دليلا على أنه قد صار لليهود ملك منصوب وعلم خافق ، لأن إسرائيل ولدت ميتة ، وهى محاطة بالعرب من كل جانب ؛ وهى لم تقم إلا استنادا على حراب الاستعمار ودسائسه ، ويوم فنائها وهلاكها جد قريب ؛ وهنا ينعى الله عز وجل على اليهود وقوعهم فى الشرك وهم أهل كتاب أمروا بتوحيد الله وعبادته وحده لا شريك له ، ولا ننسى قولهم لنبيهم موسى عليه السلام بعد أن نجاهم الله من فرعون وقومه : اصنع لنا إلها كما لهم آلهة ، ولا ننسى كذلك عبادتهم للعجل حين ذهب موسى لتلقى التوراة من السماء . . فهذا الإشراك الذى عرفوا به فى عهد موسى ، وسواه مما وقعوا فيه بعد موسى ، هو الذى نعاه الله عليهم فى القرآن الكريم . وفى التوراة نصوص كثيرة تدل على شكوى موسى وأنبياء بنى إسرائيل من اليهود ، لعصيانهم وشركهم ومخالفتهم لأوامر الله . . إن هذا الشرك لن يغفره الله لهم أبدا ، ومن يشرك بالله فقد افترى على الله إثما عظيما ، وذنبا كبيراً . . ثم ينعى الله كذلك على اليهود وعلى النصارى تزكيتهم لأنفسهم ، وزعمهم أنهم أحباء الله وأصفياؤه ، وقول اليهود : لن يدخل الجنة إلا من كان هودا ، وقول النصارى: لن يدخل الجنة إلا من كان نصارى ، أليس صنعهم الذى صنعوه مسبَّة وكذبا واختلاقاً على الله ، إن الله سوف يحاسبهم وسوف يجزيهم على ما فعلوا شر الجزاء . . كما نعى الله عز وجل على اليهود سجودهم لأصنام المشركين فى مكة ، وثناءهم على الشرك وعلى وثنية قريش ، وزعمهم أن هذه الوثنية خير من توحيد الإسلام، إن جزاءهم لا شك فيه ، وإن لهم ليوما قريبا ؛ بل إنهم فى بخلهم وحسدهم الرسول وللمسلمين سوف يلقون جزاءهم كاملا غير منقوص .

١١ — التنويه بفضل الله على جد اليهود إبراهيم عليه السلام ، الذى كان اليهود بصنيعهم شر الخارجين على حنيفيته وما فيها من توحيد وطاعة لله رب العالمين ، والذين كان إخلاصهم لأبوته وحبهم لإمامته يقتضيهم حبهم للنبى العربى الذى اختاره الله من ذرية إبراهيم خاتما للأنبياء والمرسلين ، صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين .

١٢ — تقرير جزاء المؤمنين والكافرين فى الآخرة ، وتوكيد حسابهم يوم البعث والنشور والحساب ، المؤمنين والكافرين بكل نبى ، وفى كل عصر ، من إبراهيم جد العرب واليهود إلى محمد صلوات الله عليه .

ومن هذا العرض السريع نجد أن هذا الربع - قد صدر بالدعوة إلى عبادة إله واحد لا شريك له ، واشتمل على عرض قضية الشرك والمشركين ، وأغرب هؤلاء المشركين شأنا هم المشركون من أهل الكتاب ، الذين قلبوا حقيقة التوحيد إلى وثنية صريحة ، وأحالوا دعوة النور والهدى إلى شرك مبين ، هم هؤلاء اليهود الذين لهم فى الشرك قدم ثابت ، وتاريخ مسطور ، من عهد موسى إلى عصر رسالة محمد صلوات الله عليه . ثم تضمن هذا الجزء فى مواضع متفرقة منه ، وفى آخره تقرير جزاء المؤمنين والكافرين فى الآخرة . . فقضية الشرك هى لب هذا الربع ، وإن اشتمل على أشياء أخرى ، من مثل الدعوة إلى الإحسان بالوالدين ، وإلى البر باليتامى والمساكين وابن السبيل والزوجة والجار ورفيق السفر ، وإلى البر بالأقارب وذوى الأرحام .

وقضية الشرك التى أفاض فيها الله عز وجل فى هذا الربع ، هى أخطر قضية منذ وجدت البشرية حتى اليوم ؛ وأخطر صور هذا الشرك فى عصرنا الحاضر هو دعوة الوجودية والمادية الإلحاديتين اللتين تحاربان فكرة الدين فى الإنسان ، وتناديان بأن لا إله ولا دين ، وتحملان كلمة التطور كل مسئوليات الحياة والوجود ، ألا كبرت كلمة تخرج من أفواههم إن يقولون إلا كذبا ؛ أيها الناس ، أيها المسلمون : لا يمكن أن ينقلب دينكم الحنيف

الأبيض الطهور إلى رجس ووثنية وشرك وإلحاد ومادية ووجودية ، ولا يمكن أن ينقلب فتى الشرق الذى نشأ فى ظلال أضخم الرسالات الروحية فى الوجود ، إلى داعية للهدم والتدمير والكذب والافتراء والزعم المزعوم بأن لا إله ولا رسالات ولا أديان . لا يمكن أن يكون ذلك لأن ؛ الله الذى صنع الحياة ، هو الذى سيدافع عن دينه وعن كتابه ، وعن رسالته ، ما دام المسلمون يحجمون اليوم عن الانتصار لله ولرسوله ولدينه القويم ، وصدق الله العظيم فيما يقول : « إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون » ، والذى يقول فى محكم تنزيله : « سنريهم آياتنا فى الآفاق وفى أنفسهم ، حتى يتبين لهم أنه الحق ، أو لم يكف بربك أنه على كل شيء شهيد » ؟

٥٨ — إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا ٱلْأَمَـٰنَـٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِٱلْعَدْلِ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًۢا بَصِيرًا .

٥٩ — يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا أَطِيعُوا ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا ٱلرَّسُولَ وَأُولِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَـٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا .

آيتان كريمتان اشتملتا على أضخم الأصول الإنسانية فى تاريخ الحضارات البشرية ، وقررتا لأول مرة فى التاريخ أصول الحكم فى الإسلام ، والقواعد التى يقوم على أساسها مجتمع إسلامى صالح رشيد ، فقد اشتملتا على تقرير المسئولية العامة وإلزام كل مسلم بها ، وعلى التزام الحاكم للعدل فى كل شيء ، وعلى وجوب طاعة الله وطاعة رسوله وأولى الأمر ، وعلى وجوب تحكيم القرآن فى كل جانب من جوانب حياة المسلمين ...

وقوله تعالى : « إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها » خطاب يعم المكلفين والأمانات ، والآية نزلت يوم الفتح فى عثمان بن طلحة بن عبد الدار لما أغلق باب الكعبة وصعد السطح ، فطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم المفتاح ليدخلها فأبى ، وقال : لو علمت أنه رسول الله لم أمنعه المفتاح ، فلوى على رضى الله تعالى عنه يده وأخذ منه المفتاح وفتح الباب ، فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم البيت وصلى فيه ركعتين . فلما خرج سأله العباس المفتاح أن يعطيه ويجمع له بين السقاية والسدانة ، فأنزل الله هذه الآية ، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا أن يرد المفتاح إلى عثمان ويعتذر ، ففعل ذلك ، وقال : هاك خالدة تالدة ، فعجب من ذلك . وقال له عثمان : أكرهت وأذيت ثم جئت برفق ، فقال : قد أنزل الله فى شأنك قرآنا وقرأ عليه ، فقال عثمان : أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، فهبط جبريل وأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن السدانة فى أولاد عثمان أبدا ، فلما مات عثمان رفعه إلى أخيه شيبة ، فالمفتاح والسدانة فى أيديهم إلى اليوم وإلى يوم القيامة ، فالآية وإن وردت فى سبب خاص فعمومها معتبر بقرينة الجمع . « وإذا حكمتم بين الناس » أى بين من ينفذ عليه أمركم أو يرضى بحكمكم « أن تحكموا بالعدل » أى بالسواء ، بأن تأمروا من وجب عليه حق بأدائه إلى من هو له ، فإن ذلك من أعظم الصالحات الموجبة لحسن المقيل فى الظل الظليل ، أخرج الشيخان وغيرهما عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : سبعة يظلهم الله فى ظله يوم لا ظل إلا ظله : إمام عادل . . الحديث ، وروى أن أحب الناس إلى الله يوم القيامة وأقربهم منه مجلسا إمام عادل ، وأن أبغض الناس إلى الله يوم القيامة وأشدهم عذابا إمام جائر .

ولما أخبرهم بأمره زادهم رغبة بقوله : « إن الله نعمّا » فيه إدغام ميم نعم فى ما المنكرة الموصوفة ، أى نعم شيئا « يعظكم به » وهو تأدية الأمانة والحكم بالعدل . « إن الله كان » أى ولم يزل ولا يزال « سميعا » لكل ما يقال « بصيرا » بكل ما يفعل .

« يا أيها الذين آمنوا » أى أقروا بالإيمان ، وبدأ بما هو العمدة فى الجمل على ذلك فقال « أطيعوا الله » أى فيما أمركم به « وأطيعوا الرسول » أى فيما بينه لكم . « وأولى » أى أصحاب « الأمر » أى الولاة « منكم » أى إذا أمروكم بإطاعة الله ورسوله ، سواء كان ذلك فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أم بعده ؛ ويندرج فيهم الخلفاء والقضاة وأمراء الجيش . وروى أنه صلى الله عليه وسلم قال : السمع والطاعة على المرء فيما أحب وكره مالم يؤمر بمعصية ، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة ، وروى أنه صلى الله عليه وسلم خطب فى حجة الوداع فقال : اتقوا الله وصلوا خمسكم وصوموا شهركم وأدوا زكاة أموالكم ، وأطيعوا إذا أمركم تدخلوا جنة ربكم ، وقيل : المراد بأولى الأمر أبو بكر وعمر لقوله صلى الله عليه وسلم : اقتدوا بالذين من بعدى أبى بكر وعمر .. وقال عطاء : هم المهاجرون والأنصار والتابعون لهم بإحسان ، بدليل قوله تعالى « والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان » ، روى أنه صلى الله عليه وسلم قال : مثل أصحابى فى أمتى كالملح فى الطعام لا يصلح الطعام إلا بالملح ، قال الحسن : فقد ذهب ملحنا فكيف نصلح ، وقيل : المراد علماء الشرع لقوله تعالى : « ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولى الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم » . « فإن تنازعتم » أى اختلفتم « فى شىء فردوه إلى الله » أى كتابه « والرسول » أى مدة حياته وبعد وفاته إلى سنته ، أى اكشفوا عليه منهما ، والرد إلى الكتاب والسنة واجب إن وجد فيهما ، فإن لم يوجد فسبيله الاجتهاد ، وقيل : الرد إلى الله والرسول أن يقول لما لا يعلم: الله ورسوله أعلم « إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر » أى فإن الإيمان يوجب هذا « ذلك » أى الرد إليهما « خير » لكم من التنازع والقول بالرأى « وأحسن تأويلا » أى من تأويلكم بلا رد أو عاقبة .

وقد اشتملت هاتان الآيتان على : الأمر بأداء الأمانة إلى أهلها وتحميل كل إنسان المسئولية فى أداء الأمانة التى وكل إليه أداؤها ، ولفظ الأمانة

يعادل لفظ الواجب الذى نردده كثيرا ، كما اشتملتا على أمر الحكام بالعدل فى الحكم بين الرعية ، وعلى أمر الرعية بطاعة الله والرسول وأولى الأمر . وأولو الأمر فى بعض الآراء هم العلماء وحملة رسالة الدين والفكر ، أوهم ممثلو الشعب فى المجالس النيابية ، أوهم الحكام وأولو السلطان فى الأمة الإسلامية بشرط أن يكونوا فى حكمهم قائمين بالعدل بين الناس وفى معاملة الرعية ؛ ثم اشتملتا أخيرا على وجوب اتخاذ القرآن دستورا عاما للمسلمين يرجعون إليه فى كل مشكلاتهم ومختلف ألوان حياتهم ، أما الأمانة فهى من الأمن، وأصل الأمن فى اللغة طمأنينة النفس وعدم الخوف ـ والأمانة مصدر أمن فهو أمين، استعمل فيما يؤمن عليه الإنسان من المال والقول والعلم والسر وغيره . ومن يحفظ الأمانة أويحفظها ويؤديها يسمى أميناً وحفيظاً . وكل أمانة يجب حفظها، ومنها مايحفظ فقط فيكون أداؤها فى المحافظة عليها ، وفى كتمانها وعدم تجاوز العلم بها إلى غير صاحبها كالأسرار بين الأفراد والجماعات والمعاهدات السرية بين الدول ففى الحديث المرفوع إلى النبى صلى الله عليه وسلم عن جابر « إذا حدث الرجل الرجل بحديث ثم التفت فهو أمانة » ، ومنها ما يحفظ ويؤدى ، كالودائع وغيرها من أمور الدين والدنيا ـ عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «القتل فى سبيل الله يكفر الذنوب كلها ـ أو قال كل شىء ـ إلا الأمانة فى الصلاة والأمانة فى الصوم والأمانة فى الحديث وأشد ذلك الودائع » ، والأمانة يجب أداؤها لصاحبها ولو كان خائناً ـ روى أبى بن كعب قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « أد الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك » . وقول الله تعالى « إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها » خطاب عام لجميع المسلمين حكومة وشعباً أفراداً وجماعات ، وممن قال بعموم الخطاب من علماء الصحابة البراء بن عازب وعبد الله بن مسعود. وعبد الله بن عباس وأبى بن كعب . وقال على بن أبى طالب وزيد بن أسلم وشهر بن حوشب : إن هذا لأولى الأمر من المسلمين خاصة ؛ فهو للنبى صلى الله عليه وسلم وأمرائه ، ثم يتناول من بعدهم من أولى الأمر . والأظهر فى الآية

أنها عامة فى جميع الناس ؛ فهى تتناول الولاة فيما عهد إليهم من الأمانات فى المصالح العامة للرعية ، وتتناول من دونهم من الناس ، لأن لفظ الخطاب عام، ولا دليل على تخصيصه بأولى الأمر . وقد وردت « الأمانات » فى الآية بصيغة الجمع، كما وردت كذلك فىسورة الأنفال بقوله تعالى «يأيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم » وفى سورة (المؤمنون والمعارج) وصف المؤمنين الأخيار بقوله تعالى « والذين هم لأماناتهم وعهدهم راعون » لتعم جميع أنواع الأمانات . فهى شاملة لأمانة العبد مع الله تعالى ؛ وهى ماعهد إليه به من الطاعات ، بأن يأتمر بما أمره به وينتهى عمانهاه عنه، وألايستعمل عقله وجوارحه إلا فيما ينفعه ويقربه من الله . وشاملة لأمانة الإنسان مع نفسه ؛ وذلك بألا يختار لنفسه إلا الأصلح والأنفع له فى الدين والدنيا ، بأن يحافظ على صحة عقله وجسمه . ويتقى الأمراض والأوبئة . ويستعمل قواه فيما أعدت له من العمل . ولايعطلها بالبطالة والكسل . ولا يطاوع نفسه فى شهواتها ، إلى غير ذلك مما فيه خير وصلاح لنفسه . وشاملة أيضا للأمانة فيما بين الناس بعضهم مع بعض . فالأمم قائمة فى حياتها ووجودها على المعاملات وتبادل المنافع .وهذا يجب أن تعمه الأمانة حتى ينتظم حال المتعاملين وتطمئن نفوسهم فى تبادل المنافع . وإذا فسدت الأمانة فى أمة من الأمم اختل نظام معاملاتها واضطربت أحوال معيشتها وتقطعت أواصر الطمأنينة بين أهلها وبينهم وبين غيرهم . ولهذا حرم الله خيانة الأمانة على المؤمنين بقوله تعالى فى سورة الأنفال « يأيها الذين آمنوا لاتخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم وأنتم تعلمون » فهى تنزع الإيمان من القلوب ، كما جاء فى قوله صلى الله عليه وسلم « لا إيمان لمن لاأمانة له » ومن هذا النوع : الأمانة فى المصالح العامة للأمة . ومن أهم هذه المصالح الدفاع الخارجى عن أرض الوطن وحمايتها من عدوان الأجنبى ، ونشر الأمن والطمأنينة فى الداخل بحماية الأنفس والأموال والأعراض . ونشر العدل والعلم والمعرفة بين أفراد الشعب ، وإنشاء ماهم فى حاجة إليه من المستشفيات والملاجىء والمصحات ، ودفع الأوبئة والأمراض

القتالة ، وتنظيم أمور الزراعة والصناعة والتجارة، وغير ذلك مما له أهمية حيوية في حياة الأمة . فالقائمون بهذه المصالح من أرباب السلطات وأولى الرأى وغيرهم من الموظفين والعمال ـ كل هؤلاء مأمورون من الله تعالى بأداء الأمانة فيما وكل إليهم من هذه المصالح ، جل ذلك الأمر أو صغر .

أما العدل فى الحكم فهو الأمانة فى القضاء ، فهو داخل فى عموم الأمر بأداء الأمانة . وإنما أفرد بالذكر لأن العدل بين الناس من أهم الأمانات وأعظمها خطراً ، كما أن ولاية القضاء من أهم مصالح الأمة وأخطرها شأناً ـ وقد روى « بالعدل قامت السموات والأرض » تنبيها إلى أنه لو كان ركن من الأركان الأربعة فى العالم زائدا على الآخر أو ناقصاً عنه على مقتضى الحكمة لم يكن العالم منتظماً .

ولما أمر الله تعالى أولى الأمر فى الآية الأولى ـ ضمن من أمرهم ـ بأداء الأمانة إلى من ولوا أمرهم من الرعية ؛ وإقامة العدل بينهم فى القضاء ، انتقل إلى ماوعظ به الرعية فأمرهم بطاعته أولا باتباع ماجاء فى كتابه ، ثم بطاعة رسوله ثانياً بالامتثال لأوامره واجتناب نواهيه فى حياته ، واتباع سنته بعد وفاته ، ثم بطاعة أولى الأمر ثالثاً . وبهذا أوصى الله الراعى بالعمل لخير الرعية وأوصى الرعية بطاعة الراعى . وأولو الأمر فى الآية هم ـ فى أحد الآراء ـ الذين يتولون أمور المسلمين من الأمراء والملوك والسلاطين ؛ وقال به من علماء الصحابة على بن أبى طالب وأبو هريرة وعبد الله بن عباس فى إحدى الروايتين عنه . ففى صحيح البخارى عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من أطاعنى فقد أطاع الله ومن عصانى فقد عصى الله ، ومن أطاع أميرى فقد أطاعنى ومن عصى أميرى فقد عصانى » وفى رواية : ومن أطاع الأمير فقد أطاعنى . وعن عبد الله ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « ألا كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته . فالإمام الذى على الناس راع وهو مسئول عن رعيته » أى إنه مسئول أمام الله تعالى عن أمور الرعية وإقامة حقوقها . وكان الخلفاء الراشدون رضوان الله عليهم عقب

توليتهم الخلافة يخطبون الناس على أنهم « أولو الأمر » فى الأمة وأن على المسلمين طاعتهم ماداموا قد بايعوهم واختاروهم عن رضى وحرية .

وقد اشتملت الآية الثانية على الأسس التى تقوم عليها الحكومة الإسلامية ، وهى أنها حكومة دستورية أساسها الشورى . فقوله تعالى « أطيعوا الله وأطيعوا الرسول » يقرر أن دستور المسلمين هو القرآن الكريم بما اشتمل عليه من الأصول العامة للتشريع التى تلائم تطور الأمم فى الأزمنة المختلفة ، وهى مزية لا توجد فى غيره من الكتب السماوية الأخرى - ويقرر أن شريعة المسلمين هو ماجاء فى القرآن والسنة من قوانين : الحرب والسلم والجنايات والأسرة والقضاء والمعاملات وغير ذلك من القوانين . وأن على المسلمين أن يعملوا بما فى هذين الأصلين ، وأن يجعلوهما المرجع فيما يجد من الحوادث باجتهادهم . وقوله تعالى « فإن تنازعتم فى شىء فردوه إلى الله والرسول » يبين لنا - أن ما يعرض من التشريع مما تقتضيه مصالح الأمة وحاجياتها . ولا يوجد منصوصاً فى الكتاب والسنة ، يكون الأمر فيه شورى بين أولى الأمر وأولى الرأى فى الأمة . يجتهدون فيه ويناقشونه على ضوء المصلحة العامة ؛ وهدايتهم فى ذلك ماجاء فى الكتاب والسنة من الأحكام التشريعية العامة التى تشمل المسألة المعروضة للبحث ، أو ماكان فيهما من المسائل المشابهة أو المتفقة فى علة الحكم أو غير ذلك . ومايستقر عليه الرأى يكون حكما شرعياً وقانوناً ينفذه ولى الأمر على الأمة التى يجب عليها أن تطبقه فيه - وذلك لأن قوله « فإن تنازعتم فى شىء » يقتضى أن يكون ذلك الشىء معروضاً للمشاورة والبحث وثمت نزاع فيه ، وهذا لا يمكن أن يكون مع جميع الأمة من العامة والدهماء ، وإنما يكون بين أولى الأمر وأولى الرأى فيها ، الذين يقدرون على فهم المسائل واستخراج أحكامها من الكتاب والسنة ليشيروا بالرأى الذى يرونه . وفى هذا المعنى يقول عمر بن الخطاب رضى الله عنه « يحق على المسلمين أن يكون أمرهم شورى بينهم - بين ذوى الرأى منهم - فالناس تبع لمن قام بهذا

الأمر مااجتمعوا عليه ورضوا به ، لزم الناس وكانوا فيه تبعاً لهم . ومن قام بهذا الأمر تبع لأولى رأيهم ما رأوا لهم ورضوا به من مكيدة فى حرب كانوا فيه تبعاً لهم . فقد جعل عمر أولى الأمر منفذين لما يراه أهل الرأى فى الأمة ، وعامة الناس بعد هذا تبع لما يأمره به ولى الأمر مما ارتضاه أهل الشورى . وعن على بن أبى طالب رضى الله عنه قال: قلت: يارسول الله، إن نزل بنا أمر ليس فيه بيان أمر ونهى فما تأمرنى ؟ قال شاوروا فيه الفقهاء والعابدين ، ولا تمضوا فيه برأى خاصة . وفى رواية قلت: يارسول الله، الأمر ينزل بنا لم ينزل فيه القرآن ، ولم تمض فيه منك سنة . قال: اجمعوا له العالمين ـ أو قال العابدين ـ من المؤمنين فاجعلوه شورى بينكم ، ولا تقضوا فيه برأى واحد ، وقد وضعت أصول الشورى فى القرآن ، فالله تعالى يقول لنبيه الكريم «فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم فى الأمر» ويقول فى مدح المؤمنين «وأمرهم شورى بينهم» ولكن لم يبين القرآن ولا السنة نظام الشورى، بل ترك الأمر فى ذلك إلى الأمة تنظمها وتكيفها على الوضع الذى يتفق مع حالتها ودرجة رقيها ، ومع أنه فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت إليه كل سلطة الحكومة وهو صاحب الولاية العامة ومصدر التشريع، فإنه كان أول منفذ للشورى فيما لم ينزل عليه فيه وحى، وكان يعمل برأى الأكثر ولو خالف رأيه . استشار أصحابه فى أسرى بدر وعمل برأى أبى بكر وأكثر الصحابة فى قبول الفداء ، واستشارهم فى واقعة أحد وعمل برأى الجمهور فى لقاء العدو خارج المدينة ، وهو على خلاف رأيه ورأى بعض كبار الصحابة . وعمل برأى من أشار بحفر خندق على المدينة فى واقعة الخندق ، وهكذا من المشاورات التى كانت بين حين وآخر ، مما هو وارد فى سيرته صلى الله عليه وسلم . وكان مظهر الشورى واضحاً فى عهد الخليفتين أبى بكر وعمر؛ فقد كانت حكومتهم دستورية وفق ما جاء به الكتاب الكريم، وهم أعرف بمواقع التنزيل . فالأمة تختار الخليفة ، فهى مصدر السلطان ؛ وللأمة مصدوان للتشريع ـ الخليفة مقيد بما فيهما، هما: كتاب الله وسنة رسوله

صلى الله عليه وسلم، وواجب الأمة أن تطيع الخليفة فى ذلك . أما ما كان يجد من الحوادث ولا يهتدى الخليفة إلى نص فيه وارد فى الكتاب والسنة ، فكان يرجع فيه إلى أولى الرأى والعلم من المسلمين يستشيرهم فيه ويناقشهم ويناقشونه .

ويقول الشيخ المراغى فى تفسير الآيتين من درس دينى ألقاه فى رمضان عام ١٣٦٢ ﻫ . ليس فى استطاعة البشر ـ مهما جهدوا ـ إحصاء ما فى الإسلام من حسنات وما انطوى عليه من جمال ، ولا الإحاطة بمدى أسرار ذلك النور الذى أنزله الله هدى ورحمة للناس ، ولئن فات الناس اليوم إدراكها واستقصاؤها فسيبين العلماء على توالى القرون ومر السنين للناس من أمرها الشىء بعد الشىء ، وسيكشف العلم وقواعد الاجتماع عنها الشىء بعد الشىء ، وإذا ذاك يدرك العالم بهاء الإسلام وما أعده من نظم سعدت باتباعها أولى الجماعات الإسلامية ، وهو كفيل بإسعاد أخراها كما سعدت أولاها ، وهو كفيل بإسعاد البشر أجمع إلى أن يبلغ الكتاب أجله ؛ ويأذن الله بأن تبدل الأرض غير الأرض والسموات . وقد قرر الإسلام فى العقائد ما هو الحق فى ذاته وما شهدت عليه كتب الكون ؛ وطهر العقيدة فى الله بالتوحيد الخالص فى الألوهية والربوبية وإبعاد الوسطاء بين العبد وربه ، فكل الناس ـ متى خلصت له أعمالهم ـ أمام بابه سواء . وقرر من العبادات ما هو مذكر به ، وما هو رياضة للنفس ورياضة للجسم ، وما فيه نفع الجماعة الإنسانية ،وأشعر العباد بأنها ليست تكاليف فحسب ، وإنما هى علاج لأمراض المجتمع إذا مرض، ومكسبة للمناعة من الأمراض إذا صح ، يرشد إلى هذا قول الله عز وجل : « ومن شكر فإنما يشكر لنفسه ، ومن كفر فإن الله غنى عن العالمين » وقوله عليه السلام : « من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة فى أن يدع طعامه وشرابه » فالعقائد ليست إلا تقريرا للحق الثابت ، والعبادات ليست إلا علاجا للبشر . وقرر فى نظام الجماعة ما سوى به بين الناس ، فليس فى الإسلام أن تفضل أمة أمة ، ولا عنصر عنصرا ، وليس فى الإسلام جماعة مختارة دون

جماعة . فما الحسب والنسب ، وما كرم المولد والموطن ، وما كثرة العشيرة وكثرة المال موازين للتفاضل بين الناس « ياأيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا ، إن أكرمكم عند الله أتقاكم ، إن الله عليم خبير » . وعنه عليه السلام « الناس سواسية كأسنان المشط ، لافضل لعربي على عجمي إلا بالتقوى » . بهذا أشعر الإنسان بعزته ، وفتح له أبواب الأمل ، ووصله بالعالم العلوي يستمد منه القوة ، ويستمد منه النور ، ويصل بجده واجتهاده إلى ماهو مستعد له ، ويصل بالطاعة إلى منازل المقربين والصديقين . . أما النظم الأخرى وراء هذا ، فمن الواضح أنها نظم لبقاء النوع الإنساني سليما من الأمراض ، قريبا من السعادة ، بعيدا عن الضغائن والأحقاد ، بعيدا عن الفساد ، ليؤدي الإنسان ماهيىء له من الخلافة في الأرض التي أنشأه منها واستعمره فيها . ومن الخير للناس أن يتدبروا هذا ، وأن يتقبلوا النظام الإسلامي على أنه الدواء الذي يصفه الطبيب الحاذق الماهر المحب لقصاده وطلابه ، لا التكليف الذي لا يقبل إلا خوف العذاب ورجاء الثواب .

ونظام الإسلام إذا قبل على هذا الوجه ، وعلى أنه محصل للثواب ومبعد للعقاب ، خف على النفس وأحبته ، وأقبلت عليه إقبال المريض على الدواء ، وحرصت على أن تؤديه كاملا ، وأن تراعي الأمانة فيه ، فلا تتطلب الحيل للإفلات منه ، ولا تعامله معاملة الرسوم المفروضة التي تؤدى كيفما اتفق .

ومما أفاده الناس من الإسلام أصلان عظيمان ، عليهما تبنى عزة الأمم والأفراد وبهما ينال كل مجد ثمرة جده ، وكل عامل ثمرة عمله ، ويصل كل ذي حق إلى حقه ، وبهما تسعد النفوس وتطمئن القلوب . هذان الأصلان هما : الإلزام بأداء الأمانة ، والإلزام بالعدل ، اللذان اشتملت عليهما هذه الآية الكريمة « إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها ، وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل » .

أفراد النوع الإنساني بعضهم في حاجة إلى بعض ، يتبادلون الأملاك والثمرات ومنافع الأعمال ، ولا يستقيم أمر المعاملات والمعاوضات إلا إذا

كانت الأمانة ملاكها وحاكمة عليها ، قادة ومقودين سادة وعبيدا ، رؤساء ومرءوسين ، خاصة وعامة . ويطرأ الفساد على المجتمع بقدر ماتضعف الأمانة ويضعف سلطانها على النفوس ، وإذا فقدت اختل النظام وفسد أمر الجماعة ، وقد يؤدى ذلك إلى الفناء . ومن الطبيعى فى النوع الإنسانى أن يحصل الاختلاف والتنازع عن عقيدة أو غير عقيدة ؛ فهو فى حاجة إلى حكومة تقوم برجال يلون الأعمال من جند وحفظة ، يضربون على أيدى السفهاء ، ويحافظون على الأنفس والأعراض والأموال ، ورجال يهذبون الأمة ويبصرونها بمختلف ألوان الحياة ومختلف العلوم والفنون ، ورجال يقومون على حفظ الدين وبيانه للناس ، ورجال يضعون النظم الصالحة للأمة فى العصور المختلفة ، ورجال يفصلون فى الخصومات ، ورجال يجبون الزكاة والخراج ، ورجال ينفقون أموال الأمة فى وجوه البر والخير ومرافق الحياة . كل هذه الأعمال فى حاجة إلى الأمانة وفى حاجة إلى العدل . فالأمانة والعدل دعامتان يقوم عليهما بناء المجتمع ، ولا تسعد أمة من الأمم إلا بهما ، ولا تنال الكرامة إلا بهما ، وإذا فقدتا من أمة فقدت كل شىء ، وكانت كالجسم لا روح له ، وفرقتها الأحداث وعمها الشقاء . والأمانة اسم للشىء الذى تؤتمن عليه مع الاطمئنان إلى الوفاء وعدم الخوف ، يقال : ائتمن فلانا أى عده أمينا أو اتخذه أمينا . وكما تكون الأمانة بعقد قولى تكون بكل ما يدل على الائتمان من قول أو عمل أو عرف أو قانون ، يدل على ذلك قول النبى صلى الله عليه وسلم : « إذا حدث الرجل بحديث ثم التفت فهو أمانة » . والمعترف بدين من الأديان تحمل أمانة ذلك الدين بمجرد الاعتراف به ، وكل شىء يؤديه مما يطلب ذلك الدين فهو أمانة أداها ، وكل شىء يتركه منه خان الأمانة فيه ، والمقيم فى قطر له قوانين لا تخالف قواعد الإسلام احتمل أمانة تلك القوانين ووجب عليه أداؤها ، وكل عضو فى الجماعة الإنسانية يعيش بينها ، وفى الوسط الذى يعيش فيه ، عرف وعادات لا تخالف شريعة الإسلام عليه أن يؤدى للجماعة ما تواضعت عليه ، ويعتبر ما تواضعت

عليه أمانة عنده . فالأمانة حق عند شخص لنفسه أو لغيره أودع عنده بعقد أو بغير عقد ليقوم بوفائه . فالمال المودع أمانة ، والدين أمانة ، والقانون أمانة ، والآداب العامة أمانة ، والعلم أمانة ، كل ذلك يجب الوفاء به لقوله تعالى : « إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها » . قال الإمام الرازى : « الأمانة ثلاثة أقسام : أمانة العبد مع ربه ، وأمانة العبد مع الناس ، وأمانة الإنسان لنفسه ؛ فأمانة العبد مع الله هى ما عهد إليه حفظه والقيام به من استعمال مشاعره وجوارحه فيما ينفعه ويقربه إلى الله ، ومن القيام بما أمره واجتناب ما نهاه عنه ؛ فاللسان لا يستعمل فى محرم من كذب وغيبة وخديعة ونميمة وكفر وبدعة وفحش ، والعين لا تنظر إلى محرم . والسمع لا يصغى إلى الكذب والفحش ، وهكذا الحال فى جميع المشاعر وجميع الأعضاء ، يجب أن تستعمل فى الحلال وما أباحه الله ، وألا تستعمل فى محرم نهى الله عنه .. والأمانة مع العباد رد الودائع وأداء الديون وترك الغش وعدم التطفيف فى الكيل والوزن ، وستر عيوب الناس ، وستر أسرارهم ، وترك الإضرار بهم ، وعدم الإيذاء بالهمز واللمز . ومن الأمانة للعباد كذلك عدل الحكام وإنصافهم للناس ، وقيام العلماء بنشر العلم والدعوة إلى الله ، وتعليم الناس دينهم الحق على طريقة تدعو إلى الوحدة وتبعد عن التفرقة .. وأما أمانة الإنسان لنفسه فأن يختار لها ما هو أنفع وأحكم فى الدين والدنيا ، من علم نافع ، وكسب طيب ، وعبادة تقرب إلى الله وتبعد من سخطه وغضبه . وقد عظم الله أمر الأمانة فى مواضع كثيرة من كتابه ، وشنع على الخيانة فى مواضع كثيرة من كتابه : « يأيها الذين آمنوا لا تخونوا الله والرسول وتخونوا أماناتكم » ، وجعلها من خصائص المؤمن فقال : « والذين هم لأماناتهم وعهدهم راعون » . وقال عليه السلام : « لا إيمان لمن لا أمانة له » ، وقال : « ثلاث يؤدين إلى البر والفجر : الأمانة ، والعهد ، وصلة الرحم » ، وقال : آية المنافق ثلاث : إذا حدث كذب ، وإذا وعد أخلف ، وإذا اؤتمن خان » وقال : « ثلاث من كن فيه فهو منافق ـ وإن صلى وصام وحج واعتمر وقال إنى مسلم : من إذا

حدث كذب ، وإذا وعد أخلف ، وإذا اؤتمن خان » . وقال : « لن تزال أمتى على الفطرة ما لم يتخذوا الأمانة مغنما والزكاة مغرما » .. أما العدل فهو تحرى المساواة والمماثلة بين الخصمين . والمادة فى جميع تصاريفها تدل على المساواة . وقد ورد فى العدل آيات كثيرة وأحاديث كثيرة : «إن الله يأمر بالعدل والإحسان » ، « يا داود إنا جعلناك خليفة فى الأرض فاحكم بين الناس بالحق » « يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ، ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا . اعدلوا هو أقرب للتقوى » ، « وإذا قلتم فاعدلوا ولو كان ذا قربى » . وقال عليه السلام : « لا تزال هذه الأمة بخير ما إذا قالت صدقت ، وإذا حكمت عدلت ، وإذا استرحمت رحمت » . فالقيام بالقسط وأداء الأمانة شعار الجماعة التى يحبها الله ، وهو الغاية من التكاليف . ولم يجعلهم أمة وسطا شهداء على الناس ، ولم يجعلهم خير أمة أخرجت للناس إلا بعقائدهم الطاهرة ، وعباداتهم الخالصة ، وأخلاقهم القويمة ، وأماناتهم وعدلهم . والحكم بالعدل وظيفة الإمام الأعظم ونوابه على الطريقة التى يرسمها . وحق الإمام فى الحكم مستفاد من الأمة ، وحق الولاة والوالى مستفاد منه ، وقد تستفاد ولاية الحكم برضا الخصوم وهو التحكيم .

وبعد أن أمر الله بأداء الأمانة وبالحكم بالعدل قال : « إن الله نعما يعظكم به ، إن الله كان سميعا بصيرا » يعنى نعم الشىء الذى يعظكم به ذلك الشىء الذى أمركم به ، وهو أداء الأمانة والحكم بالعدل . ثم حذرهم عاقبة الإهمال فقال « إن الله كان سميعا بصيرا » . يعنى أنه لا يخفى عليه شىء من الترك أو التقصير ، فلا تدعوا الأمانة ولا تقصروا فيها ، ولا تدعوا العدل ولا تقصروا فيه ، فإنه محاسبكم ومجازيكم ، لا يخفى عليه شىء « يعلم خائنة الأعين وما تخفى الصدور » . والأمر بأداء الأمانة أمر لكل واحد من الأمة بأداء كل أمانة . لا يختص به الولاة ولا تختص به طائفة من الطوائف ؛ الولاة يؤدون الأمانة لمن ولوا أمرهم فى حقوقهم وما ائتمنوا عليه من أمورهم ، يعدلون بينهم فى القضية ، ويقسمون بينهم بالسوية ، لا يظلمون أحدا ولا يستأثرون بحق ، ولا يخونون

فى مال، ولايحابون صديقا أونصيرا ، ولايضرون أحدا لعداوة « ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا » . والرعية تنصح الولاة وتخلص لهم عند المشورة ، وتتلطف فى ردهم إلى الحق إذا انحرفوا عنه . وكل واحد من الناس مطالب برد الودائع والعوارى ، وشهادة الحق وعدم الغش ، ومطالب بالأمر بالمعروف والنهى عن المكر ، ومطالب باجتناب الزور والفحش ، ومطالب بصيانة الأموال والأعراض ، فلا القربى ولا صلات الرحم ولا الصداقة ولا المناصرة تحل التمييز والتفضيل ، ولا العداوة ولا الخلاف فى الرأى يحل الإجحاف ويبيح الظلم . جاء قاتل زيد بن الخطاب ـ أخى عمر ـ إلى عمر وافدا ، فلما رآه عمر قال : إنى لا أحبك حتى تحب الأرض الدم ! فقال : أو ما نعى ذلك حقا يا أمير المؤمنين ؟ قال : لا . قال : لا أبالى إذاً ، إنما يبكى على الحب النساء . كل الناس أمام الولاة سواء ، لايفضل أحد إلا بعمل جليل أوعلم نافع.

وبعد أن أمر الله بأداء الأمانة وأمر بالعدل فى الحكم بين الناس ، بين فى هذه الآية مصادرالتشريع فى الإسلام ، فلم تترك الآية مصدرا من المصادر التى استقر عليها الأمر بين الأئمة واستقرت عند المسلمين . وكما تحتاج كل أمة إلى ولاة وقضاة يحكمون بالقسط وينفذون الأحكام ، كذلك تحتاج كل أمة إلى قانون له السلطان على النفوس يكون هو المرجع عند الاختلاف والتنازع، ويكون الفيصل عند الشجار ، تحميه الأمة بسلطانها ، وتردع كل من يحاول الإفلات منه ويحاول الخروج عليه ، وعدم الطاعة لأحكامه .

ومن القواعد المقررة عند المسلمين أن الحاكم هو الله رب العالمين : « إن الحكم إلا لله أمر ألا تعبدوا إلا إياه » ، « وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول رأيت المنافقين يصدون عنك صدوداً. فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا فى أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما » . مرد الحكم إلى الله وحده ، وإلى الطرق التى أرشد إليها فى هذه الآية الكريمة ، وقد ذم الله من اتبع غيره ومن فرق دينه بغيا وعدوانا . قال تعالى : « كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين ، وأنزل

معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه ، وما اختلف فيه إلا الذين أوتوه من بعد ما جاءتهم البينات بغياً بينهم ، فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه ، والله يهدى من يشاء إلى صراط مستقيم » .
فى القانون الإسلامى عصمة من الخطأ ؛ فكتاب الله لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، وهو المصدر الأسمى من مصادر التشريع ، وهو فى المقام الأول ، لا يعدل عنه متى وجد نص للحادث فيه . ومن السنة المطهرة المنقولة نقلا صحيحا موثوقاً به عصمة ، لأنها وحى قولى أو عمل أقر عليه النبى صلى الله عليه وسلم ، وهى فى المكان الثانى بعد كتاب الله . والكتاب والسنة تحيط بهما العصمة ، إذا كانت نصوصهما واضحة لا تحتمل خلافا عند الفقهاء بأسرار الكتاب والفقهاء بأسرار العربية ، وهذان المصدران هما المقصودان بقول الله « أطيعوا الله وأطيعوا الرسول » . ثم قال تعالى : « وأولى الأمر » .
وقد ذهب الناس فى تفسير أولى الأمر مذاهب ، وقد اختار الرازى أنهم أهل الحل والعقد ، وأطال فى بيان مذهبه والرد على مخالفيه بما فيه كفاية ومقنع.
وأهل الحل والعقد كلمة استعملها علماء الكلام وغيرهم فى باب الإمامة العظمى ، وقرروا أنهم زعماء المسلمين الذين تتبع الأمة رأيهم ولا يخالفون عند اتفاقهم ، وأنهم مصدر السلطة ، تصدر عنهم صفة الأمانة والخلافة لإمام المسلمين وخليفتهم . فهم أهل البيئة من العلماء والفقهاء والأمراء ورؤساء الجند والقبائل والعشائر . وعلى الجملة هم الذين يمثلون الأمة الإسلامية تمثيلا صحيحا بعيداً عن الهوى والغرض وعن سائر المؤثرات ، ويمثلون طوائفها المختلفة ، فهم أصحاب الكفاية فى الرأى والتشريع ، وأهل الدراية بمصالح الأمة وما يوافقها.
واتفاق أهل الحل والعقد أو أهل العلم والرأى والدين هو الذى يسمى إجماع المسلمين ، وهو الركن الثالث من أركان التشريع ، يصار إليه حيث لا توجد نصوص الكتاب والسنة . وحيث يعرض الاختلاف فى نصوص الكتاب والسنة ، فهو الذى يحسم الخلاف ويظهر رأيا على رأى ، ويحتم اتباع رأى دون رأى ، ويوجد القواعد التى يرجع إليها عند الفصل فى الخصومات ،

ويوجد النظام الذى تلزم به الأفراد والجماعات . وعند التنازع بين أولى الأمر سن الله طريقا لحسم النزاع ، هو الرجوع إلى قواعد الدين العامة ، وتلمس الأسباب والعلل ، وقياس الحوادث على نظائرها وأشباهها . وهذا معنى قوله : « فإن تنازعتم فى شىء فردوه إلى الله والرسول » . وتلمس الأسباب والعلل ومقارنة الحوادث هو ما سمى عند الفقهاء بالقياس ، الذى جعلوه مصدرا رابعاً من مصادر التشريع . وعرض الخلاف على قواعد الدين العامة ، وقياس الأمور بأشباهها ، يقوم به أولو الأمر ، باختيار طائفة من أهل البصر والفقه وأهل الرأى والعقل تبحث الأمور وتعرضها على أولى الأمر .

٦٠ — أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءامَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّٰغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوآ أَن يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَٰلاً بَعِيدًا .

٦١ — وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَٰفِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا .

٦٢ — فَكَيْفَ إِذَآ أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَٰنًا وَتَوْفِيقًا .

٦٣ — أُوْلَٰئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُل لَّهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ قَوْلاً بَلِيغًا .

٦٤ — وَمَا أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا .

٦٥ — فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا .

ست آيات رائعات فيها إلزام بتحكيم كتاب الله فى حياة الناس العامة والخاصة ، وفيها أمر بالعمل بما فيه .

وعن ابن عباس قال : «كان أبو برزة الأسلمى كاهنا يقضى بين اليهود فيما يتنافرون فيه ، فتنافر إليه ناس من المسلمين فأنزل الله تعالى «ألم ترّ إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا ـ إلى قوله ـ إلا إحسانا وتوفيقا» . وعن ابن عباس قال: «كان الجلاس بن الصامت ومعتب بن قشير ورافع بن زيد وبشر يدّعون الإسلام ، فدعاهم رجال من قومهم من المسلمين فى خصومة كانت بينهم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فدعوهم إلى الكهان حكام الجاهلية ، فأنزل الله فيهم «ألم تر إلى الذين يزعمون» الآية . وعن الشعبى قال : «كان بين رجل من اليهود ورجل من المنافقين خصومة ، فقال اليهودى : أحاكمك إلى أهل دينك ـ أو قال إلى النبى ـ لأنه قد علم أنه لا يأخذ الرشوة فى الحكم فاختلفا ، واتفقا على أن يأتيا كاهنا فى جهينة فنزلت» .

هذا والكلام متصل بما قبله ، فانه تعالى ذكر أن اليهود يؤمنون بالجبت والطاغوت ، وذكر من سوء حالهم ووعيدهم ما ذكر ، ثم أمر المؤمنين بعد ذلك بأداء الأمانات إلى أهلها والحكم بالعدل ، لأن أولئك قد خانوا بجعلهم الكافرين أهدى سبيلا من المؤمنين ، وأمرهم بطاعة الله ورسوله فى كل شىء ، وطاعة أولى الأمر فيما يجمعون عليه مختارين لا مسيطر عليهم فيه ، وبرد ما تنازعوا فيه إلى الله ورسوله فى مقابلة طاعة أولئك للطاغوت ، وإيمانهم به وبالجبت واتباعهم للهوى . وبعد هذا بين لنا حال طائفة أخرى بين الطائفتين وهم المنافقون الذين يزعمون أنهم آمنوا ، ومن مقتضى الإيمان به امتثال ما أمر به المؤمنون فى الآيتين السابقتين ، ولكنهم مع هذه الدعوى يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت الذى عليه تلك الطائفة فقال «ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا ،

أى أوجدوا هذه الحقيقة وأوقعوها فى أنفسهم « بما أنزل إليك » أى القرآن « وما أنزل من قبلك » أى التوراة والإنجيل ، قال الأصبهانى : ولا يستعمل أى الزعم فى الأكثر إلا فى القول الذى لا يتحقق ، يقال : زعم فلان ، إذا شك فيه فلا يعرف كذبه أو صدقه « يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت » أى الباطل المفرق فى البطلان ، وقيل: هو كعب بن الأشرف ، روى عن ابن عباس أن بشر المنافق خاصم يهوديا فقال اليهودى : تنطلق إلى محمد صلى الله عليه وسلم ، فلما رأى المنافق ذلك أتى معه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم لليهودى ، فلما خرجا من عنده لزمه المنافق ، وقال : انطلق بنا إلى عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه ، فأتيا عمر فقال اليهودى : اختصمت أنا وهذا إلى محمد فقضى لى عليه فلم يرض بقضائه ، وزعم أنه يخاصم إليك ، فقال عمر للمنافق : أكذلك ؟ قال : نعم ، فقال لهما عمر: مكانكما حتى أخرج إليكما ، فدخل وأخذ سيفه ثم خرج فضرب عنق المنافق وقال : هكذا أقضى لمن لم يرض بقضاء الله ورسوله ، فنزلت هذه الآية ، وقال جبريل عليه السلام : إن عمر فرق بين الحق والباطل ، فقال له النبى صلى الله عليه وسلم : أنت الفاروق .. فالطاغوت على هذا هو كعب بن الأشرف ، سمى بذلك لفرط طغيانه ولتشبهه بالشيطان ، أو لأن التحاكم إليه تحاكم إلى الشيطان من حيث أنه الحامل عليه « وقد » أى والحال أنهم قد « أمروا » ممن له الأمر فى كل ما أنزل من كتاب وما قبله « أن يكفروا به » أى بالشيطان ، فتى تحاكموا إليه كانوا مؤمنين به كافرين بالله ، وهو معنى قوله « ويريد الشيطان » بإرادتهم ذلك التحاكم « أن يضلهم » أى المتحاكم إليه « ضلالا بعيدا » أى بحيث لا يمكنكم منعه الرجوع إلى الهدى .

ولما ذكر ضلالهم بالإرادة ورغبتهم فى التحاكم إلى الطاغوت ، ذكر فعلهم فيه فى نفرتهم عن التحاكم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « وإذا قيل لهم » أى أى قائل كان « تعالوا » أى أقبلوا رافعين أنفسكم من وهاد الجهل إلى شرف العلم « إلى ما أنزل الله » أى الذى عنده كل شئ

« وإلى الرسول » أى الذى تجب طاعته لأجل مرسله ، مع أنه أكمل الرسل الذين هم أكمل الخلق رسالة « رأيت المنافقين يصدون » أى يعرضون « عنك » إلى غيرك ، وأكد ذلك بقوله « صدودا » أى أعلا طبقات الصدود « فكيف » يكون حالهم « إذا أصابتهم مصيبة » أى عقوبة ، كقتل عمر رضى الله عنه المنافق « بما قدمت أيديهم » أى من التحاكم ، أى أيقدرون على الإعراض والفرار منها ؟ لا ـ وقوله « ثم جاءوك » أى للاعتذار ، معطوف على يصدون ، وما بينهما اعتراض « يحلفون بالله إن » أى ما « أردنا » أى بالمحاكمة إلى غيرك « « إلا إحسانا » أى صلحا « وتوفيقا » أى تأليفا بين الخصمين ، ولم نرد مخالفتك ، وقيل : جاء أصحاب القتيل مطالبين بدمه وقالوا : ما أردنا بالتحاكم إلى عمر إلا أن يحسن ويوفق بينه وبين خصمه بالتقريب فى الحكم ، دون الحمل على مر الحق « أولئك الذين يعلم الله ما فى قلوبهم » أى من النفاق والبغض للإسلام وأهله وإن اجتهدوا فى إخفائه وكذبهم فى حلفهم وعذرهم « فأعرض عنهم » أى عن عتابهم بالصفح ، لأنهم أقل من أن يحسب لهم حساب « و » لكن « عظهم » أى خوفهم الله القارد على استئصالهم « وقل لهم فى أنفسهم » أى فى شأنها أو خاليا بهم ، فإن الصفح فى السر أنجع « قولا بليغا » أى مؤثرا فيهم ، أى ازجرهم ليرجعوا عن كفرهم . . وقيل : هذا منسوخ بآية القتال .

ولما أمر الله تعالى بطاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وذم من حاكم إلى غيره وهدده ، وختم تهديده بأمر النبى صلى الله عليه وسلم بالإعراض والوعظ له ، فكأن التقدير : فما أرسلناك وغيرك من الرسل إلا للرفق بالأمة والصفح عنهم ، والدعاء على غاية الجهد ، والنصيحة عطف عليه ، وقوله « وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع » أى فيما يأمر به ويحكم ، لأن منصبه الشريف يقتضى ذلك « بإذن الله » أى بإرادته من أنه يطاع ، فلا يعصى ولا يخالف « ولو أنهم إذ » أى حين « ظلموا أنفسهم » أى بالتحاكم إلى الطاغوت أو غيره « جاءوك » أى تائبين « فاستغفروا الله بالتوبة والإخلاص « واستغفر لهم الرسول »

أى اعتذروا إليه حتى انتصب لهم شفيعا ، وإنما عدل عن الخطاب تفخيما لشأنه « لوجدوا الله توابا » عليهم « رحيما » بهم « فلا وربك » أى فوربك ، و (لا) مزيدة لتأكيد القسم « لا يؤمنون » أى يوجدون هذا الوصف ويجدونه « حتى يحكموك » أى يجعلوك حكما « فيما شجر » أى اختلف واختلط « بينهم » من كلام بعضهم لبعض للتنازع « ثم لا يجدوا فى أنفسهم حرجا » أى نوعا من الضيق « مما قضيت » به عليهم « ويسلموا تسليما » أى وينقادوا لك انقيادا بظواهرهم وبواطنهم ، وفى الصحيح أن الآية نزلت فى الزبير وخصم له من الأنصار قد شهدا بدرا فى شراج من الحرة كانا يسقيان بها النخيل ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم للزبير : اسق يا زبير ثم أرسل إلى جارك ، فغضب الأنصارى وقال : يارسول الله ، إن كان ابن عمتك ، فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال : اسق يا زبير ثم احبس حتى يبلغ الجدر واستوف حقك ، ثم أرسله إلا جارك ، وقيل : نزلت فى بشر المنافق واليهودى الذين اختصما إلى عمر .

إن هذه الآية الكريمة فيها أكبر تنديد بالمسلمين ، مسلمى عصرنا الذين ينظرون إلى الإسلام وتعاليمه على أنها لون من الرجعية والجمود ، وعلى أنها تشريع لقوم ماضين ، وعلى أن العصر الحاضر لا يستسيغ هذه المبادىء التى جاء بها القرآن الكريم ، ويتحاكمون إلى قوانين أجنبية غريبة عنا .

٦٦ — وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا مِن دِيَارِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا .

٦٧ — وَإِذًا لَّآتَيْنَاهُم مِّن لَّدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا .

٦٨ — وَلَهَدَيْنَاهُمْ صِرَاطًا مُّسْتَقِيمًا .

٦٩ — وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ

عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَ وَحَسُنَ أُو۟لَٰٓئِكَ رَفِيقًا.

٧٠ — ذَٰلِكَ ٱلْفَضْلُ مِنَ ٱللَّهِ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ عَلِيمًا.

هذه الآيات الخمس فيها شرح لأهمية تحاكم المسلمين إلى الله والرسول، ورجوع إلى الشريعة وأوامر الدين، وفيها بيان واف لضرورة انقيادهم انقيادا كاملا إلى حكم الله ورسوله. فهى عائدة للمنافقين الذين سبق القول فيهم، ومن كان مثلهم فله حكمهم، إذ الأحكام ليست منوطة بذوات المكلفين وشخوصهم، بل بصفاتهم وأعمالهم. بين الله تعالى لنا أن المؤمن الصادق هو من يطيع الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم فى المنشط والمكره والسهل والشاق، ولو كان فى ذلك قتل النفس والخروج من الدار، وهما متقاربان، لأن الجسم دار الروح والوطن دار الجسم، وأن المنافق هو من يعبد الله على حرف واحد، وهو ما يوافق هواه وغرضه، فإن أصابه خير اطمأن به، وإن أصابته فتنة انقلب على وجهه خسر الدنيا والآخرة، وأنه قلما يوجد فى أولئك المنافقين من يصبر على نار الفتنة رياء وتقية، فيطيع فيما يكتب عليه ولو كان التعرض للقتل، والجلاء عن الوطن والأهل؛ وقيل: إن الكلام فى جملة المكلفين من الناس، والمعنى أن الإنسان خلق ضعيفا، فلو كتبنا عليهم ما يشق احتماله، كقتل الأنفس والخروج من الوطن، لعصى الكثير منهم ولم يطع إلا القليل، وهم أصحاب العزائم القوية الذين يؤثرون رضوان الله على حظوظهم وشهواتهم، ولكننا لم نكتب عليهم ذلك كما كتبناه على بنى إسرائيل من قبلهم، بل أرسلنا خاتم رسلنا بالحنيفية السمحة، التى تجمع لهم بين حسنة الدنيا وحسنة الآخرة، فلا عذر لهم بالضعف البشرى أن عصوا الرسول، واتبعوا الطاغوت، وإنما ظلموا بذلك أنفسهم. وهذا ضعيف ويأباه سياق الكلام.

«ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم» كما أمرنا بنى إسرائيل، وتعرضوا بها للقتل بالجهاد، وأن مصدرية أو مفسرة لـ (أنا كتبنا) فى معنى (أمرنا) «أو

اخرجوا من دياركم ، أى هاجروا منها توبة لربكم « ما فعلوه » أى المكتوب عليهم ، أى إنا ما كتبنا عليهم إلا طاعة الله ورسوله والرضا بحكمه ، ولو كتبنا عليهم القتل والخروج من الديار ما كان يفعله « إلا قليل منهم » قال الحسن ومقاتل : لما نزلت هذه الآية قال عمر وعمار بن ياسر وعبد الله بن مسعود وناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم القليل : والله لو أمرنا لفعلنا ، والحمد لله الذى عافانا ، فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم ذلك فقال : إن من أمتى لرجالا ـ الإيمان أثبت فى قلوبهم من الجبال الرواسى « ولو أنهم » أى هؤلاء المنافقين « فعلوا ما يوعظون به » من طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم « لكان خيرا لهم » فى عاجلهم وآجلهم مما اختاروه لأنفسهم « وأشد تثبيتا » أى تحقيقا لإيمانهم « وإذن » أى لو ثبتوا « لآتيناهم من لدنا » أى من عندنا « أجرا عظيما » وهو الجنة « ولهديناهم صراطا مستقيما » يوصلون بسلوكه جنات النعيم ، وتفتح لهم أبواب الغيب ، قال صلى الله عليه وسلم : من عمل بما علم ورثه الله علم ما لم يعلم . رواه أبو نعيم فى حليته ، وروى أن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم كان قليل الصبر عنه . فأتاه ذات يوم وقد تغير لونه ونحل جسمه يعرف الحزن فى وجهه ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما غير لونك ؟ فقال: يا رسول الله ، ما بى مرض ولا وجع غير أنى إذا لم أرك استوحشت وحشة شديدة حتى ألقاك ، ثم ذكرت الآخرة ، وأخاف أنى لا أراك لأنك ترفع مع النبيين ، وأنى إن دخلت الجنة كنت فى منزلة أدنى من منزلتك ، وإن لم أدخل الجنة لا أراك أبدا ، فأنزل الله تعالى « ومن يطع الله » فى امتثال أمره والوقوف عند زواجره « والرسول » أى فى كل ما أراده ؛ فإن منصب الرسالة يقتضى ذلك لاسيما من بلغ نهايتها « فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم » أى معدود من حزبهم، فهو بحيث إذا أراد زيارتهم أو رؤيتهم وصل إليها بسهولة ، وقوله تعالى « من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين » بيان للذين قسمهم الله عز وجل أربعة أقسام بحسب منازلهم فى العلم والعمل ، وحث كافة الناس على أن لا يتأخروا عنهم ، وهم الأنبياء

الفائزون بكمال العلم والعمل ، المتجاوزون حد الكمال إلى درجة التكميل ، ثم الصديقون الذين صعدت نفوسهم تارة بمراقى النظر فى الحجج والآيات ، والأخرى بمعارج التصفية والرياضات إلى أوج العرفان ، ثم الشهداء الذين أدى بهم الحرص على الطاعة والجد فى إظهار الحق حتى بذلوا مهجتهم فى إعلاء كلمة الله تعالى ، ثم الصالحون الذين صرفوا أعمارهم فى طاعته وأموالهم فى مرضاته « وحسن » أى وما أحسن « أولئك » أى العالون الأخلاق السابقون « رفيقا » من الرفق وهو لين الجانب ولطافة الفعل ، وهو ما يستوى واحده وجمعه ، أى رفيقا فى الجنة بأن يستمتع فيها برؤيتهم ورؤية ربهم والحضور معهم ، وإن كان مقرهم فى درجات عالية بالنسبة إلى غيرهم ، روى عن أنس رضى الله تعالى عنه أن رجلا قال : يا رسول الله ، الرجل يحب قوما ولم يلحق بهم ، قال النبى صلى الله عليه وسلم : المرء مع من أحب ، وروى أيضا أن رجلا قال: يا رسول الله ، متى الساعة ؟ قال : وما أعددت لها ؟ فلم يذكر كثيراً إلا أنه يحب الله ورسوله ، قال : فأنت مع من أحببت .

وقوله تعالى « ذلك » أى كونهم مع ذكر « الفضل من الله » أى تفضل عليهم لا إنهم نالوه بطاعتهم « وكفى بالله عليما » أى بجزاء من أطاعه أو بمقادير الفضل واستحقاق أهله ، روى أبو هريرة رضى الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : قاربوا وسددوا واعلموا أنه لا ينجو أحد منكم بعمله ، قالوا : ولا أنت يا رسول الله ؟ قال : ولا انا ، إلا أن يتغمدنى الله برحمة منه وفضل .

٧١ — يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانفِرُوا ثُبَاتٍ أَوِ انفِرُوا جَمِيعًا .

٧٢ — وَإِنَّ مِنكُمْ لَمَن لَّيُبَطِّئَنَّ فَإِنْ أَصَابَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُن مَّعَهُمْ شَهِيدًا .

٧٣ — وَلَئِنْ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِّنَ ٱللَّهِ لَيَقُولَنَّ كَأَن لَّمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ يَٰلَيْتَنِي كُنتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا .

هذه الآيات الكريمة فى الأمر بالقتال للدفاع عن الإسلام وعن الدين وعن الوطن الإسلامى من اعتداء المشركين والكافرين ..

وكان الكلام من أول السورة إلى قوله تعالى « واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا » ـ كما يقول صاحب المنار ـ فى موضوع خاص، وهو ما يكون بين الأهل والأقارب والأزواج واليتامى من المعاملات المالية والمصاهرة والإرث . أما الآيات من قوله « واعبدوا الله » الآية إلى هنا فهى فى مطالبة المؤمنين بالإخلاص فى العبادة ، وحسن المعاملة بين الأقربين واليتامى والمساكين والجيران والأصحاب والأرقاء وسائر الناس ، وأحكام بعض العبادات ، وبيان ما فيها من تثبيت النفس على الصدق فى المعاملة ، وضرب لهم فيها مثل اليهود الذين كان لهم كتاب يهتدون به ، ونهاهم أن يكونوا مثلهم، وعلمهم كيف يعملون بأمرهم برد الأمانات إلى أهلها ، والحكم بالعدل، وطاعة الله ورسوله وأولى الأمر منهم ، ورد ما يتنازعون فيه إلى الله ورسوله . وأكد أمر طاعة الرسول ، وبين حال المنافقين الذين يريدون التحاكم إلى الطاغوت . ولا شك أن المسلمين إذا عملوا بهذه الأحكام صلح حالهم فيما بينهم ، واستقامت أمورهم ، وصاروا متحدين متعاونين على الأعمال النافعة وحفظ الجامعة ، ووثق بعضهم ببعض فى التعاون على مصالحهم والدفاع عن حقيقتهم ، فالغرض من هذه الوصايا انتظام شمل المسلمين ، وصلاح أمورهم الخاصة والعامة . وبعد بيان هذا أراد الله تعالى أن يوجه المسلمين إلى أمر آخر ، يلى اجتماعهم على عقيدة واحدة ومصلحة واحدة ، وانتظام شئونهم وصلاح حالهم ، وهو ما يتم لهم به الأمن وحسن الحال بالنسبة إلى غيرهم . وذلك أنه كان للمسلمين عند التنزيل أعداء يناصبونهم ويفتنونهم فى دينهم ، والإنسان لا يتم له نظام فى معيشته ولا هناء ولا راحة إلا بالأمنين كليهما : الأمن الداخلى والأمن الخارجى ، فلما أرشدنا

الله إلى ما به أمننا الداخلى أرشدنا إلى ما به أمننا مع الخارجين عنا المخالفين لنا فى ديننا ، وذلك إما بمعاهدات تكون بيننا وبينهم ، نطمئن بها على ديننا وأنفسنا ومصالحنا ، وإما باتقاء شرهم بالقوة ، وهذه الآيات فى بيان ذلك، وهى كثيرة .

ويقول الشيخ رشيد رضا : إن الله تعالى بين لنا أصل الحكومة الإسلامية فى آية الأمانات والعدل ، وقوله « يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم » الخ ، وكان قد بين لنا فى هذه السورة كثيراً من مهمات الأحكام الدينية والشخصية والمدنية ، ثم شدد النكير على من يرغب عن حكم الرسول إلى حكم غيره من أهل الطغيان ، وبعد هذا كله شرع يبين لنا بعض الأحكام الحربية والسياسية ، ويبين لنا الطريق الذى نسير عليه فى حفظ ملتنا وحكومتنا ، المبنية على تلك الأصول المحكمة الحكيمة من الأعداء الذين يعتدون علينا .

وقد كان النبى صلى الله عليه وسلم والصحابة رضى الله تعالى عنهم عارفين بأرض عدوهم ، وكان للنبى صلى الله عليه وسلم عيون وجواسيس فى مكة يأتونه بالأخبار ، ولما أخبروه بنقض قريش العهد استعد لفتح مكة . ولما جاء أبو سفيان لتجديد العهد لظنه أنهم لم يعلموا بنكثهم لم يفلح ، وكان جواب النبى صلى الله عليه وسلم والصحابة له واحداً . وقال أبو بكر لخالد يوم حرب اليمامة : حاربهم بمثل ما يحاربونك به ، السيف بالسيف والرمح بالرمح . وهذه كلمة جليلة ، فالقول وعمل النبى وأصحابه ، كل ذلك دال على أن الاستعداد يختلف باختلاف حال العدو وقوته .

قوله تعالى « يا أيها الذين آمنوا » أى أقروا بالإيمان « خذوا حذركم » أى من عدوكم أى احترزوا منه وتيقظوا له ، والحذر الحذر كالأثر الأثر « فانفروا » أى اخرجوا إلى قتاله مسرعين « ثبات » أى جماعات متفرقين ، سرية فى إثر سرية ، جمع ثبة وهى الجماعة من الرجال فوق العشرة « أو انفروا جميعا » أى مجتمعين

كوكبة واحدة : قال البيضاوى : والآية وإن نزلت فى الحرب لكن لا يقتضى إطلاق لفظها وجوب المبادرة إلى الخيرات كلها كيفما أمكن قبل الفوات « وإن منكم » الخطاب لجند النبى صلى الله عليه وسلم المؤمنين منهم والمنافقين « لمن ليبطئن » أى ليتأخرن ، أو ليتثاقلن عن القتال ، وهم المنافقون ، كعبد الله بن أبى المنافق وأصحابه ، وإنما قال (منكم) لاجتماعهم مع أهل الإيمان فى الجنسية والنسب وإظهار الإسلام ، لا فى حقيقة الإيمان « فإن أصابتكم مصيبة » كقتل وهزيمة « قال » هذا المتبطىء جهلا منه وغلظة : « قد أنعم الله علىّ إذ » أى حين « لم أكن معهم شهيداً » أى حاضرا فأصاب بقتل أو غيره « ولئن » لام قسم « أصابكم فضل » أى فتح وظفر وغنيمة « من الله » الذى كل شىء بيده « ليقولن » نادما على ما فاته من الأغراض الدنيوية ، وأكده تنبيها على فرط تحسره ، وقوله تعالى « كأن » مخففة ، واسمها محذوف ، أى كأنه « لم يكن بينكم وبينه مودة » أى معرفة وصداقة ، رجع إلى قوله : قد أنعم الله علىّ ، اعتراض بين القول ومقوله ، وهو : « يا » للتنبيه « ليتنى كنت معهم فأفوز » أى بمشاركتهم فى ذلك « فوزا عظيما » أى آخذ حظا وافرا من الغنيمة ، وقرأ ابن كثير وحفص بالتاء فى (تكن) على التأنيث ، والباقون بالياء على التذكير .

وبذلك ينتهى الربع الثالث من هذا الجزء الذى احتوى على تفصيل الحديث عن دستور الحكومة الإسلامية الصالحة ، وخلاصة الأفكار والموضوعات التى تضمنها هذا الربع هى :

١ — تقرير المسئولية العامة والخاصة ، وإلزام كل مسلم بها ، وتحمل المسئولية هو أصل كبير من أصول الإسلام العامة ، وهذه المسئولية هى التى نعبر عنها أحيانا بالواجب ، ويعبر عنها القرآن الكريم بالأمانة ، وقد سبق أن كتبت فصلا كبيراً فى كتابى « الإسلام دين الإنسانية الخالد » بعنوان « الشعور بالمسئولية أصل من أصول الحضارة فى الإسلام » ولا أرى داعيا لإعادة نشر هذا الفصل هنا ، والذى كتبته فى الفصل فكرة لم يسبقنى أحد

إليها ؛ ويشير الرسول العظيم إلى هذا الأصل الجليل فى الحديث الشريف «كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته» - الحديث - ؛ والحكومة فى المسئولية وتحملها ليست هى سلطات الحاكم ، وإنما هى أولا وقبل كل شىء ضمير المسلم ودينه. إن تحمل المسئولية والشعور بها هو الفارق بين الرجل المتدين وغير المتدين ، وهو الفارق بين الرجل المتحضر والرجل المتوحش . ولا يكفى التهذيب الثقافى العام فى غرس الشعور بالمسئولية فى نفس كل إنسان . . فكثير من المثقفين يفعلون الجريمة ويستفيدون من ثقافاتهم وسائل إخفائها والتخلص من عقابها، وقد كتب منذ أسابيع صحفى مصرى فصلا فى صحيفة يومية حول جريمة وقعت فى سويسرا ، واتهم فيها محام مشهور هناك ، وأن هذه الجريمة كانت مثار اهتمام الرأى العام فى هذه البلاد ، لا من أجل الجريمة نفسها ، ولا من أجل فظاعتها ، ولكن من أجل عدم اجتهاد هذا المحامى فى إخفاء جريمته وفى التخلص من أيدى العقاب ، مع شهرته بالذكاء والبراعة القانونية والمقدرة العقلية الفائقة .. وقابلنى منذ شهرين قاض مصرى كبير ، وكان مدار الحديث التعليق حول جريمة وقعت من رجل مثقف موظف ، إذ قتل أمه ، واعترفت عليه زوجته ، وكان القاضى متألماً غاية الألم من هذه الزوجة ، ويعلق على هذا بأن النساء كيدهن عظيم ، وكان يعجب كيف أن هذا الرجل المثقف أطلع زوجته على الجريمة ولم يخف نبأها عنها ؛ وهذا كله يشير إلى أن التهذيب العام لا يغنى عن الدين شيئا فى منع الإنسان عن الجريمة وإبعاده عنها ، وفى بعث كراهية المؤمن للوقوع فيها . ومن البدهى أن المؤمن يجد داخل نفسه حكومة دائمة تحاكمه على ما يرتكب من جرائم وسيئات ، بل تحاسبه على التفكير فى الجريمة قبل وقوعها ؛ وتدعوه إلى عدم الوقوع فيها ؛ وهذا هو مبعث أهمية الدين فى حياتنا ، وسر ضرورته لمجتمعاتنا التى لم تبلغ من الثقافة والتهذيب قسطا كبيراً أو ضئيلا ، ونحن إذا أضعفنا الشعور الدينى فى النفوس ، فإن القاتل سوف يقتل ، والسارق سوف يسرق ، والناهب سوف ينهب . ولص الأعراض سوف يقدم على انتهاكها ، دون ما تردد أو خشية أو خوف ،

ما دام هذا المجرم يقدر على الإفلات من يد القانون والعقاب ، ونكون بذلك قد أضعفنا الوازع الديني من النفوس ، دون أن نعمل على أن يحل محله شيء أخر يكون عوضا عنه ، والاتكال على أن الإنسان المهذب لا يقع في الجريمة اتكال خاطيء ، لأن أكثر المهذبين يقعون في الجرائم ويجتهدون في إخفائها ، ثم إن بيئتنا لاتزال بيئة جاهلة بعيدة عن التهذيب العام أو الخاص. والاتكال كذلك على أن الخوف من بطش القانون ينأى بالإنسان عن الوقوع في الجريمة لا ينفع بشيء ، لأن معنى ذلك أن من استطاع أن يفلت من أيدي القانون فإن هذا الخوف وسلطانه ينتفي من نفسه ، ويذهب أثره سدى . . والعجب كل العجب أن يكون للدين الأثر كل الأثر في المعاونة على استتباب الأمن والنظام ، وعلى استقرار الأمور في مجراها الهادىء الطبيعي ، ثم لا يعمل المسئولون فينا عملا حاسما في سبيل تعزيز روح الدين في نفوس الناشئين ، وفي محاربة كل مظاهر الخلاعة والمجون في بيئتنا الإسلامية ، وفي نشر الثقافة الإسلامية والعناية بها .

٢ — أمر الحكام والولاة والقضاة وكل مسئول في الأمة بأن يكون شعاره في حكمه العدل بين الناس ، فالعدل هو قوام الملك ، وهو أساس صلاح الأمر ، واستتباب الأمن والنظام في المجتمع . . وقد ضرب المسلمون الأولون في هذا السبيل ، الذي هو تحري العدل والتزامه المثل الرفيعة التي لم يضربها أحد من الحكام والرؤساء من قبل ولامن بعد . ولم يضعف المسلمون وتذهب شوكتهم إلا ببعدهم عن هذا الأصل الإسلامي الجليل ، وإذا ذهب العدل على أيدي المسلمين فأي فارق يبقى بيننا وبين أهل الأديان الأخرى ، وأي فضل يكون لنا على من سوانا ؟ إن الغرب أخذ من الإسلام أمره بالعدل بين الناس وطبقه في بلاده فملك العالم وساد الشعوب ، إن المواطن الصالح لا يوجد إلا إذا شعر بالعدل سائدا ، وبالنظام مستقرا ، وبحرص أولي الأمر على مصالح الناس ، وحينئذ يكون حرص هذا المواطن على مصالح أمته ، وغيرته على تقدمها ، سائدين . والويل كل الويل للشعوب التي ليست

قلوبها مع قلوب حكامها ، فمصير هؤلاء الحكام إلى الزوال ، ومصير هذه الشعوب إلى التفرق والهلاك .

٣ — طاعة الله وطاعة الرسول فيما أمر به واجبة مفروضة على كل مسلم .

٤ — وجوب التحاكم إلى كتاب الله ودينه وشريعته فى كل شىء ، وكل جانب من جوانب حياتنا العامة والخاصة ، وذلك بأن تكون الحكومة إسلامية ، وأن يكون القرآن الكريم هو الدستور المعمول به بين الناس ، فالحكم إسلامى ، والمحكوم به هو كتاب الله الخالد الحكيم ، ودستور الإسلام الجليل العظيم ، هو القرآن الكريم .

٥ — وجوب رد الأمور عند الاختلاف إلى دين الله وكتابه ، فهما الحكم العدل الذى لا ترد حكومته بين الناس ، ولا يؤمن مؤمن إلا إذا رضى عن طيب نفس بالاحتكام إلى الله وكتابه فى كل شىء ، وإلا إذا أطاع أوامر الدين فى كل وقت ، وإلا إذا خضع لأحكام الإسلام خضوعا مطلقا ، واعتقد أن شرائع الإسلام وعباداته ومأموراته ونواهيه إن هى إلا سبب السعادة والفوز والفلاح فى الدنيا والآخرة .

والعجب كل العجب لموقف المسلمين اليوم ، فهم يدعون أنهم مسلمون ، وفى الوقت نفسه يذهب أكثر مثقفيهم ورؤسائهم وسادتهم إلى أن الأخذ بالحضارة الغربية فى كل شىء واجب حتم ، ولو تعارض معها الدين ، ويغالون فيرون أن تعاليم الإسلام كان لها زمن مضى ، وأنها لا تصلح للتطبيق فى مجتمعاتنا اليوم ، ويغالون أكثر فيقولون : إن الإسلام دين رجعى ، يبيح تعدد الزوجات ، ويقطع يد السارق ويأذن بالرق ، ويحرم الربا ، ويغالون أكثر وأكثر فينكرون الأديان ، بل ينكرون وجود الله ، بل ولا يعترفون ببعث ولا حساب ولا نشور ، ولا يريدون أن تبقى للدين سيطرة روحية على الناس ...

مهلا يا هؤلاء ، ويا هادى الطريق جرت ، فما أوقعك فى ذلك كله إلا أنك تعلمت على بصر الاستعمار وسمعه ، ونشأت على عينه ، وتلقفتك وأنت صغير الثقافات الغربية التى نشرها الاستعمار فى محيطنا ، والمعلمون الأوربيون الذين جلبهم المستعمرون إلى مدارسنا ليكرّهوا أبناءنا فى الإسلام وحياة المسلمين وثقافتهم . . . وما أوقعك فى ذلك كله إلا جهلك بمبادىء الإسلام وطبيعته وثقافته ، وما جرك إلى هذا الإلحاد المادىّ إلا أن الشيطان قد استولى عليك ، وانحرفت بك السبل إلى سبيله ، وقادتك الضلالة إلى متاهات سحيقة . . ولقد صدق رسول الله فى قوله : « بدأ الإسلام غريبا ، وسيعود غريبا كما بدأ ، فطوبى للغرباء » أيها الناس : إذا رأيتم الإلحاد هو الدين ، وإذا رأيتم الجور هو العدل ، والباطل هو الحق ، والشر هو الخير ، والمنكر هو المعروف ، والخبث طيبا ، والفساد صلاحا ، فقد دنت الساعة .. وإذا اختلفت الموازين ، واضطربت المقاييس ، وجارت الأحكام ، واختلت المناهج ، فماذا يجدى إذاً كلام المنصفين وإرشاد المرشدين ، ونصح الناصحين ؟ إى والله لقد استحالت الأمور ، حتى أصبح المتدين يسميه الناس رجعيا ، والصالح يسمونه « عبيطا » ، والعالم بأمور الدين يسمونه « فقى » ولا يسمونه فقيها ، ولا يرون له فضلا من ثقافة على الناس . . وذلك هو الخطر الأعظم على كيان الإسلام والمسلمين ؛ والذين يريدون الإصلاح يجدون أنفسهم اليوم فى أول الطريق ، فعليهم أن يبدأوا كما بدأ محمد بن عبد الله ، بدعوة الناس إلى تعاليم الإسلام ومبادئه وشرائعه وقوانينه بلغة العصر الحديث وبأسلوبه ..

٦ — النعى على المنافقين الذين يقولون (آمنا) بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم ، والذين يدعون إلى كتاب الله ليحكم بينهم، ثم يتولى فريق منهم وهم معرضون ، والذين يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به ، وهذا الطاغوت ليس هو الشيطان فحسب ، بل هو اليوم بيننا ما نسميه « بالقانون الفرنسى » الذى يبيح الزنا برضاء الرجل والمرأة وعدم اعتراض أحد من أولياء المرأة ، والذى يبيح الربا ، ويحل شرب الخمر ، ولا يعارض الرقص ،

ولا يكره الاختلاط ، ولا يغضب لمحارم كثيرة أن تستحل علنا بين الناس ؛ وليس أضر على الإسلام والمسلمين من هؤلاء المنافقين الذين يقولون (آمنا) بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم ، والذين يرون التحاكم إلى دين الله رجعية . . ولو استقام هؤلاء المنافقون ، وساروا على سنن الإسلام وطريقه القويم ، وفعلوا ما يوعظون به ، لكان خيرا لهم وأشد تثبيتا .

٧ — طاعة الله والرسول سبب الفوز والفلاح فى الدنيا والآخرة ، ومصير الطائعين العابدين لله ، العاملين بكتابه الكريم ؛ هو الجنة والإقامة بدار الخلود ، مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين .

٨ — الأمر بالاستعداد الدائم لقتال أعداء الإسلام وخصومه ، وللدفاع عن وطن المسلمين ، وبلادهم ، وهذا مستفاد من قوله تعالى : « خذوا حذركم » ، والأمر كذلك بالجهاد فى سبيل الله ، وبوجوب الاحتراس والحذر من أعمال « الطابور الخامس » الذى يقف فى صفوف المسلمين وجيوشهم وسيوفهم مصلتة على المسلمين لتعاون أعداء الإسلام فى القضاء على القومية الإسلامية ، وعلى حرية شعوب المسلمين وعزتهم وكرامتهم ؛ ومثل هذا « الطابور الخامس» فى الخطر على كيان المسلمين ـ المترددون ، وضعاف العزيمة والجبناء ، والذين يرضون بالذل ولا يحاربونه ، ويتحسرون على عهد الاستعمار ، ويرون أن الأحلاف العسكرية مع المستعمرين ضرورة لازمة للدول الإسلامية ...

٧٤ — فَلْيُقَـٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يَشْرُونَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا بِٱلْـَٔاخِرَةِ وَمَن يُقَـٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا .

٧٥ — وَمَا لَكُمْ لَا تُقَـٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْ

هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا .

٧٦ — ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱلطَّٰغُوتِ فَقَٰتِلُوٓا أَوْلِيَآءَ ٱلشَّيْطَٰنِ إِنَّ كَيْدَ ٱلشَّيْطَٰنِ كَانَ ضَعِيفًا .

٧٧ — أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوٓا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا ٱلزَّكَوٰةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ ٱلنَّاسَ كَخَشْيَةِ ٱللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا ٱلْقِتَالَ لَوْلَآ أَخَّرْتَنَآ إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ قُلْ مَتَٰعُ ٱلدُّنْيَا قَلِيلٌ وَٱلْءَاخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ ٱتَّقَىٰ وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا .

٧٨ — أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِككُّمُ ٱلْمَوْتُ وَلَوْ كُنتُمْ فِى بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ وَإِن تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَٰذِهِۦ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَٰذِهِۦ مِنْ عِندِكَ قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ فَمَالِ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا .

٧٩ — مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ وَأَرْسَلْنَٰكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا .

٨٠ — مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا .

فى هذه الآيات الكريمات السبع ، بل فى هذا الربع الجليل كله ، أمر

بالقتال ، وإذن به : قتال المشركين ، والكافرين ، أعداء الإنسانية ، وأعداء السلام ، وأعداء التقدم والحضارة ، وخصوم حريات الشعوب والأفراد ..

فى هذه الآيات يأمر الله عز وجل المسلمين كافة بالجهاد فى سبيله ، وسبيل إعلاء كلمته ودينه ، ومن أجل الدفاع عن الوطن الإسلامى وعن العقيدة الإسلامية .. وليس الإذن بالقتال فى الإسلام للاعتداء والنهب والاستعمار ، وليس القتال سيطرة وعسكرية متعالية ، ولكنه نشر للعدل والأمن والسلام والتوحيد فى الأرض ، ودفاع عن العقيدة الصالحة ، ورد لكيد خصوم الإسلام ، ودفاع عن وطن المسلمين وأطفالهم ونسائهم ..

وقد سبق فى الآيات الثلاث الماضية الأمر بأن يأخذ المؤمنون حذرهم ، وأن ينفروا فى سبيل الله أفرادا وجماعات ، دفاعا عن ملتهم وأمتهم وقوميتهم وأهليهم، كما سبق فيها تعريض بالمنافقين و(الطابور الخامس) فى الجيش الإسلامى ، ونعى عليهم ، وتهكم بهم ، ولم يأمر الله عز وجل ولا رسوله بإعدام هؤلاء المنافقين جملة ، ولم يجرب معهم الرسول سيطرته الروحية والعسكرية ، بل صبر وصابر ، وعاملهم كما يعامل غيرهم من المسلمين والجند ، وأخذ حذره منهم ، وناقشهم بالحسنى ، وطلب منهم الإخلاص لله فى القول والعمل . وهذه معجزة للإسلام ورسول الإسلام ، لأن إعمال السيف كثيرا ما يقع فيه المغرورون ، ولأن الذين يحصدهم السيف كثيرا مايقع فيهم مظلومون ، ولأن نبى الإنسانية محمدا صلوات الله عليه ودينه القويم إنما أمرا بالرحمة والتهذيب لا بالعسف والتعذيب والبطش بالناس .

قوله تعالى : « فليقاتل فى سبيل الله » أى لإعلاء دينه « الذين يشرون » أى يبيعون برغبة « الحياة الدنيا بالآخرة » ، وهم المؤمنون ، والمعنى : إن يتباطأ هؤلاء المنافقون عن القتال فليقاتل المخلصون الباذلون أنفسهم فى طلب الآخرة « ومن يقاتل فى سبيل الله » أى لإعلاء دينه « فيقتل » أى يستشهد « أو يغلب » أى يظفر بعدوه « فسوف نؤتيه أجرا عظيما » أى ثوابا جزيلا، ووعد بالأجر العظيم ترغيبا فى القتال وتكذيبا لقول المثبط : قد أنعم الله علىّ

إذ لم أكن معهم شهيدا ، وإنما قال : فيقتل أو يغلب ، تنبيها على أن المجاهد ينبغي أن يثبت فى المعركة حتى ينال الشهادة أو يفوز بالظفر والغلبة ، وأن لا يكون قصده بالذات إلى القتل بل إلى إعلاء الحق وإظهار الدين . روى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « تكفل الله لمن جاهد فى سبيله لا يخرجه من بيته إلا إلى الجهاد فى سبيله وتصديق كلمته أن يُدخله الجنة أو يرجعه إلى مسكنه الذى خرج منه مع ما نال من أجر أو غنيمة » ، وروى أنه صلى الله عليه وسلم قال : « مثل المجاهد فى سبيل الله كمثل القانت الصائم الذى لا يفتر عن صلاة ولا صيام » ، وقوله تعالى « ومالكم لا تقاتلون » استفهام توبيخ ، أى لا مانع لكم من القتال « فى سبيل الله » لإعلاء دينه ، وقوله تعالى « والمستضعفين » معطوف على اسم الله ، أى وفى سبيل المستضعفين ، وهو تخليصهم من الأسر وصونهم عن العدو ، وقوله تعالى « من الرجال والنساء والولدان » بيان للمستضعفين ، وهم المسلمون الذين حبسهم الكفار عن الهجرة وآذوهم ، قال ابن عباس : كنت أنا وأمى منهم . . وإنما ذكر الله تعالى الولدان مبالغة فى الحث وتنبيها على تناهى المشركين بحيث بلغ أذاهم الأطفال الصغار ، وأن دعوتهم أجيبت بسبب مشاركتهم فى الدعاء وطلب الرحمة واستدفاع البلية ، وقيل : المراد بهم العبيد والإماء ، وهم جمع وليد « الذين يقولون » أى يدعون : يا « ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها » أى بالكفر « واجعل لنا من لدنك » أى عندك « وليا » يتولى أمرنا « واجعل لنا من لدنك نصيرا » يمنعنا منهم ، وقد استجاب الله تعالى دعاءهم فيسّر لبعضهم الخروج إلى المدينة ، وبقى بعضهم إلى أن فتحت مكة له صلى الله عليه وسلم ، فتولاهم ونصرهم ، ثم استعمل عليهم عتاب بن أسيد بوزن كريم فحماهم ونصرهم حتى صاروا أعز أهلها ، وكان ابن ثمانية عشرة سنة ، والقرية مكة ، والظالم صفتها « الذين آمنوا يقاتلون فى سبيل الله » أى فى طاعة الله « والذين كفروا يقاتلون فى سبيل الطاغوت » أى فى طاعة الشيطان ، أو الطاغوت هنا هو الأصنام ، أى يقاتلون فى سبيل الأصنام والوثنية « فقاتلوا » أيها المؤمنون « أولياء الشيطان » أى حزبه وجنوده وهم الكفار

إن كيد الشيطان ، أى مكره بالمؤمنين «كان ضعيفا ، فهو بالنسبة إلى كيد الله تعالى بالكافرين لايعتد به .

والشيطان هو القوة الخفية الدافعة إلى الشر ، وقد تحدث القرآن الكريم عن إبليس وجنده ، وقص قصة وسوسة الشيطان لآدم عليه السلام .. فهل الشيطان هو هذه القوة الخفية التى تحث على الشر وتدفع إليه ، أوهل هو إغراء الشر للنفس الإنسانية حتى لتقف ضعيفة مخذولة أمام مغريات اللذة والشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة ، وأمام سيطرة حب الحياة ولذاتها على نفس الانسان ؟ .

وقوله تعالى «ألم تر إلى الذين قيل لهم : كفوا أيديكم » أى عن قتال المشركين والكفار ، وهم جماعة من الصحابة كانوا يلقون من المشركين أذى كثيرا قبل أن يهاجروا ، ويقولون : يارسول الله ، ائذن لنا فى قتالهم ، فإنهم قد آذونا ، فيقول لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : كفوا أيديكم ، فإنى لم أومر بقتالهم «وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة » فلما هاجروا إلى المدينة وأمرهم الله بقتال المشركين شق ذلك على بعضهم، كما قال تعالى : «فلما كتب » أى فرض «عليهم القتال إذا فريق منهم يخشون » أى يخافون «الناس كخشية الله » أى كخشيتهم من الله «أو أشد خشية » من خشيتهم له «وقالوا » جزعاً من الموت «ربنا لم كتبت علينا القتال لولا » أى هلا «أخرتنا إلى أجل قريب » وهو الموت ، أى هلا تركتنا حتى نموت بآجالنا ؛ واختلفوا فى هؤلاء الذين قالوا ذلك ، فقيل : قاله قوم من المنافقين لأن قوله «لم كتبت علينا القتال » لا يليق بالمؤمنين ، وقيل : قاله جماعة من المؤمنين لم يكونوا راسخين فى العلم ، قالوه خوفا وجبنا لا اعتقادا ثم تابوا ، وأهل الإيمان يتفاضلون فيه ، وقيل : هم قوم كانوا مؤمنين، فلما كتب عليهم القتال نافقوا من الجبن وتخلفوا عن الجهاد «قل » لهم يا محمد «متاع الدنيا » أى ما يتمتع به فيها والاستمتاع بها «قليل» أى صائر إلى الزوال «والآخرة » أى ثوابها ، وهو الجنة

والنظر إلى الله تعالى « خير لمن اتق » عقاب الله بترك معاصيه ، روى أنه صلى الله عليه وسلم قال : ما الدنيا فى الآخرة إلا مثل ما يجعل أحدكم أصبعه فى اليم فلينظر بم يرجع « ولا تظلمون » أى تنقصون من أعمالكم « فتيلا » أى قدر ما يكون فى شق النواة كما مر عن عكرمة .

ونزل فى المنافقين الذين قالوا فى قتلى أحد : لو كانوا عندنا ما ماتوا وما قتلوا « أينما تكونوا » أيها الناس كلكم مطيعكم وعاصيكم « يدرككم الموت » أى فإنه طالب لايفوته هارب « ولو كنتم فى بروج » أى حصون ، أى فى برج داخل برج ، أو كل أحد منكم داخل برج « مشيدة » أى مرتفعة ، كل واحد منها شاهق فى الهواء منيع ، فلا تخشوا القتال خوف الموت .

ونزل فى اليهود لما قالوا ـ حين قدم النبى صلى الله عليه وسلم المدينة ـ : مازلنا نعرف النقص من ثمارنا ومزارعنا منذ قدم علينا هذا الرجل وأصحابه « وإن تصبهم » أى اليهود « حسنة » أى خصب ورخص فى السعر « يقولوا هذه من عند الله » لنا ، لا مدخل لك فيها « وإن تصبهم سيئة » أى جدب وغلاء فى الأسعار « يقولوا هذه من عندك » أى من شؤم محمد وأصحابه ، وقيل: المراد بالحسنة الظفر والغنيمة يوم بدر، والسيئة القتل والهزيمة يوم أحد ، يقولون: هذه من عندك، أنت الذى حملتنا عليه يا محمد ، فعلى هذا يكون قول المنافقين « قل » لهم يا محمد « كل » أى الحسنة والسيئة « من عند الله » ، ثم عيرهم بالجهل فقال : « فما لهؤلاء القوم » أى اليهود أو المنافقين « لا يكادون يفقهون » أى يقاربون أن يفهموا « حديثا » يوعظون به وهو القرآن ، لأنهم لو فهموه وتدبروا معانيه لعلموا أن الكل من الله ، أو حديثا ما يلقى إليهم ، (وما) استفهام تعجب من فرط جهلهم ، ونفى مقاربة الفعل أشد من نفيه « ما أصابك » أى أيها الإنسان « من حسنة » أى نعمة دنيوية أو أخروية « فمن الله » أتتك تفضلا منه ، والإيمان أحسن الحسنات « وما أصابك من سيئة » أى بلية وأمر تكرهه « فمن نفسك » قال المفسرون هنا : المعنى على أنها أتتك حيث ارتكبت

ما يستوجبها من الذنوب ، وقالوا : إن الحسنة والسيئة كل من عند الله ، فالخصب والجدب والنصر والهزيمة كلها من عند الله ، وقوله « فمن نفسك » أى وما أصابك من سيئة من الله فبذنب نفسك عقوبة لك، كما قال تعالى : « وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم » ، وقيل : إن هذه الآية متصلة بما قبلها ، والقول فيه مضمر تقديره : فما لهؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثا ، يقولون : ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك « وأرسلناك » يا محمد « للناس » أى كافة . وقوله تعالى : « رسولا » حال قصد بها التأكيد « وكفى بالله شهيداً » على إرسالك بنصب المعجزات .

هكذا ذهب المفسرون فى تفسير هذه الآية ، وأخالفهم فى ذلك ، ذاهبا إلى تفسير الآية على ظاهرها دون تأويل ، فليس من المعقول أن يكتب الله عز وجل الشر على الإنسان ثم يحاسبه به ، ولا أن يفرض الشقاء عليه ويحاسبه بذلك . . إن العدل الإلهى أمر بدهى تجزم به الفلسفات الدينية عن يقين وإيمان لا يجد الشك إليهما سبيلا ؛ وهو مع ذلك من الضروريات فى عالم التفكير الفلسفى الحديث ، أو من الأبجديات فى قاموس العقل البشرى المنظم ، ولا يستسيغ مفكر أن يتصور مصير الحياة الإنسانية وحاضرها ، وحياة البشر ونظامهم فى عالم مقفر من عدالة السماء ، بل لا تستطيع أن تفهم كيف كانت تقوم الحياة البشرية ويستقيم نظام الوجود كله بدون هذا العدل السماوى الشامل . ونحن لا نؤمن بأن الله عادل فحسب ، بل بعدله ورحمته جميعا ؛ فبالعدل يسير العالم الإنسانى لأهدافه العظيمة المنشودة ، وتستمر نواميس الوجود تؤدى عملها كاملا فى سبيل خدمة البشر وسعادتهم ؛ وبالرحمة ـ التى لا تتنافى مع قوانين العدل الإلهى العظيم ـ تسعد الإنسانية ، وتحيا حياة كريمة متجددة فيها الأمل والرجاء . فلا يمكن أن يستقيم مع هذا العدل نسبة ظلم إلى الله .

والذين يثيرون مشكلة الشقاء الإنسانى يجب عليهم ألا يكلفوا أنفسهم عناء البحث عن العدل الإلهى ، لأن هذا العدل هو الآن وقبله فوق مثار

الشكوك والأوهام ، وخاصة بعد أن نضج العقل البشرى هذا النضوج الباهر فى عصر الذرة والصواريخ . أما هؤلاء المفكرون الذين تثير مظاهر الشقاء فى الحياة الإنسانية شكوكهم فى رحمة الله ، فيجب عليهم أن يفرقوا بين نوعين من الرحمة : رحمة تتنافى مع هـذه النواميس المنتظمة المسيطرة على الكون والحياة ، والتى فرضتها عدالة الخالق العظيم ، وهذا النوع لا يصح أن يقال له على الحقيقة رحمة ، بل هو ظلم جائر يسير بالحياة إلى التخبط والظلام ، لا إلى السعادة والرفاهية المنشودتين ، والنوع الثانى من الرحمة هو مالا يتنافى مع هـذه القوانين التى تحتمها العدالة ، وهو فى قانون المدنية الحديثة أول واجب على الإنسان المهذب ، وأكرم صفات الإنسانية الكاملة فى الرجل الذى يتسم بسمات المدنية والخلق الكريم ، فما بالك به إذن فى جانب المسيطر الأعظم على الوجود والحياة ؟ وكيف يمكن أن يقال : إنه من صفات الكمال فى البشر دون الله ؟ .

وإذا كانت عدالة السماء قد وهبت للإنسان حريته فى الحياة ، وأمدته بجميع العناصر الأدبية اللازمة لتكوين شخصيته الإنسانية ، ولمساعدته على الكفاح فى الوجود ، وعلى الانتصار فى معركة الوجود الطاحنة ، بعد أن أمدته بجميع الوسائل التى تساعده على فهم الحياة فهما كاملا ، وعلى أنجع السبل الموصلة إلى السعادة فيها . أفنقول إن ما يصيب الإنسان — بسبب نفسه أو بسبب المجتمع الذى يعيش فيه — من شقاء وآلام نتيجة لهذه الحرية الموهوبة هو ظلم وجور من الله ، لأنه حد من قوته ، ولم يعمل بمقتضى قدرته العظيمة القادرة على إسعاد الحياة والناس ؟ كلا ، فذلك منطق لا يستقيم ، ولا يمكن أن يقوله إنسان يحب أن يصل إلى الحقيقة الأبدية وحدها . ويمكننا أن نحدد الشقاء تحديداً تاما ، وأن نفهم أسبابه ، وأن نرى إلى أى حد نستطيع التوفيق بين عدل الله ورحمته ، ووجود الشقاء الكثير فى هذه الحياة .

أما الشقاء فقد عرض له المفكرون والفلاسفة من قديم بالبحث والتحديد ،

ونحن لن نتوسع فى التعريف ، ولن نذهب إلى مايصح أن نذهب إليه من أنه كل ما يعرض حياة الفرد أو الجماعة الإنسانية أو نظام الوجود الإلهى الذى فطر الكون عليه للخطر والآلام ، ولن نذهب إلى إنكار الشقاء الذى يحيط بالأفراد والجماعات ، مدعين بأنه تضحية يستوجبها العمل فى سبيل بقاء وحفظ الحياة الإنسانية نفسها ، بل سنتواضع جداً فى مدلول هذا الشقاء ، فنرى أنه الكوارث والآلام التى تحل بالناس . وهذه الكوارث والآلام لم يكتبها الله علينا ظلما ولا هيمنة ولا جورا . . إنما نحن الذين كتبناها على أنفسنا وأشقينا بها أنفسنا .

وإذا حللنا أسباب هذا الشقاء الإنسانى الذى نرى مظاهره الفادحة كل يوم وكل ساعة ، يمكننا أن نرجعها إلى ثلاثة أشياء :

الأول : ما كان السبب فيه الناس أنفسهم ، كالمقامر الذى عرض نفسه للفقر بلعبه القمار ، وكالعاكف على تعاطى المخدرات الذى يجلب على نفسه شقاء المرض بعكوفه على المخدرات ، وكالذى يلقى بنفسه فى النهر لينتحر من هموم الحياة ، أليس هؤلاء جميعاً ومن شابههم يستحقون هذا الشقاء الذى جروه على أنفسهم بأيديهم ؟ وكيف يمكننا أن نقول : إن هذا الشقاء يتنافى مع عدل الله رحمته ؟ .

الثانى : ما يكون السبب فيه المجتمع نفسه ؛ فالفقر شقاء ، ولكن إذا كان هذا الفقر ناشئا عن سوء الأوضاع الاقتصادية عند جماعة أو أمة ، أو سببه عدم إستغلال هذه الجماعة أو الأمة لمرافقها الاقتصادية استغلالا صحيحا ، أفلا يكون هذا الشقاء الذى نزل بهم عدلا من السماء ، بل رحمة من الله بالناس ، لأنه أراهم مايترتب على مخالفة الدين أو حكم العقل والتفكير من أضرار وشقاء؟ والحياة البشرية وحدة تامة ، ومن ضروريات العدالة أن توزن بموازين عادلة سليمة ، وإلا فكيف يستقيم نظام الحياة ؛ فإذا لاقت جماعة أو أمة نتائج إهمالها أو جهلها ، أفيكون ما يحيق بها من أثر ذلك من الشقاء ظلماً وجوراً من الله ؟

وكذلك الحرب ، أليست جناية ما يترتب عليه من شقاء هى من عمل المجتمع نفسه الذى لم يحكم القوانين ونظام الله العادل فى العلاقات بين جماعاته وأممه ، فترك شريعة العدالة الإنسانية إلى نظام الغابة وشريعتها . وكذلك الشقاء الذى ينزل بالناس نتيجة للأمراض التى يصابون بها . أليس سره أن هؤلاء الناس أو الحكومة المسئولة عنهم قد أهملت فى العمل على محاربة المرض وعلاجه والوقاية منه ؟ ومثل ذلك الآلام التى تصيب الأطفال من فقر ومرض وسواهما ، أليس مرجعهما إلى إهمال الآباء وجهلهم وتعريضهم فى حقوق الأبناء ، ولنفرض أن رجلا توفى وترك طفلا صغيرا ، ولم يترك له شيئا من مقومات الحياة ، أليس الأب مسئولا عن إهماله الذى كان منه فى حق طفله حين لم ينظم حياته تنظيما اقتصاديا كافيا ، يبعث على الطمأنينة والثقة بأنه أدى واجبه نحو ابنه ؟ ولنفرض أيضا أن رجلا سار فى الطريق فأخطأ سائق سيارة فقضى على حياته ، أليس هذا الشقاء مبعثه خطأ رجل من المجتمع وعدم حذره فى سبيل المحافظة على حياة الناس ، وفى سبيل أداء واجبه كاملا ؟ وقوانين الوراثة تعلل لنا تعليلا واضحا كيف تنتقل الأخلاق والأمراض وغيرهما من الآباء إلى الأبناء على مر العصور . وإهمال المجتمع أو خطؤه لا يستلزم أن يكون كل إنسان فى المجتمع قد صدر منه الإهمال أو الخطأ ، ولا أن يكون مسئولا عنهما ، بل يكفى أن يحيد فرد عن السبيل فيحيق الشقاء بكثير من أفراد المجتمع أو بالمجتمع جميعا ، لأن الحياة قائمة على التعاون والعمل المشترك لخدمة الإنسانية والجماعة البشرية ، والسير بها قدما فى سبيل الخير والأمن والسلام والرفاهية ، فما يصدر عن فرد قد تشقى به أمة .

الثالث : مالا يمكن معرفة السبب فيه ، كسفينة هبت عليها أعاصير عاتية فغرقت بركابها ، وكبركان ثار فدمر مدينة ، وكصاعقة نزلت من السماء فقضت على جماعة ، وغير ذلك من مظاهر الشقاء الذى لا تفهم الحكمة فيه ولا أسبابه المحيطة به . ومن البدهى أن عقولنا أقصر فى هذه الحالات عن إدراك كنه إرادة

الله وحكمته ورحمته وعدالته ، فقد يكون السبب فى بعضها حكمة بعيدة لا يعلمها إلا الله كما ترمز إليه قصة الخضر مع سيدنا موسى ، وقد يكون السبب فى بعضها الآخر حفظ الكون نفسه والعمل على بقاء الحياة ، فتضحى عدالة الله بفرد فى سبيل مجتمع ، أو بالجماعة فى سبيل الوجود نفسه ، فقد تدمر المواد الملتهبة المتصاعدة من فوهة البركان قرية ، ولكنها ربما لولم ينفجر البركان لوقعت نكبة أرضية تقع ضحيتها قارة بأسرها ، والحياة نفسها مجموعة من التضحيات . فنحن نموت ليحيا جيل جديد ، وبعض الكواكب الكونية تتلاشى ليبقى نظام الوجود سليما . وكرات الدم فى حرب شعواء يفنى بعضها فيها فى سبيل بقاء البعض الآخر القادر على تزويد الجسم بالحياة ، وهكذا تضحى إرادة الله بالضعيف ليبقى القوى ، فيعمر الكون ويكون خليفة الله فى أرضه ، وتزدهر حياة البشر ويصبحوا أهلا لأن يعيشوا فى الحياة .

وفلسفة الدين تقوم على بعث الرضاء الروحى والطمأنينة النفسية فى قلوب المؤمنين ، وعلى أن يفوض الناس أمورهم فى مثل هذه الأحوال لله ، وعلى الإيمان الكامل بعدالته ورحمته ، وبالحياة الآخرة التى يجازى فيها على ماعملوا من حسنات أو سيئات . وفى مثل هذا يطيب للمفكرين أن يقروا بعجز عقولهم عن فهم حكم الله العظيمة فى الحياة ، وإلا كانوا كالطفل الذى يحكم على أعمال الفيلسوف . . لنؤمن بعقولنا وقلوبنا جميعا ، فالعقل وحده قد يبعث على الشقاء الروحى ، وقد لا يوصل الإنسان إلى الهدف المنشود ، كالرجل الذى يعتمد على رجليه وحدهما فى السير على سطح الماء ، والقلب وحده قد يكون مثار الطمأنينة والغبطة واليقين ، ولكن أليس مما لا يليق بكرامة الإنسان الأدبية وهو خليفة الله فى أرضه ، أن يلغى عقله وفكره ، وأن يفهم الحياة ونواميس العدالة الإلهية العظيمة ، فهماً آليا محدودا ، لا يتعدى نظرات الحيوانات السائمة إلى الكون العظيم .

وكيف نفهم الحياة ، وشخصيتنا فيها ، والرسالة العظيمة التى خلقنا لأدائها

كاملة فى سبيل السير بالحياة قدما إلى المثل العليا والأهداف العظيمة المرتجاة ، إذا لم نفهمها على أنها وحدة تامة أو جسم واحد يتحرك فى تعاون وانسجام ودقة نظام لغاية مشتركة ، وللتجديد المستمر فى سبيل الإنسانية وحضارتها وتقدمها وسعادتها ؟ ، وهل يمكن القول : إن المرأة قد شقيت حين خلقت امرأة ولم تخلق رجلا؟ ، وأن مجارى البول فى الإنسان تشقى وكان الأولى بالله أن يسعدها ، بأن تكون مكانا طاهراً يجرى فيه دم الحياة كالقلب تماما ؟ كلا إن شقاءها سعادة للجماعة التى تعيش فيها ، وإن تفسيرنا المحدود لبعض مظاهر الشقاء فى الحياة الإنسانية قد يكون صوابا ، لو أعطينا قوى أخرى تساعدنا على فهم ما خفى وراء عقولنا من مظاهر الوجود . . على أننا حين نسب فقر إنسان إلى الله لا نكون قد بلغنا الحقيقة ، إنما فقر الإنسان بسبب نفسه أو مجتمعه أو شعبه ، فيهمل هو أو المجتمع الذى يعيش فيه أو وطنه الكبير فى استنباط وسائل الثراء والكشف عن مقومات الغنى والرخاء .

وقوله تعالى : « من يطع الرسول فقد أطاع الله » أى أن طاعة رسول الله طاعة لله ، لأنه فى الحقيقة مبلغ ، والآمر هو الله تعالى . . « ومن تولى » أى أعرض عن طاعتك فلا يهمنك أمره . « فما أرسلناك » الخطاب هنا لمحمد « عليهم حفيظا » أى حافظا لأعمالهم وتحاسبهم عليها ، إنما عليك البلاغ وعلينا الحساب ، فيجازيهم الله تعالى . . وهذا كان قبل الأمر بالقتال .

وقد نزلت هذه الآية لما قال النبى صلى الله عليه وسلم : من أطاعنى فقد أطاع الله ، ومن أحبنى فقد أحب الله ، فقال بعض المنافقين : ما يريد هذا الرجل إلا أن نتخذه رباً كما اتخذ النصارى عيسى بن مريم . . فنزل قوله تعالى « من يطع الرسول فقد أطاع الله » . .

هذا ومن أصول الإسلام طاعة الله وطاعة الرسول ، وقد أمر بهما معاً أمرا عاما ، وبين جزاء المطيع وأحوال الناس فى هذه الطاعة بحسب قوة الإيمان وضعفه والصدق فيه والنفاق . ثم أمر بالقتال ، وبين مراتب الناس

فى الامتثال ، وبعد هذا ذكر المؤمنين بأمر الطاعة وكونها لله تعالى بالذات ، ولغيره بالتبع ، وبين ضربا من ضروب مراوغة أولئك الضعفاء أو المنافقين فيها ، وطاعة الرسول طاعة لله من حيث هو رسول فهو من الله ، وما أمر به فهو من العبادات والفضائل والأعمال العامة والخاصة ، التى تحفظ بها الحقوق وتدرأ المفاسد وتحفظ المصالح ؛ فمن أطاعه فى ذلك لأنه مبلغ له عن الله عز وجل فقد أطاع الله بذلك ، لأن الله تعالى لا يأمر الناس وينهاهم إلا بواسطة رسل منهم يفهمون عنهم ما يوحيه الله إليهم ليبلغوه عنه .

فالآية تدل على أن الله تعالى هو الذى يطاع لذاته ، لأنه رب الناس وإلههم وملكهم ، وهم عبيده المغمورون بنعمه ، وأن رسله إنما تجب طاعتهم فيما يبلغونه عنه من حيث أنهم رسله لا لذاتهم ، ومثال ذلك الحاكم تجب طاعته فى تنفيذ شريعة الأمة وقوانينها ، وهو ما يعبرون عنه بالأوامر الرسمية ، ولا تجب فيما عدا ذلك . قال الرازى : قال مقاتل فى هذه الآية : إن النبى صلى الله عليه وسلم كان يقول : من أحبنى فقد أحب الله ومن أطاعنى فقد أطاع الله ، فقال المنافقون : قد قارب هذا الرجل الشرك ، يريد أن نتخذه ربا كما اتخذت النصارى عيسى . فأنزل الله هذه الآية . إن المؤمن الموحد لا يكون مستعبدا خاضعا إلا لخالقه وحده دون جميع خلقه ، فالخروج عن ذلك شرك ، والشرك نوعان : أحدهما أن ترى لبعض المخلوقات سلطة غيبية وراء الأسباب العادية العامة ، وثانيهما أن ترى لبعض المخلوقين حق التشريع والتحليل والتحريم لذاته ، ولذلك قال المنافقون : يريد أن نتخذه ربا ، وقد فسر النبى صلى الله عليه وسلم اتخاذ أهل الكتاب أحبارهم ورهبانهم أربابا بطاعتهم فيما يحلون ويحرمون أن المؤمن الموحد ـ كما قال الشيخ رشيد رضا ـ يكون أعز الناس نفسا ، وأعظمهم كرامة ، وأنه لا يقبل أن يستبد فيه حاكم ، ولا يستعبده سلطان ظالم ، وما قوى الاستبداد فى المسلمين إلا بضعف التوحيد فيهم ، فالتوحيد هو منتهى ما تصل إليه النفوس البشرية من الارتقاء والكمال ، فصاحب التوحيد الخالص يعلم

علم اليقين أن كل شيء فى هذه الأرض وفى تلك السموات العلى هو خاضع ومقهور للنواميس والسنن العامة ، وأما طاعة أولى الأمر فهى لا تنافى التوحيد أيضا ، ولا تقتضى ذل المؤمن الموحد بخضوعه لمثله من البشر وجعله شارعا يطاع لذاته ، لأن أولى الأمر إنما يطاعون فيما تعهد إليهم الأمة وضعه من الأحكام السياسية والمدنية التى مست حاجتها إليها لثقتها بهم لا تقديسا لذواتهم ..

٨١ — وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِندِكَ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ غَيْرَ ٱلَّذِى تَقُولُ وَٱللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلاً .

٨٢ — أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا .

٨٣ — وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰ أُولِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلاً .

٨٤ — فَقَٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَكُفَّ بَأْسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا وَٱللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنكِيلاً .

هذه الآيات الأربع تتصل بما قبلها كذلك ، وهى تتمة لحديث الأمر بالقتال والجهاد فى سبيل الله ، وقد نعى الله عز وجل فى الآية الأولى على الذين يخالفون أمر القائد ولا يخلصون كل الإخلاص فى تنفيذ خططه ، وفى

الآية الثانية ينص الله عز وجل على أن مثل هؤلاء لم يفهموا القرآن فهم تدبر ، ولم يعرفوا أن كتاب الله قد أمر أمرا جازما بوجوب القتال فى سبيل الله ، والآية الثالثة فيها تنديد بأعمال « الطابور الخامس » وراء جبهة الحرب ، ومحاولتهم بعث الفشل والجبن فى نفوس المجاهدين بمختلف الوسائل والسبل ، أما الآية الرابعة ففيها أمر صريح على وجوب القتال على المؤمنين لصد أعداء الدين عن وطن المسلمين .

« ويقولون » أى المنافقون إذا أمرتهم بشىء وهم بحضرتك : « طاعة » أى أمرنا وشأننا طاعة ، أى أن نطيعك فيما تأمرنا به « فإذا برزوا » أى خرجوا « من عندك بيت طائفة منهم » أى أضمروا « غير الذى تقول » لك هذه الطائفة فى حضورك من الطاعة ، أى عصتك « والله يكتب » أى يأمر بكتابة « ما يبيتون » أى ما يسرون من النفاق فى صحائفهم ليجازوا عليه « فأعرض عنهم » أى كن قليل المبالاة بهم « وتوكل على الله » أى ثق به فإنه كافيك شرهم ، وسوف ينتقم لك منهم « وكفى بالله وكيلا » أى مفروضا إليه « أفلا يتدبرون » أى يتأملون « القرآن » وما فيه من المعانى البديعة .

والتدبر هو النظر فى أدبار الأمور وعواقبها ، وتدبر الكلام هو النظر والتفكر فى غاياته ومقاصده التى يرمى إليها وعاقبة العامل به والمخالف له ، والمعنى : جهل هؤلاء حقيقة الرسالة ، وكنه هذه الهداية ، أفلا يتدبرون القرآن الذى يدل على حقيقتها ، وعاقبة المؤمنين بها والجاحدين لها ، فيعرفوا أنه الحق من ربهم ، وأن الجهاد فى سبيل الله واجب مفروض ، وأن ما أنذر به الكافرين والمنافقين واقع بهم ، لأنه كما صدق فيما أخبر به عما يبيتون فى أنفسهم ، وما يثنون عليه صدورهم ، ويطوون عليه سرائرهم ، يصدق كذلك فيما يخبر به من سوء مصيرهم ، وكون العاقبة للمتقين الصادقين ، والخزى والسوء على الكافرين والمنافقين ، بل لو تدبروه حق التدبر لعلموا أنه يهدى إلى الحق ، ويأمر بالخير والرشد ، وأن عاقبة ذلك لا تكون إلا الفوز والفلاح ، والصلاح والإصلاح ، فإذا كانوا ـ لاستحواذ الباطل والغى عليهم ـ لا يدركون كنه هداية

هذا القرآن فى ذاتها ، أفلم يأن لهم أن يدركوا من خصائصه ومزاياه ، أنه لا يمكن أن يكون إلا من عند الله ؟ « ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيراً » أى لو كان القرآن من عند محمد لوجدوا فيه اختلافا كثيراً ، لعدم استطاعته واستطاعة أى مخلوق ـ كما يقول الشيخ رشيد رضا ـ أن يأتى بمثل هذا القرآن فى تصوير الحق بصورته كما هى، لايختلف ولا يتفاوت فى شىء منها، لافى حكايته عن الماضى الذى لم يشاهده محمد ولم يقف على تاريخه ، ولا فى إخباره عن الآتى فى مسائل كثيرة وقعت كما أنبأ بها ، ولافى بيانه لخفايا الحاضر، حتى حديث الأنفس ومخبآت الضمائر. كبيان ماتبيت هذه الطائفة مخالفا لما تقول للرسول صلى الله عليه وسلم أو يقوله لها فتقبله فى حضرته . ولعدم استطاعته واستطاعة غيره أن يأتى بمثله فى بيان أصول العقائد، وقواعد الشرائع ، وفلسفة الآداب والأخلاق ، وسياسة الشعوب والأقوام ؛ مع اتفاق جميع الأصول، وعدم الاختلاف والتفاوت فى شىء من الفروع . ولعدم استطاعته واستطاعة غيره أن يأتى بمثله فيما جاء به من فنون القول وألوان العبر فى أنواع المخلوقات ، فى الأرض والسموات ، وفيها الكلام على الخلق والتكوين ووصف الكائنات بأنواعها ، كالكواكب وبروجها ونظامها ، والرياح والبحار والنبات والحيوان والجماد ، ومافيها من الحكم والآيات . وكلامه فى ذلك كله يؤيد بعضه بعضا لا شية فيه ، ولا اختلاف بين معانيه . ولعدم استطاعته واستطاعة غيره أن يأتى بمثله فى بيان سنن الاجتماع ، ونواميس العمران ، وطبائع الملل والأقوام ، وإيراد الشواهد وضروب الأمثال ، وتكرار القصة الواحدة ، بالعبارات البليغة المتشابهة ، تنويعا للعبرة ، وتلوينا للموعظة ، مع تجاوب ذلك كله على الحق ، وتواطئه على الصدق ، وبراءته من الاختلاف والتناقض ، وتعاليه على التفاوت والتباين . وفوق ذلك كله مافيه من العلم الإلهى والخبر عن عالم الغيب والدار الآخرة وما فيها من الحساب على الأعمال ، والجزاء الوفاق ، وكون ذلك موافقا لفطرة الإنسان ، وجاريا على سنة الله تعالى فى تأثير الأعمال الاختيارية فى الأرواح ،

فالاتفاق والالتئام بين الآيات الكثيرة فى هذا الباب ، هو غاية الغايات عند من أوتى الحكمة وفصل الخطاب ، وسداد التفكير ـ كان هذا القرآن ينزل منجما بحسب الوقائع والأحوال ، فيأمر النبى عليه السلام عند نزول الآية أو الطائفة من الآيات أن توضع فى محلها من سورة كذا ، وهو لا يقرأ فى الصحف ما كتب أولا ، ولا ما كتب آخرا ، وإنما يحفظه حفظا ، ولم تجر العادة بأن الذى يأتى من عند نفسه بالكلام الكثير فى المناسبات والوقائع المختلفة ، يتذكر عند كل قول جميع ما سبق له فى السنين الخالية ويستحضره ، ليجعل الآخر موافقاً للأول ، وإذا تذكرت أن بعض الآيات كان ينزل فى أيام الحرب وشدة الكرب ، وبعضها كان ينزل عند الخصام ، وتنازع الأفراد أو الأقوام ، جزمت بأن من المحال عادة أن يتذكر الإنسان فى هذه الأحوال جميع ما كان قاله من قبل ليأتى بكلام يتفق معه ولا يختلف ؛ وكان إذا تلا عليهم الآيات يحفظونها عنه فى صدورهم ويكتبونها فى صحفهم ، فلم يكن ثم مجال للتنقيح والتحرير لو فرض ، وإن تعجب فعجب أن تمر السنون والأحقاب وتكر القرون والأجيال ، وتتسع دوائر العلوم والمعارف ، وتتغير أحوال العمران ، ولا تنقض كلمة من كلمات القرآن ، لا فى أحكام الشرع ، ولا فى أحوال الناس وشؤون الكون ، ولا فى غير ذلك من فنون القول .

وبين الرازى أن هذه الآية احتجاج بالقرآن على المنافقين تثبت لهم ما كانوا يمترون فيه من نبوة النبي ، وذكر أن العلماء قالوا : إن دلالة القرآن على صدق محمد صلى الله عليه وسلم من ثلاثة أوجه : فصاحته ، واشتماله على أخبار الغيوب ، وسلامته عن الاختلاف . والمأثور عن المفسرين فى تفسير قوله تعالى « لوجدوا فيه اختلافا كثيرا » ثلاثة أوجه :

١ — قول أبى بكر الأصم ، وحاصله أن المنافقين كانوا يتواطئون سراً على أنواع من المكر والكيد ، فيبينها الله فى القرآن ، ولما كان كل ما حكاه الله عنهم صدقا على خفائه ، علم أنه لو كان من غيره لم يطرد فيه هذا الصدق .

٢ ـ قول أكثر المتكلمين : إن المراد منه أن القرآن كتاب كبير مشتمل على كثير من العلوم ، فلو كان من عند غير الله لوقع فيه أنواع من الكلمات المتناقضة ، لأن الكتاب الكبير الطويل لا ينفك عن ذلك .

٣ ـ قول أبي مسلم : إن المراد الاختلاف في مرتبة الفصاحة حتى لا يكون في جملة ما يعد في الكلام الركيك ، بل بقية الفصاحة فيه من أوله إلى آخره على نهج واحد . ومن المعلوم أن الإنسان ـ وإن كان في غاية البلاغة ونهاية الفصاحة ـ إذا كتب كتابا طويلا مشتملا على المعاني الكثيرة ، فلابد وأن يظهر التفاوت في كلامه ، بحيث يكون بعضه قويا متينا وبعضه ضعيفاً سخيفا ، ولما لم يكن القرآن كذلك ، علمنا أنه المعجز من عند الله تعالى .

إن نظم القرآن ـ كما يقول الإمام الباقلاني ـ على تصرف وجوهه واختلاف مذاهبه خارج عن المعهود من جميع كلامهم ، ومباين للمألوف من ترتيب خطابهم ، وله أسلوب يختص به ويتميز في تصرفه عن أساليب الكلام المعتاد ، وذلك أن الطرق التي يتقيد بها الكلام المنظوم تنقسم إلى أعاريض الشعر على اختلاف أنواعه ، ثم إلى أنواع الكلام الموزون غير المقفى ، ثم إلى أصناف الكلام المعدل المسجع ، ثم إلى معدل موزون غير مسجع ، ثم إلى ما يرسل إرسالا ، فتطلب فيه الإصابة والإفادة وإفهام المعاني المعترضة على وجه بديع ، وترتيب لطيف ، وإن لم يكن معتدلا في وزنه ، وذلك شبيه بجملة الكلام الذي لا يتعمل ولا يتصنع له ، وقد علمنا أن القرآن مخالف لهذه الوجوه ومباين لهذه الطرق ، ويبقى علينا أن نبين أنه ليس من باب السجع ولا فيه شيء منه ، كذلك ليس من قبيل الشعر ؛ لأن من الناس من زعم أنه كلام مسجع ، ومنهم من يدعى أن فيه شعراً كثيراً ، والكلام يذكر بعد هذا الموضع ، فهذا إذا تأمله المتأمل تبين بخروجه عن أصناف كلامهم ، وأساليب خطابهم ، أنه خارج عن العادة وأنه معجز ، وهذه خصوصية ترجع إلى جملة القرآن ؛ وتميز حاصل في جميعه . وليس للعرب كلام مشتمل على هذه الفصاحة والغرابة والتصرف البديع ، والمعاني اللطيفة ، والفوائد الغزيرة ، والحكم الكثيرة ، والتناسب

فى البلاغة ، والتشابه فى البراعة ؛ على هذا الطول وعلى هذا القدر ، وإنما تنسب إلى حكيمهم كلمات معدودة ، وألفاظ قليلة ، وإلى شاعرهم قصائد محصورة ، يقع فيها ما نبينه بعد هذا من الاختلال ، ويعترضها ما نكشفه من الاختلاف ، ويقع فيها ما نبديه من التعمل والتكلف ، والتجوز والتعسف ، وقد حصل القرآن على كثرته وطوله متناسبا فى الفصاحة على ما وصفه الله تعالى به فقال سبحانه : « الله نزل أحسن الحديث كتابا متشابها مثانى تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم ، ثم تلين جلودهم وقلوبهم إلى ذكر الله » ، « ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيراً » فأخبر أن كلام الآدمى إذا امتد وقع فيه التفاوت ، وبان عليه الاختلاف ، وهذا المعنى هو غير المعنى الأول الذى بدأنا بذكره ، فتأمله تعرف الفضل . على أن عجيب نظمه وبديع تأليفه لا يتفاوت ولا يتباين ، على ما يتصرف إليه من الوجوه التى يتصرف فيها من ذكر قصص ومواعظ ، واحتجاج ، وحكم وأحكام ، وإعذار إنذار ، ووعد ووعيد ، وتبشير وتخويف ، وأوصاف وتعليم ، وأخلاق كريمة ، وشيم رفيعة ، وسير مأثورة ، وغير ذلك من الوجوه التى يشتمل عليها . ونجد كلام البليغ الكامل ، والشاعر المفلق ، والخطيب المصقع ، يختلف على حسب اختلاف هذه الأمور ، فمن الشعراء من يجود فى المدح دون الهجو ، ومنهم من يبرز فى الهجو دون المدح ؛ ومنهم من يسبق فى التقريظ دون التأبين ، ومنهم من يجود فى التأبين دون التقريظ ؛ ومنهم من يقرض فى وصف الإبل والخيل ، أو سير الليل ، أو وصف الحرب ، أو وصف الروض ، أووصف الخمر ، أو الغزل ، أو غير ذلك مما يشتمل عليه الشعر ويتداوله الكلام ، ولذلك ضرب المثل بامرىء القيس إذا ركب ، والنابغة إذا رهب ، وبزهير إذا رغب ، ومثل ذلك يختلف فى الخطب والرسائل وسائر أجناس الكلام ، ومتى تأملت شعر الشاعر البليغ رأيت التفاوت فى شعره على حسب الأحوال التى يتصرف فيها . فيأتى بالغاية فى البراعة فى معنى ، فإذا جاء إلى غيره قصر عنه ، ووقف دونه ، وبان الاختلاف على شعره ، ولذلك

ضرب المثل بالذين سميتهم ، لأنه لا خلاف فى تقدمهم فى صنعة الشعر ، ولا شك فى تبريزهم فى مذهب النظم ، فإذا كان الاختلال بينا فى شعرهم لاختلاف ما يتصرفون فيه استغنينا عن ذكر من هو دونهم ، وكذلك عن تفصيل نحو هذا فى الخطب والرسائل ونحوها. ثم تجد فى الشعراء من يجود فى الرجز ولا يمكنه نظم القصيد أصلا ، ومنهم من ينظم القصيد ولكن يقصر فيه مهما تكلفه وتعمله ، ومن الناس من يجود فى الكلام المرسل، فإذا أتى بالموزون قصر ونقص نقصانا عجيبا ، ومنهم من يوجد بضد ذلك . وقد تأملنا نظم القرآن ، فوجدنا جميع ما يتصرف فيه من الوجوه التى قدمنا ذكرها على حد واحد فى حسن النظم ، وبديع التأليف والرصف ـ لا تفاوت ولا انحطاط عن المنزلة العليا ، ولا اسفال فيه إلى الرتبة الدنيا ، وكذلك قد تأملنا ما يتصرف إليه وجوه الخطاب من الآيات الطويلة والقصيرة ؛ فرأينا الإعجاز فى جميعها على حد واحد لا يختلف ، وكذلك قد يتفاوت كلام الناس عند إعادة ذكر القصة الواحدة ، فرايناه غير مختلف ولا متفاوت ، بل هو على نهاية البلاغة ، وغاية البراعة ، فعلمنا بذلك أنه مما لا يقدر عليه البشر ، لأن الذى يقدرون عليه قد بينا فيه التفاوت الكثير عند التكرار وعند تباين الوجوه واختلاف الأسباب . على أن كلام الفصحاء يتفاوت تفاوتا بينا فى الفصل والوصل والعلو والنزول والتقريب والتبعيد ، وغير ذلك مما ينقسم إليه الخطاب عند النظم ، ويتصرف فيه القول عند الضم والجمع ، ألا ترى أن كثيراً من الشعراء قد وصف بالنقص عند التنقل من معنى إلى غيره ، والخروج من باب إلى سواه ، حتى إن أهل الصنعة قد اتفقوا على تقصير البحترى ـ مع جودة نظمه ، وحسن وصفه ـ فى الخروج من النسيب إلى المديح ، وأطبقوا على أنه لا يحسنه ولا يأتى فيه بشىء ، وإنما اتفق له فى مواضع معدودة خروج يرتضى ، وتنقل يستحسن ، وكذلك يختلف سبيل غيره عند الخروج من شىء إلى شىء ، والتحول من باب إلى باب ؛ ونحن نفصل بعد هذا ونفسر هذه الجملة ، ونبين أن القرآن على اختلاف ما يتصرف

فيه من الوجوه الكثيرة ، والطرق المختلفة ، يجعل المختلف كالمؤتلف ، والمتباين كالمتناسب ، والمتنافر فى الأفراد ، إلى حد الآحاد ، وهذا أمر عجيب تتبين فيه الفصاحة وتظهر فيه البلاغة ، ويخرج الكلام به عن حد العادة ، ويتجاوز العرف . ونظم القرآن وقع موقعا فى البلاغة يخرج عن عادة الإنس والجن ؛ فهم يعجزون عن مثله ، وذكر أن المراد بكلام الجن ما كانت تعتقده العرب وتحكيه من سماع كلام الجن وزجلها وعزيفها ؛ وليس هذا مما نحن فيه من نفى الخلاف والتفاوت . على أن الذى ينقسم عليه الخطاب من البسط والاقتصار ، والجمع والتفريق ، والاستعارة والتصريح ، والتجوز والتحقيق ، ونحو ذلك من الوجوه التى توجد فى كلامهم موجود فى القرآن . وكل ذلك مما يتجاوز حدود كلامهم المعتاد بينهم فى الفصاحة والإبداع والبلاغة ، وقد ضمنا بيان ذلك بعد ؛ لأن الوجه هنا ذكر المقدمات دون البسط والتفصيل . على أن المعانى التى تتضمن فى أصل وضع الشريعة والأحكام والاحتجاجات فى أصل الدين ، والرد على الملحدين ، على تلك الألفاظ البديعة ، وموافقة بعضها بعضا فى اللطف والبراعة ، مما يتعذر على البشر ، ويمنع ذلك أنه قد علم أن تخير الألفاظ للمعانى المتداولة المألوفة ، والأسباب الدائرة بين الناس ، أسهل وأقرب من تخير الألفاظ لمعان مبتكرة ، وأسباب مؤسسة مستحدثة ، فلو أبرع اللفظ فى المعنى البارع كان ألطف وأعجب من أن يوجد اللفظ البارع فى المعنى المتداول المتكرر ، والأمر المتقرر المتصور ، ثم إن انضاف إلى ذلك التصرف البديع فى الوجوه التى تتضمن تأييد ما يبتدأ تأسيسه ، ويراد تحقيقه ، بان التفاضل فى البراعة والفصاحة ، ثم إذا وجدت الألفاظ وفق المعانى والمعانى وفقها لا يفضل أحدهما على الآخر ، فالبراعة أظهر والفصاحة أتم .

ثم إن القرآن سهل سبيله ، فهو خارج عن الوحشى المستكره ، والغريب المستنكر ، وعن الصنعة المتكلفة ، وجعله قريبا إلى الأفهام ، يبادر معناه لفظه إلى القلب ، ويسابق المغزى منه عبارته إلى النفس ، وهو مع ذلك ممتنع المطلب ،

عسير المتناول غير مطمع مع قربه فى نفسه ؛ ولا موهم مع دنوه فى موقعه أن يقدر عليه ، أو يظفر به ؛ فأما الانحطاط عن هذه الرتبة إلى رتبة الكلام المبتذل ، والقول المسفف ، فليس يصح أن تقع فيه فصاحة أو بلاغة ، فيطلب فيه التمنع ، أو يوضع فيه الإعجاز ، ولكن لو وضع فى وحشى مستكره أو غمر بوجوه الصنعة ، وأطبق بأبواب التعسف والتكلف ، لكان لقائل أن يقول فيه ، ويعتذر ويعيب ويقرع ، ولكنه أوضح مناره ، وقرب منهاجه وسهل سبيله ، وجعله فى ذلك متشابهاً متماثلا . وبين مع ذلك إعجازهم فيه ، وقد علمت أن كلام فصحائهم وشعر بلغائهم ، لا ينفك من تصرف فى غريب مستنكر ، أو وحشى مستكره ، ومعان مستبعدة ، ثم عدولهم إلى كلام مبتذل وضيع لا يوجد دونه فى الرتبة ، ثم تحولهم إلى كلام معتدل بين الأمرين ، متصرف بين المنزلتين ، فمن شاء أن يتحقق هذا نظر فى معلقة امرىء القيس ، ونحن نذكر بعد هذا على التفصيل مايتصرف إليه هذه القصيدة ونظائرها ومنزلتها من البلاغة ، ونذكر وجه فوت نظم القرآن محلها على وجه يؤخذ باليد ويتناول من كتب ويتصور فى نفس كتصور الأشكال ، ليبين ما ادعيناه من الفصاحة العجيبة للقرآن .

هذا وحاصل معنى الآية الكريمة ـ كما يقول الشيخ رشيد رضا ـ هو أن تدبر القرآن وتأمل مايهدى إليه بأسلوبه الذى امتاز به هو طريق الهداية القويم ، وصراط الحق المستقيم ، فإنه يهدى صاحبه إلى كونه من عند الله وإلى وجوب الاهتداء به ، لكونه من عند الله الرحيم بعباده العليم بما يصلح به أمرهم ، مع كون مايهدى إليه معقولا فى نفسه لموافقته للفطرة ، وملاءمته للمصلحة ؛ وفيه أن تدبر القرآن فرض على كل مكلف ، لا خاص بنفر يسمون المجتهدين ، يشترط فيهم شروط ماأنزل الله بها من سلطان ، وإنما الشرط الذى لا بد منه ولا غنى عنه ، هو معرفة لغة القرآن مفرداتها وأساليبها ، فهى التى يجب على من دخل فى الإسلام ومن نشأ فيه أن يتقنها بقدر استطاعته ، بمزاولة كلام بلغاء أهلها ومحاكاتهم فى القول والكتابة حتى تصير ملكة وذوقا ، لا بمجرد النظر فى قوانين النحو

والبيان التي وضعت لضبطها . وليس تعلم هذه اللغة ولا غيرها من اللغات بالأمر العسير ، فقد كان الأعاجم فى القرون الأولى يحذقونها فى زمن قريب ، حتى يزاحموا الخلص من أهلها فى بلاغتها ، وإنما يراه أهل هـذه الأيام عسيرا ، لأنهم شغلوا عن اللغة نفسها بتلك القوانين وفلسفتها ، فمثلهم كمثل من يتعلم علم النبات من غير أن يعرف النبات نفسه بالمشاهدة ، فلا يكون حظه منه إلا حفظ القواعد والمسائل ، فيعرف أن الفصيلة الفلانية تشتمل على كـذا وكـذا ، وإذا رأى ذلك لا يعرفه .

أما وسر القرآن لو أن المسلمين استقاموا على تدبر القرآن والاهتداء به فى كل زمان ، لما فسدت أخلاقهم وآدابهم ، ولما ظلم واستبد حكامهم . ولما زال ملكهم وسلطانهم ، ولما صاروا عالة فى معايشهم وأسبابها على سواهم . وهذا التدبر والتذكر الذى نطالب به المسلمين دائما ، كما هى سنة القرآن ، لا يمنع أن يختص أولو الأمر منهم باستنباط الأحكام العامة فى السياسة والقضاء والإدارة العامة ، وأن يتبعهم سائر الأمة فيها .

وقوله تعالى : « وإذا جاءهم » أى المنافقين « أمر » أى خبر عن سرايا النبى صلى الله عليه وسلم « من الأمن » أى الفتح والغنيمة « أو الخوف » أى القتل والهزيمة « أذاعوا به » أى أفشوه وكانت إذاعتهم مفسدة ، والباء مزيدة ، ولتضمن الإذاعة معنى التحدث وذلك أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يبعث السرايا ، فإذا غلبوا بادر المنافقون يستخبرون عن حالهم فيفشونه ويحدثون به قبل أن يحدث به رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فيضعفون به قلوب المؤمنين ، ويتأذى النبى صلى الله عليه وسلم « ولو ردوه » أى ذلك الخبر « إلى الرسول » أى لم يحدثوا به حتى يكون النبى صلى الله عليه وسلم هو الذى يحدث به « وإلى أولى الأمر منهم » أى ذوى الرأى من الصحابة ، كأبى بكر وعمر وعثمان وعلى رضى الله تعالى عنهم « لعلمه » على أى وجه يذكره « الذين يستنبطونه منهم » أى يستخرجون تدابيرهم بتجاربهم وأنظارهم ، هل ينبغى أن يكتم أو يفشى « ولولا فضل الله

عليكم ، بالإسلام « ورحمته » لكم بإرسال الرسل وإنزال القرآن « لاتبعتم الشيطان» فيما يأمركم به من الكفر والمعاصى «إلا قليلا» أى منكم ، فإنهم لاتبعونه حفظا من الله بما وهبهم الله من صحيح العقل ، والعصمة تقال فى حق غير الأنبياء أيضا ، لأنها المنع من المعصية ، ولكن الشائع أن يقال فى حق النبى « معصوم » وفى حق غيره « محفوظ » .

وقد أمر الله عز وجل نبيه صلى الله عليه وسلم أن يقاتل الكافرين الذين قاوموا دعوته بقوتهم وبأسهم - وإن كان وحده ، وهى تدل على أنه أعطاه من الشجاعة مالم يعط أحدا من العالمين ، وسيرته تدل على ذلك ، فهو قد تصدى لمقاومة الناس كلهم بدعوتهم إلى ترك ماهم عليه من الضلال ، واتباع النور الذى أنزل معه، ولما قاتلوه قاتلهم، وقد انهزم أصحابه عنه مرة فبقى ثابتا كالجبل لا يتزلزل، وقد علمنا تقدم أن الفاء فى قوله « فقاتل» للتفريع بترتيب مابعدها على ماقبلها، وقيل : إنها جواب لشرط مقدر، وهو: إن أردت القوة فقاتل . وكان الأقرب أن يقال: إن التقدير : وإذ كنت مبلغا عن الله عز وجل فقاتل أنت امتثالا لأمر الله لك ، وحرض غيرك من المؤمنين على طاعة الله تعالى بذلك تحريضا ، لا بإلزام سلطة ولا إجبار قوة ؛ والتحريض الحث على الشىء بتزيينه وتسهيل الخطب فيه كما قال الراغب . ومعنى «لاتكلف إلا نفسك» لاتكلف أنت إلا أفعال نفسك دون أفعال الناس فلا يضرك إعراض الذين قالوا : ربنا لم كتبت علينا القتال، والذين يقولون لك: طاعة، ويبيتون غير ذلك ، فإن طاعتهم لك إنما تجب لأنك مبلغ عن الله؛ فهى طاعة الله ومن أطاع الله لا يضره عصيان من عصاه . فقوله تعالى: «فقاتل» أى يامحمد « فى سبيل الله لاتكلف إلا نفسك » أى فلا تهتم بتخلفهم عنك ، أى قاتل - ولو وحدك - فإنك موعود بالنصر من الله، وليس النصر إلا بيده ، وما كان ليأمرك بشىء إلا وأنت كفء له ؛ فأنت كفء لمقاتلة الكفار، وإن كانوا أهل الأرض كلهم ، وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعد أباسفيان بعد حرب أحد موسم بدر الصغرى فى ذى القعدة ، فلما بلغ الميعاد ودعا الناس إلى الخروج كرهه بعضهم ، فأنزل الله هذه الآية . هذا والفاء فى قوله تعالى

« فقاتل » جواب عن قوله تعالى : ومن يقاتل فى سبيل الله ، فيقتل أو يغلب ، فسوف نوتيه أجرا عظيما فقاتل « وحرض المؤمنين » أى حثهم على القتال ورغبهم فيه ، إذ ما عليك فى شأنهم إلا التحريض «عسى الله أن يكف بأس » أى حرب «الذين كفروا» وعسى فى كلام الله تعالى وعد واجب الوقوع بخلافها فى كلام المخلوق « والله أشد باسا » أى صولة لهم « وأشد تنكيلا » أى عقوبة لهم ، فقال صلى الله عليه وسلم : والذى نفسى بيده لأخرجن ـ ولو وحدى ـ فخرج بسبعين راكبا إلى بدر الصغرى ، فكف الله بأس الكفار بإلقاء الرعب فى قلوبهم، ومنع أبى سفيان من الخروج كما تقدم فى سورة آل عمران .

٨٥ — مَّن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا وَمَن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً سَيِّئَةً يَكُن لَّهُ كِفْلٌ مِّنْهَا وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ مُّقِيتًا .

٨٦ — وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ حَسِيبًا .

٨٧ — ٱللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ حَدِيثًا .

ثلاث آيات متصلة بالأمر بالقتال، وقد بدئت بالشفاعة لأنها كثيرا ما تقع للاستئذان فى التخلف عن القتال وجهاد أعداء الإسلام ، والآية الثانية تنص على وجوب التحية الإسلامية لما فيها من الأمان الذى هو ضد الحرب والقتال.

قوله تعالى « من يشفع شفاعة حسنة » أى راعى بها حق مسلم ، بأن دفع عنه بها ضررا أو جلب إليه نفعا ابتغاء وجه الله ، ومنها الدعاء لمسلم ، قال صلى الله عليه وسلم : من دعا لأخيه المسلم بظهر الغيب استجيب له وقال له الملك : ولك مثل ذلك .. ودعاء الملك لا يرد «يكن له نصيب » أى أجر «منها » أى بسببها ،

« ومن يشفع شفاعة سيئة » مخالفة للشرع « يكن له كفل » أى نصيب من الوزر « منها » أى بسببها.

قال ابن جرير : وقد قيل : إنه عنى بقوله « من يشفع شفاعة حسنة » الآية شفاعة الناس بعضهم لبعض، وغير مستنكر أن تكون الآية نزلت فيما ذكرنا، ثم عم بذلك كل شافع بخير أو شر . وإنما اخترنا ماقلنا من القول فى ذلك، لأنه فى سياق الآية التى أمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم فيها بحض المؤمنين على القتال، فكان ذلك بالوعد لمن أجاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، والوعيد لمن أبى إجابته أشبه منه بالحث على شفاعة الناس بعضهم لبعض ثم ذكر أقوال من ذكروا أنها فى شفاعة الناس بعضهم لبعض . وقد ذكر الرازى لاتصال الآية بما قبلها وجوها، أولها وثانيها : أنه جعل تحريض النبى صلى الله عليه وسلم على القتال بمعنى الشفاعة الحسنة له أجره، وأنه ليس عليه ممن تمرد وعصى وزر ولا عيب، والثالث : جواز أن بعض المنافقين كان يشفع إلى النبى صلى الله عليه وسلم فى أن يأذن لبعضهم فى التخلف عن القتال، فنهى الله تعالى عن هذه الشفاعة، وبين أن الشفاعة إنما تحسن إذا كانت وسيلة إلى إقامة طاعة الله تعالى دون العكس. وهذا الوجه صحيح، وكان واقعا، وقد ذكر فى سورة التوبة استئذانهم فى التخلف وقد يستأذن بعضهم بغيره ويشفع له كما يستأذن لنفسه . والرابع : مما ذكره الرازى جواز أن يشفع بعض المؤمنين لبعض فى إعانة من لا يجد أهبة القتال أن يعان عليها . والحاصل أن الشفاعة ذكرت فى هذا السياق، لأن من شأنها أن تقع فى الإعانة على القتال أو القعود عنه، وإن كان اللفظ عاما على سنة القرآن فى الإتيان بالقواعد الكلية والمسائل العامة فى سياق بيان بعض ما يدخل فى ذلك العموم . ثم ذكر الرازى فى تفسير الشفاعة خمسة وجوه :

١ — أنها تحريض النبى إياهم على الجهاد لأنه بذلك يجعل نفسه شفيعا لهم، وذكر علة ثانية لتسمية التحريض شفاعة، وهى أن التحريض على الشىء عبارة عن الأمر به لا على الرفق والتلطف، وذلك يجرى مجرى الشفاعة . وهذا التعليل أو التوجيه يؤيد الوجه الأول مما ذكر من وجوه الاتصال والمناسبة ويقربه .

٢ — أنها شفاعة المنافقين بعضهم لبعض فى التخلف ، أو شفاعة المؤمنين بعضهم لبعض فى الإعانة ، وفاقا لما ذكره فى الوجهين الثالث والرابع من وجوه الاتصال .

٣ — قوله : نقل الواحدى عن ابن عباس ما معناه : أن الشفاعة الحسنة ههنا هى أن يشفع إيمانه بالله بقتال الكفار ، والشفاعة السيئة أن يشفع كفره بالمحبة للكفار وترك إيذائه . أقول: وكان ينبغى أن يقول بإعانة الكفار على قتال أهل الحق وخذلانهم .

٤ — قول مقاتل: إن الشفاعة الحسنة الدعاء، وأن نصيب الشافع منها يؤخذ من حديث « من دعا لأخيه بظهر الغيب قال الملك الموكل به: آمين ولك بمثله » رواه مسلم وأبو داود عن أبى الدرداء ، وأورده الرازى بالمعنى ، وذكر أن الشفاعة السيئة ما كان من تحريف اليهود للسلام على النبى صلى الله عليه وسلم بقولهم « السام عليكم » أى الموت . أقول: والحديث فى هذا معروف ولا يظهر فيه معنى الشفاعة البتة .

٥ — قول الحسن ومجاهد والكلبى وابن زيد : إنها شفاعة الناس بعضهم لبعض ، فما يجوز فى الدين أن يشفع فيه فهو شفاعة حسنة ، وما لا يجوز أن يشفع فيه فهو شفاعة سيئة . ثم جزم الرازى بأن هذه الشفاعة لابد أن يكون لها تعلق بالجهاد ، فلا يجوز قصرها على الوجوه الثلاثة ، وإنما يجوز أن تكون داخلة فى معناها بطريق العموم ، الذى لا ينافيه خصوص السبب كما هو معلوم .

قوله تعالى « وكان الله على كل شىء مقيتا » أى مقتدرا أو حافظا أو شاهداً ، وعبر بعضهم بالحفيظ والشهيد ، قال الراغب : وحقيقته قائما عليه يحفظه ويقيته ، يقال: قاته يقوته إذا أطعمه قوته ، وأقاته يقيته إذا جعل له ما يقوته ، ومن جعل لك ما يقوتك دائما عليك بالحفظ وشهيداً عليك لا يفوته أمرك ولا يغيب عنه فهو مقيتك ، ويتضمن ذلك معنى القدرة أيضا باللزوم . ولكنهم أوردوا من الشواهد على كون المقيت بمعنى المقتدر ما يدل على أنه غير مشتق من القوت ، كقول الزبير بن عبد المطلب ، وينسب لقيس بن رفاعة :

وذى ضغن كففت النفس عنه وكنت على إساءته مقيتا

ورجح ابن جرير هنا معنى المقتدر مستدلا ببيت الزبير لأنه من قريش . وفى لسان العرب : أقات على الشىء اقتدر عليه ، وقال الفراء : المقيت المقتدر والمقدر كالذى يعطى كل شىء قوته . وقال الزجاج : المقيت القدير وقيل: الحفيظ . قال : وهو بالحفيظ أشبه، لأنه مشتق من القوت ، يقال: قت الرجل أقوته إذا حفظت نفسه بما يقوته ، والقوت : اسم الشىء الذى يحفظ نفسه ، ولا فضل فيه على قدر الحفظ ، فمعنى المقيت : الحفيظ يعطى الشىء قدر الحاجة من الحفظ ، وقال الفراء : المقيت المقتدر كالذى يعطى كل رجل قوته ، ويقال : المقيت الحافظ للشىء والشاهد له ؛ وحاصل معنى الجملة : وكان الله وما زال على كل شىء مقيتاً . أى مقتدراً مقدرا، فهو لا يعجزه أن يعطى الشافع أو كفلا من شفاعته على قدرها فى النفع والضر ، لأن سننه الحكيمة مضت بأن يكون هذا الجزاء مرتبطا بالعمل ، أو شهيدا حفيظا على الشفعاء لا يخفى عليه أمر محسنهم ومسيئهم ، فهو يعطى الجزاء على قدر العمل . وقال مجاهد : معنى مقيتا : شاهدا ، وقال قتادة : حفيظا ، وجاء فى الحديث : كفى بالمرء إثما أن يضع من يقوت .

« وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها » التحية هى دعاء الحياة ، ولكن جمهور المفسرين على أن ذلك فى السلام ، أى إذا سلم عليكم مسلم فأجيبوه بأحسن مما سلم ، فإذا قال : السلام عليكم ، فيزيد الراد : ورحمة الله ، فإذا قال : ورحمة الله ، فيزيد الراد : وبركاته . . . « أو ردوها » أى بأن ترد عليه بمثل ما سلم ، فظاهر الآية أنه لو رد عليه بأقل مما سلم عليه به لا يكفى ، وظاهر كلام الفقهاء أنه يكفى ، وتحمل الآية على أنه الأكمل ، وابتداء السلام على المسلم سنة عين من المنفرد وكفاية من الجماعة ، ورده فرض عين إذا كان المسلم عليه واحدا، وكفاية من الجماعة، ويشترط فى الرد الفور ، والوجوب مستفاد من الأمر ، وأما كونه كفاية فلخبر أبى داود: يجزىء عن الجماعة إذا مروا أن يسلم أحدهم ، ويجزىء عن الجلوس أن يرد أحدهم ، والراد منهم هو المختص

بالثواب وسقط الحرج عن الباقين ، فإن أجابوا كلهم كانوا مؤدين للفرض ، سواء أكانوا مجتمعين أم مترتبين كصلاة الجنازة ، ولا يسقط الفرض برد الصبي المميز، فإن قيل : قد سقط به فرض الصلاة عن الجنازة ، فالجواب أن المقصود من الصلاة الدعاء ، والصبي أقرب إلى الإجابة ، والمقصود من السلام الأمان والصبي ليس من أهله . ولا يسقط أيضا برد من لم يسمع، ولو سلم على امرأة إن كان يباح له النظر إليها كمحرمه وزوجته يسن له السلام عليها ، ووجب عليها الرد ، وإلا كره له ابتداء وردا ، وحرم عليها ابتداء وردا . . هذا إذا كانت مشتهاة ، فإن كانت عجوزا أو جماعة نسوة لم يكره ، ويجب الرد لانتفاء خوف الفتنة ، ولا يسن ابتداؤه على قاضي حاجة ، ولا على آكل، ولا على من في حمام ، ولا على مصل ومؤذن وخطيب ومستغرق القلب بالدعاء ، ولا يجب الجواب عليهم ، ويحرم ابتداؤه على الكافر ، ويرد عليه إذا سلم بـ (عليك) فقط « إن الله كان » أي أزلا وأبدا « على كل شيء حسيبا » أي محاسبا فيجازي عليه ، وقال مجاهد (حفيظا) ، وقال أبو عبيدة (كافيا) ، يقال : حسبي هذا ، أي كفاني هذا .

وقوله تعالى « الله لا إله إلا هو » مبتدأ وخبر ، وقوله تعالى « ليجمعنكم » اللام لام القسم ، أي والله ليجمعنكم الله من قبوركم « إلى » في « يوم القيامة » وسميت بذلك لأن الناس يقومون من قبورهم ، قال تعالى « يوم يخرجون من الأجداث » ، وقيل : لقيامهم إلى الحساب . قال تعالى : يوم يقوم الناس لرب العالمين « لا ريب » أي لا شك « فيه » أي في ذلك اليوم أو في الجمع « ومن أصدق من الله حديثا » أي قولا ، فإن قيل : الصدق لا يتفاوت كالعلم ، إذ لا يقال : هذا الصدق أصدق من هذا الصدق ، كما لا يقال : هذا العلم أعلم من هذا العلم ، فالجواب أن الصدق صفة للقائل لا صفة للحديث ، أي لا أحد غير الله أصدق منه ، لأن غيره يتطرق إلى خبره الكذب ، وذلك مستحيل في حقه تعالى ، والأنبياء مخبرون عن الله تعالى .

وبذلك ينتهي الربع الرابع من هذا الجزء ، وقد اشتمل على :

١ — فرض الجهاد فى سبيل الله للدفاع عن العقيدة وعن قومية المسلمين ، وعن الوطن الإسلامى ، وعن المظلومين المضطهدين المحرومين من المسلمين الذين يلقون الأذى والاضطهاد على أيدى المشركين .

٢ — تقوية الروح المعنوية عند المسلمين بتقرير الله عز وجل لهم بأنهم يقاتلون فى سبيله ، وبأن الكفار يقاتلون فى سبيل الطاغوت والشيطان ؛ وتوبيخ ضعاف العزيمة والجبناء ، والذين يحبون أنفسهم والحياة الدنيا على المبادىء والمثل توبيخاً شديداً ، وتقرير الله عز وجل لهم بأنهم لا بد أن سيلقون أجلهم فى أى مكان كان ، ولو كانوا مقيمين فى أمنع الحصون ، وبأن الخوف من الموت فى الحرب ليس بأكثر من الخوف منه فى أى مكان آخر .

٣ — تقرير أصل خطير ، وهو أن الخير الذى يصيب الإنسان فهو من الله وبتوفيقه وفضله ، وأن الشر الذى يصيبه ويصيب الناس فهو من جناية الإنسان أو المجتمع أو الأمة أو الأمم على مصائر الأفراد والجماعات والشعوب .

٤ — طاعة الرسول واجبة على كل مسلم ، وهى من طاعة الله ، وطاعته بالعمل بما فى كتابه الكريم ، وبأوامر الدين ونواهيه .

٥ — التهكم بالجبناء الذين يفرون من الميدان ، ويعصون أوامر قائدهم ، وبيان ضررهم على كيان المسلمين وجندهم ؛ وبيان ضرر خوض الجماهير فى شئون الحرب والدفاع والقتال ، مع أن هذه الأمور يجب أن تكون إذاعتها والحديث فيها من شئون القائد أو ولى الأمر وحده .

٦ — توكيد الأمر بالقتال وتقريره والدعوة إليه ، ونفى الشفاعات السيئة فى الحروب ، والاعتراف بالشفاعات الحسنة فيها ، كشفاعة القائد المباشر إلى القائد الأعلى فى جندى باسل لمكافأته أو لمنحه درجة أعلى أو ما شاكل ذلك .

٧ — فرض تحية السلام والإسلام على المؤمنين ، وجعلها شعارا عاما لكل مسلم .

وإلى هنا ينتهى الربع الرابع ويليه الربع الخامس من هذا الجزء .

٨٨ — فَمَا لَكُمْ فِى الْمُنٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ وَاللّٰهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوٓا أَتُرِيدُونَ أَن تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللّٰهُ وَمَن يُضْلِلِ اللّٰهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ سَبِيلاً .

٨٩ — وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَآءً فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا فِى سَبِيلِ اللّٰهِ فَإِن تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا .

٩٠ — إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثٰقٌ أَوْ جَاءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَن يُقٰتِلُوكُمْ أَوْ يُقٰتِلُوا قَوْمَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللّٰهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقٰتَلُوكُمْ فَإِنِ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقٰتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ فَمَا جَعَلَ اللّٰهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلاً .

وقوله تعالى : « فما لكم » أى فما شأنكم صرتم « فى المنافقين فئتين » أى فرقتين ولم تتفقوا على كفرهم ، وذلك أن ناساً منهم استأذنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الخروج إلى البدو لرداءة مناخ المدينة . فلما خرجوا لم يزالوا راحلين مرحلة مرحلة حتى لحقوا المشركين ، فاختلف المسلمون فى إسلامهم ، وقال مجاهد : هم قوم خرجوا إلى المدينة وأسلموا ثم ارتدوا واستأذنوا رسول الله صلى الله عليه فى وسلم الخروج إلى مكة ليأتوا ببضائع لهم يتجرون فيها ، فخرجوا وأقاموا بمكة واختلف المسلمون فيهم : فقائل يقول : هم منافقون ، وقائل يقول : هم مؤمنون .. وقال قوم : إنها نزلت فى الذين تخلفوا يوم أحد من المنافقين ، فلما رجعوا قال بعض الصحابة لرسول الله صلى الله عليه وسلم :

اقتلهم فإنهم منافقون ، وقال بعضهم : اعف عنهم فإنهم تكلموا بالإسلام ـ « والله أركسهم » أى نكسهم بأن صيرهم إلى النار أو ردهم إلى حكم الكفار « بما كسبوا » من الكفر والمعاصى « أتريدون أن تهدوا من أضل الله » أى أتعدوهم من جملة المهتدين؟ والاستفهام فى الموضعين للإنكار « ومن يضلل الله » أى ومن يضلله « فلن تجد له سبيلا » أى طريقا إلى الهدى .

والآية الأولى هذه مرتبطة بما قبلها أشد الارتباط، إذ الكلام السابق كان فى أحكام القتال ، حتى ماورد فى الشفاعة الحسنة والسيئة ، وقد ختمه بقوله « الله لا إله إلا هو » الخ أى لا إله غيره يخشى ويخاف أو يرجى، فتترك تلك الأحكام لأجله ، ثم جاء بهذه الآيات موصولة بما قبلها بالفاء، وهى تفيد تفريع الاستفهام الانكارى فيها على ما قبله ، أى إذا كان الله تعالى قد أمركم بالقتال فى سبيله ، وتوعد المبطئين عنه ، والذين تمنوا تأخير كتابته عليهم ، وإذا كان لا إله غيره فيترك أمره وطاعته لأجله ـ فما لكم تترددون فى أمر المنافقين وتنقسمون فيهم إلى فئتين ؟ هذا رأى الإمام محمد عبده ـ كما ذكره صاحب تفسير المنار ـ والمنافقون هنا غير من نزلت فيهم آيات البقرة وسورة المنافقين وأمثالهن من الآيات . فالمراد بالمنافقين هنا فريق من المشركين كانوا يظهرون المودة للمسلمين والولاء لهم ، وهم كاذبون فيما يظهرون ، ضلعهم مع أمثالهم من المشركين ، ويحتاطون فى إظهار الولاء للمسلمين إذا رأوا منهم قوة ، فإذا ظهر لهم ضعفهم انقلبوا عليهم وأظهروا لهم العداوة . فكان المؤمنون فيهم على قسمين : منهم من يرى أن يعدوا من الأولياء ويستعان بهم على سائر المشركين المحادين لهم جهرا ، ومنهم من يرى أن يعاملوا كما يعامل غيرهم من المجاهرين بالعداوة ، فانكر الله عليهم ذلك ، والمعنى : كيف تتفرقون فى شأنهم والحال أن الله تعالى أركسهم وصرفهم عن الحق الذى أنتم عليه بما كسبوا من أعمال الشرك والمعاصى، حتى إنهم لا ينظرون فيه نظر إنصاف ، وإنما ينظرون إليكم وما أنتم عليه نظر الأعداء المبطلين ، ويتربصون بكم الدوائر . قال الشيخ رشيد رضا :

الركس بفتح الراء مصدر ركس الشيء يركسه - بوزن نصر - إذا قلبه على رأسه أورد آخره على أوله ، يقال : ركسه وأركسه فارتكس . قال فى اللسان : وقال شمر : بلغنى عن ابن الأعرابى أنه قال : المنكوس والمركوس : المدبر عن حاله ، والركس : رد الشيء مقلوبا . . ويظهر أنه مأخوذ من الركس (بكسر الراء) وهو كما فى اللسان شبيه بالرجيع ، وأطلق فى الحديث على الروث . والحاصل أن الركس والإركاس شر ضروب التحول والارتداد ، وهو أن يرجع الشيء منكوسا على رأسه إن كان له رأس ، أو مقلوبا أو متحولا عن حالة إلى أردأ منها ، كتحول الطعام والعلف إلى الرجيع والروث ، والمراد هنا تحولهم إلى الغدر والقتال أو إلى الشرك . وقد استعمل هنا فى التحول والانقلاب المعنوى ، أى من إظهار الولاء والتحيز إلى المسلمين إلى إظهار التحيز إلى المشركين ، وهو شر التحول والارتداد المعنوى ، كأن صاحبه قد نكس على رأسه وصار يمشى على وجهه « أفمن يمشى مكبا على وجهه أهدى أم من يمشى سويا على صراط مستقيم » ؟ ومن كانت هذه حاله فى ظهور ضلالته فى أقبح مظاهرها فلا ينبغى أن يرجو أحد من المؤمنين نصر الحق من قبله ، ولا أن يقع الخلاف بينهم وبين سائر إخوانهم فى شأنه . وقد أسند الله تعالى فعل هذا الإركاس إليه وقرنه بسببه ، وهو كسب أولئك المركسين للسيئات والدنايا من قبل ، حتى فسدت فطرتهم وأحاطت بهم خطيئتهم ، فأوغلوا فى الضلال وبعدوا عن الحق ، حتى لم يعد يخطر على بالهم ولا يجول فى أذهانهم إلا الثبات على ما هم فيه ومقاومة ما عداه ، مقاومة ظاهرة عند القدرة ، وخفية عند العجز ؛ هذا هو أثر كسبهم للسيئات فى نفوسهم وهو أثر طبيعى ، وإنما أسنده الله تعالى إليه لأنه ما كان سببا إلا بسنته فى تأثير الأعمال الاختيارية فى نفوس العاملين ، أو معنى أركسهم : أظهر ركسهم بما بينه من أمرهم .

وروى ابن أبى حاتم وابن مردويه عن الحسن : أن سراقة بن مالك المدلجى حدثهم قال : لما ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم على أهل بدر وأحد

وأسلم من حولهم قال سراقة : بلغنى أنه صلى الله عليه وسلم يريد أن يبعث خالد بن الوليد إلى قومى من بنى مدلج، فأتيته فقلت : أنشدك النعمة ، فقالوا: مه، فقال : « دعوه ، ماتريد ؟ » قلت : بلغنى أنك تريد أن تبعث إلى قومى وأنا أريد أن توادعهم فإن أسلم قومك أسلموا ودخلوا فى الإسلام ، وإن لم يسلموا لم تخش بقلوب قومك عليهم . فأخذ النبى صلى الله عليه وسلم بيد خالد فقال : اذهب معه فافعل مايريد، فصالحهم خالد على أن لا يعينوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإن أسلمت قريش أسلموا معهم، ومن وصل إليهم من الناس كان له مثل عهدهم ، فأنزل الله تعالى « ودوا ـ حتى بلغ ـ إلا الذين يصلون » فكان من وصل إليهم كانوا معهم على عهدهم .

وروى ابن جرير عن عكرمة قال : نزلت فى هلال بن عويمر الأسلمى وسراقة بن مالك وخزيمة بن عامر بن عبد مناف . وعزا السيوطى هذه الرواية فى لباب المنقول إلى ابن أبى حاتم فقط ، ثم قال : وأخرج أيضا عن مجاهد أنها أنزلت فى هلال بن عويمر الأسلمى وكان بينه وبين المسلمين عهد، وقصده ناس من قومه فكره أن يقاتل المسلمين، وكره أن يقاتل قومه . وقال صاحب الكشاف والرازى : إن النبى صلى الله عليه وسلم وادع وقت خروجه إلى مكة هلال بن عويمر الأسلمى على أن لا يعصيه ولا يعين عليه ، وعلى أن كل من وصل إلى هلال ولجأ إليه فله من الجوار مثل مالهلال . وقوله « ودوا » أى تمنوا « لو تكفرون كما كفروا فتكونون » أى أنتم وهم « سواء » أى فى الكفر، وقوله تعالى «فتكونون» لم يرد به جواب التمنى، لأن جوابه بالفاء منصوب ، وإنما أراد العطف ، أى ودوا لو تكفرون ، وودوا لو تكونون سواء ، مثل قوله : «ودوا لو تدهن فيدهنون» أى وودوا لو تدهنون. « فلا تتخذوا منهم أولياء » أى فلا توالوهم وإن أظهروا الإيمان « حتى يهاجروا فى سبيل الله » معكم هجرة صحيحة تحقق إيمانهم ، قال عكرمة : هى هجرة أخرى ، والهجرة على ثلاثة أوجه : هجرة للمؤمنين فى أول الإسلام ،

وهى قوله تعالى « للفقراء المهاجرين » وقوله تعالى « ومن يخرج من بيته مهاجرا إلى الله ورسوله » ونحوهما من الآيات ، وهجرة المنافقين وهى خروج الشخص مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صابرا محتسبا لا لأغراض الدنيا ، وهى المراد هنا ، وهجرة عن جميع المعاصى ، قال صلى الله عليه وسلم : المهاجر من هجر ما نهى الله عنه « فإن تولوا » أى أعرضوا عن التوحيد والهجرة وأقاموا على ما هم عليه « فخذوهم » أى بالأسر « واقتلوهم حيث وجدتموهم » أى فى حل أو فى حرم كسائر الكفرة « ولا تتخذوا منهم وليا » توالونه « ولا نصيرا » تنصرون به على عدوكم ، أى بل جانبوهم مجانبة كلية .

وقوله تعالى «إلا الذين يصلون» استثناء من قوله تعالى «فخذوهم واقتلوهم» أى إلا الذين يصلون أى ينتهون « إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق » أى عهد بالأمان ولمن وصل إليهم ، كما عاهد النبى صلى الله عليه وسلم وقت خروجه إلى مكة هلال بن عمير على أن لا يعينه ولا يعين عليه ، ومن لجأ إليه فله من الجوار مثل ما له ، وقوله تعالى « أو جاءوكم » عطف على « يصلون » أى والذين جاءوكم ، وقوله تعالى «حصرت» أى ضاقت ، والجملة حال بإضمار قد ، أى وقد ضاقت « صدورهم أن يقاتلوكم » أى عن قتالكم مع قومهم « أو يقاتلوا قومهم » معكم ، أى ممسكين عن قتالكم وقتالهم ، فلا تتعرضوا لهم بأخذ ولا قتل ؛ وهذا وما بعده منسوخ بآية القتال « ولو شاء الله » تسليطهم عليكم « لسلطهم عليكم » أى يقوى قلوبهم ويقسط صدورهم ويزيل الرعب «فلقاتلوكم» ولكنه لم يشأه . فألقى فى قلوبهم الرعب « فإن اعتزلوكم فلم يقاتلوكم » أى بأن لم يتعرضوا لكم « وألقوا إليكم السلم » أى الإستسلام والانقاد « فما جعل الله لكم عليهم سبيلا » أى طريقاً بالأخذ أو القتل .

٩١ — سَتَجِدُونَ ءاخَرِينَ يُرِيدُونَ أَن يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ كُلَّ مَا رُدُّوٓا إِلَى ٱلْفِتْنَةِ أُرْكِسُوا فِيهَا فَإِن لَّمْ يَعْتَزِلُوكُمْ

وَيُلْقُوٓاْ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ وَيَكُفُّوٓاْ أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأُوْلَٰٓئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا.

هذه الآية الكريمة تتحدث عن قوم من العرب كانوا حاضرى المدينة ، يجاملون المسلمين بإظهار الإسلام ، ويجاملون المشركين بالطعن فيه وفى الرسول ، ويقفون موقفاً وسطا والحروب بين المسلمين والمشركين طاحنة والعلاقات مقطوعة.

يقول الله تعالى : « ستجدون » أى عن قريب بوعد لا شك فيه « آخرين » أى من المنافقين ؛ روى عن ابن عباس أنه قال : هم أسد وغطفان كانوا حاضرى المدينة وتظاهروا بالإسلام رياء وهم غير مسلمين ، وكان الرجل منهم يقول له قومه : بماذا أسلمت ؟ فيقول : آمنت بهذا القرد وبهذا العقرب والخنفساء ـ استهزاء ـ وإذا لقوا أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم قالوا: إنا على دينكم ، يريدون بذلك الأمن من الفريقين ، كما قال تعالى : « يريدون أن يأمنوكم » بإظهار الإيمان عندكم « ويأمنوا قومهم » بإظهار الكفر إذا رجعوا إليهم « كلما ردوا » أى دعوا « إلى الفتنة » أى الكفر « أركسوا » أى انقلبوا منكوسين « فيها » أى فى الفتنة أقبح قلب « فإن لم يعتزلوكم » أى بترك قتالكم « ويلقوا » أى ولم يلقوا « إليكم السلم ويكفوا » أى ولم يكفوا « أيديهم » عن قتالكم « فخذوهم » أى بالأسر « واقتلوهم حيث ثقفتموهم » أى وجدتموهم « وأولئكم » أى أهل هذه الصفة « جعلنا لكم عليهم سلطانا مبينا » أى حجة واضحة فى التعرض لهم بالقتل والسبى ، لظهور عداوتهم ووضوح كفرهم .

٩٢ — وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ إِلَّآ أَن

يَصَّدَّقُوا فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ ٱللَّهِ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا .

٩٣ — وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا .

٩٤ — يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوٓا إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا.

بين الله تعالى فى الآيات السابقة أحكام قتل المنافقين الذين يظهرون الإسلام مخادعة، ويسرون الكفر ويعينون أهله على قتال المؤمنين ، والذين يعاهدون المسلمين على السلم ويحالفونهم على الولاء والنصر ، ثم يغدرون ويكونون عونا لأعدائهم عليهم ، وهنا يذكر الله أحكام قتل من لا يحل قتله من مؤمن ومعاهد وذمى وما يقع من ذلك خطأ ..

« وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمنا » أى ماينبغى أن يصدر منه قتل له بغير حق « إلا خطأ » أى مخطئا فى قتله من غير قصد ، نزلت فى عياش بن ربيعة ، وذلك أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة قبل الهجرة وأسلم ، ثم خاف أن يظهر إسلامه لأهله ، فخرج هاربا إلى المدينة وتحصن فى حصن من حصونها ، فجزعت أمه لذلك جزعا شديدا ، وقالت لابنيها الحارث وأبى جهل ابنى هشام

وهما أخواه لأمه : والله لايظلنى سقف بيت ولا أذوق طعاما ولاشرابا حتى تأتيانى به، فخرجا فى طلبه ، وخرج معهما الحارث بن زيد حتى أتوا عياشا وهو فى الأطم وقالوا له : انزل فإن أمك لم يأوها سقف بيت بعدك ، وقد حلفت أن لا تأكل طعاما ولا تشرب شرابا حتى ترجع إليها ، ولك والله علينا عهد أن لا نكرهك على شىء ، ولا نحول بينك وبين دينك ، فلما ذكروا له جزع أمه وأوثقوه بالله نزل إليهم ، فأخرجوه من المدينة ثم أوثقوه وجلده كل واحد منهم مائة جلدة، ثم قدموا به إلى أمه فلما أتاها قالت : والله لاأحلك من وثاقك حتى تكفر بالذى آمنت به، ثم تركوه موثوقا مطروحا فى الشمس ماشاء الله ، فأعطاهم الذى أرادوا، فأتاه الحارث بن زيد ، فقال : ياعياش ماهذا الذى أنت عليه ، فوالله لئن كان هدى لقد تركت الهدى ، وإن كان ضلالة لقد كنت عليها، فغضب عياش من مقالته وقال : والله لاألقاك خاليا أبدا إلا قتلتك ، ثم إن عياشا بعد ذلك أسلم وهاجر، ثم أسلم الحارث بن زيد بعده وهاجر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس عياش حاضرا يومئذ ولم يشعر بإسلامه ، فبينما هو بظهر قباء إذ لقى الحارث فقتله ، فقال الناس : ويحك أى شىء صنعت إنه قد أسلم، فرجع عياش إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال له : قد كان من أمرى وأمر الحارث ماقد علمت ، وإنى لم أشعر بإسلامه حتى قتلته، فنزلت الآية، وقوله تعالى « إلا خطأ » إما منصوب على الحال أى وليس من شأن المؤمن أن يقتل مؤمنا فى حالة من الأحوال إلا حال الخطأ ، وإما مفعول لأجله أى لايقتله لعلة إلا للخطأ . وقيل : إلا بمعنى (ولا) أى ليس له قتله فى حال من الأحوال ولا خطأ ، نظير قوله تعالى «إنى لايخاف لدى المرسلون إلا من ظلم » وقوله تعالى «لئلا يكون للناس عليكم حجة إلا الذين ظلموا منهم » ، « ومن قتل مؤمنا خطأ » كأن قصد رمى غيره كصيد أو شجر فأصابه « فتحرير رقبة » أى فعليه ، أى فواجبه تحرير رقبة كاملة الرق، قالوا :إنه يجزىء مكاتب كتابة صحيحة ولا أم ولد، والتحرير : الإعتاق، ويعبر عن النسمة بالرقبة كما يعبر عنها بالرأس «مؤمنة» أى

محكوم بإسلامها وإن كانت صغيرة ، ولو كان إسلامها بتبعية الدار أو السابى سليمة عما يخل بالعمل «ودية مسلمة» أى مؤداة « إلى أهله » أى ورثة المقتول يقتسمونها كسائر المواريث « إلا أن يصدقوا» أى يتصدقوا بها عليه بأن يعفوا عنها ، وسمى العفو عنها صدقة حثا عليه وتنبيها على فضله ، قال صلى الله عليه وسلم : كل معروف صدقة . وبينت السنة أن دية الخطأ مائة من الإبل : عشرون بنت مخاض ، وعشرون بنت لبون ، وعشرون ابن لبون ، وعشرون حقة ، وعشرون جذعة ، وأن عاقلة القاتل تتحملها عنه وهم عصبة إلا أصله وفرعه موزعة عليهم على ثلاث سنين على الغنى منهم نصف دينار ، والمتوسط ربع دينار كل سنة ، فإن لم يوفوا فمن بيت المال ، فإن تعذر فعلى الجانى « فإن كان » أى المقتول « من قوم عدو لكم » أى محاربين « وهو » أى والحال أنه « مؤمن » أى ولم يعلم القاتل إيمانه « فتحرير » أى فالواجب على القاتل تحرير « رقبة مؤمنة » ولا دية تسلم إلى أهله ، إذ لا وراثة بينه وبينهم لأنهم محاربون « وإن كان » أى المقتول « من قوم » أى كفرة أيضا عدو لكم « بينكم وبينهم ميثاق » أى عهد كأهل الذمة ، وهو كافر مثلهم «فدية» أى فالواجب فيه دية « مسلمة » أى مؤداة «إلى أهله » ، وهى ثلث دية المؤمن إن كان نصرانيا أو يهوديا تحل مناكحته ، وثلثا عشرها إن كان مجوسيا أو كتابيا لا تحل مناكحته « وتحرير رقبة مؤمنة » على قاتله « فمن لم يجد » أى الرقبة بأن فقدها وما يحصلها « فصيام » أى فالواجب عليه صيام « شهرين متتابعين » حتى لو أفطر يوما واحدا لغير حيض أو نفاس وجب الاستئناف ، ولم يذكر الله تعالى الانتقال إلى الطعام كالظهار ، وبه قال الشافعى رضى الله تعالى عنه فى أصح قوليه ، وقوله تعالى « توبة من الله » نصب على المصدر ، أى وتاب عليكم توبة ، أو على المفعول له ، أى شرع لكم ذلك توبة مأخوذة من تاب الله عليه إذا قبل توبته « وكان الله » أى ولم يزل « عليما » أى بأحوالكم وبما يصلحكم فى الدنيا والآخرة « حكيما » فيما دبره لكم من نصب الزواجر بالكفارات وغيرها ، فالزموا أوامره وباعدوا عن زواجره لتفوزوا

بالعلم والحكمة » ومن يقتل مؤمنا متعمدا » بأن يقصد قتله بما يقتل غالبا عالما بإيمانه » فجزاؤه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه » أى أبعده من رحمته « وأعد له عذابا عظيما » فى النار ، وهذا مخصوص بالمستحيل له كما قال عكرمة وغيره ، ويؤيده أن الآية نزلت فى مقيس بن ضبابة وجد أخاه هشاما قتيلا فى بنى النجار ولم يظهر قاتله ، فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يدفعوا إليه ديته ، فدفعوا إليه ثم حمل على مسلم فقتله ورجع إلى مكة مرتدا ، أو المراد من الآية التغليظ ، كقوله تعالى « ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا ومن كفر فإن الله غنى عن العالمين » على تفسير (من كفر) بمن لم يحج ، أو أن هذا جزاؤه إن جوزى ، ولا بعد فى خلف الوعيد لقوله تعالى « ويغفر مادون ذلك لمن يشاء » ، أو المراد بالخلود المكث الطويل ، فإن الدلائل متظاهرة على أن عصاة المسلمين لايدوم عذابهم ، ولهذا لم يذكر فى الآية أبدا ، وماروى عن ابن عباس أنه قال : لاتقبل توبة قاتل للمؤمن عمدا كما رواه الشيخان أراد به التشديد كما قاله البيضاوى ، إذ روى عنه خلافه رواه البيهقى فى سننه ، وبينت آية البقرة أن قاتل العمد يقتل به ، وأن عليه الدية إن عفى عنه وسبق قدرها ، وبينت السنة أنه بين العمد والخطأ قتلا يسمى : شبه العمد ، وهو أن يقتله بمالا يقتل غالبا فلا قصاص فيه بل فيه دية ، وهو والعمد أولى بالكفارة من الخطأ « ياأيها الذين آمنوا إذا ضربتم » أى سافرتم للجهاد « فى سبيل الله فتبينوا » روى أن سرية لرسول الله صلى الله عليه وسلم غزت أهل فدك فهربوا وبقى رجل يقال له مرداس لأنه كان على دين المسلمين ، فلما رأى الخيل خاف أن يكونوا من غير أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فألجأ غنمه إلى عاقول من الجبل وصعد هو إلى الجبل ، فلما تلاحقت الخيل سمعهم يكبرون ، فلما سمع التكبير وعلم أنهم من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر ونزل وهو يقول : لا إله إلا الله محمد رسول الله السلام عليكم ، فتغشاه أسامة بن زيد فقتله واستاق غنمه فنزلت ، ثم رجعوا إلى سول الله صلى الله عليه وسلم وأخبروه فوجد رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك وجدا

شديدا ، وقد كان سبقهم قبل ذلك الخبر ، فقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية على أسامة بن زيد فقال : يا رسول الله استغفر لى ، فقال: وكيف بلا إله إلا الله ؟ قال أسامة ، فما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكررها على حتى وددت أنى لم أكن إلا يومئذ، ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم استغفر لى ثلاث مرات ، وقال: أعتق رقبة ، وقال عكرمة عن ابن عباس : مر رجل من بنى سليم على نفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه غنم له فسلم عليهم قالوا : ما سلم عليكم إلا ليعوذ منكم ، فقاموا فقتلوه وأخذوا غنمه وأتوا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت « ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام » أى لمن حياكم بتحية الإسلام : « لست مؤمنا » وإنما فعلت ذلك متعوذا « تبتغون عرض الحياة الدنيا » أى تطلبون ماله الذى هو حطام سريع النفاد « فعند الله مغانم كثيرة » تغنيكم عن قتل مثله لماله « كذلك كنتم من قبل » أى أول ما دخلتم فى الإسلام تفوهتم بكلمة الشهادة فحصنتم بها أموالكم ودماءكم من غير أن تعلم مطابقة قلوبكم ألسنتكم « فمن الله عليكم » أى بالاشتهار بالإيمان والاستقامة فى الدين « فتبينوا » أى فافعلوا بالداخلين فى الإسلام كما فعل الله بكم ، ولا تبادروا إلى قتلهم ظنا أنهم دخلوا اتقاء وخوفا . فإن إبقاء ألف كافر أهون عند الله من قتل امرىء مسلم ، وتكريره تأكيد لتعظيم الأمر بالتبين وترتيب الحكم على ماذكر من حالهم « إن الله كان » ولم يزل « بما تعملون خبيرا » أى عالما به وبالغرض منه فيجازيكم به ، فلا تتساهلوا فى القتل واحتاطوا فيه .

وقد اختلف الفقهاء فى دية غير المسلمين لاختلاف الرواية وعمل الصدر الأول فيه ، ففى حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ـ كما ذكر صاحب تفسير المنار ـ أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « عقل الكافر نصف دية المسلم » رواه أحمد والترمذى وحسنه . وفى لفظ « قضى أن عقل أهل الكتابين نصف عقل المسلمين » رواه أحمد والنسائى وابن ماجه . وحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده فيه مقال معروف والجمهور على قبوله . والمراد بالعقل الدية، لأن الأصل فيها عند العرب الإبل تعقل فى فناء دار أهل

المقتول. ولفظ الكافر فى الحديث عام يشمل الكتابى وغيره. وروآية أهل الكتابين لاتصلح لتخصيصه ولا لتقييده؛ فإنها صادقة فى نفسها ومفهوم اللقب ليس بحجة، وفى رواية أخرى للحديث «كانت قيمة الدية على عهد رسول الله ثمانمائة دينار وثمانية آلاف درهم، ودية أهل الكتاب يومئذ النصف من دية المسلم. قال: وكان كذلك حتى استخلف عمر فقام خطيباً فقال: إن الإبل قد غلت، قال ففرضها عمر على أهل الذهب ألف دينار وعلى أهل الفضة إثنى عشر ألفاً من الدراهم، وعلى أهل البقر مئتى بقرة، وعلى أهل الشياه ألفى شاة وعلى أهل الحلل مئتى حلة. قال: وترك دية أهل الذمة لم يرفعها فيما رفع من الدية» رواه أبو داود. وروى الشافعى والدار قطنى البيهقى وابن حزم عن سعيد بن المسيب قال «كان عمر يجعل دية اليهودى والنصرانى أربعة آلاف والمجوسى ثمانمائة» وفى إسناده ابن لهيعة وهو ضعيف. والمراد أربعة آلاف درهم وثمانمائة درهم. والأربعة الآلاف هى نصف دية المسلم على ما كان عليه العمل فى زمن النبى عليه السلام، وثلثها بحسب تعديل عمر، ولذلك قال الشافعية: إن دية الذمى ثلث دية المسلم ودية المجوسى ثلثا عشر دية المسلم. واحتجوا بأثر عمر وهو ضعيف ومعارض للحديث المرفوع. ولو صح لما وجدنا له مخرجا إلا فهم عمر وغيره من الصحابة أن ما كان على عهد النبى عليه السلام لم يكن حتما، وأنهم علموا منه أن الأمر فى الدية اجتهادى ومداره على التراضى. كما أشرنا إلى ذلك فى بيان ظاهر عبارة الآية. وذهب الزهرى والثورى وزيد بن على وأبو حنيفة إلى أن دية الذمى كدية المسلم. وروى عن أحمد أن ديته كدية المسلم إن قتل عمداً وإلا فنصف ديته. واحتج القائلون بالمساواة بظاهر إطلاق الآية فى أهل الميثاق وهم المعاهدون وأهل الذمة، ونوزعوا فى هذا الاحتجاج، وبما رواه الترمذى عن ابن عباس وقال غريب: «إن النبى صلى الله عليه وسلم ودى العامريين اللذين قتلهما عمرو بن أمية الضمرى — وكان لهما عهد من النبى صلى الله عليه وسلم لم يشعر به عمرو — بدية المسلمين». وثم روايات أخرى عنه فى ذلك وبما أخرجه البيهقى عن الزهرى «أن

دية اليهودى والنصرانى كانت فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم مثل دية المسلم. وفى زمن أبى بكر وعمر وعثمان ، فلما كان معاوية أعطى أهل المقتول النصف فى بيت المال . ثم قضى عمر بن عبد العزيز بالنصف وألغى ما كان جعل معاوية، وأجيب بأن حديث ابن عباس فى إسناده أبو سعيد البقال وهو سعيد المرزبان ولا يحتج بحديثه ، وحديث الزهرى مرسل ومراسيله لا يحتج بها ، لأنه لسعة حفظه لا يرسل إلا لعلة . على أن هذا فى المعاهد وحق الذمى أقوى من حق المعاهد لخضوعه لأحكامنا ، وجملة القول أن الروايات القولية والعملية مختلفة متعارضة ، ولذلك اختلف فيها الفقهاء . وظاهر الآية أن أمر الدية منوط بالعرف وبالتراضى، والأقرب أن اختلاف السلف فى العمل كان لأجل هذا .

٩٥ — لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُو۟لِى ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا.

٩٦ — دَرَجَٰتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا .

هاتان الآيتان تحببان فى الجهاد فى سبيل الله وترفعان من شأن المجاهدين إلى منزلة عالية عند الله . وهم بذلك جد جديرون .

قوله تعالى فى كتابه الحكيم : « لا يستوى القاعدون » أى عن الجهاد حال كونهم « من المؤمنين » ، روى أن زيد بن ثابت أخبر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أملى عليه : « لا يستوى القاعدون من المؤمنين والمجاهدون فى سبيل الله » فجاءه ابن أم مكتوم وهو يمليها علىّ ، فقال : يا رسول الله لو أستطيع الجهاد لجاهدت ، وكان رجلا أعمى ؛ فأنزل الله على رسوله صلى الله عليه وسلم وفخذه على فخذى فثقلت علىّ حتى خفت أن ترض فخذى أى تكسره ، ثم سرى عنه أى أزيل وكشف ما به من برحاء وشدة الوحى . « غير أولى الضرر »

أى من مرض ملازم أو عمى ونحوه ، فقال اكتب : لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير أولى الضرر . « والمجاهدون فى سبيل الله بأموالهم وأنفسهم » أى لا مساواة بينهم وبين من قعد عن الجهاد من غير علة ، وفائدة ذكر قوله تعالى « لا يستوى القاعدون » إلى آخره تذكير ما بينهما من التفاوت ، ليرغب القاعد فى الجهاد رفعا لرتبته ومنزلته ، وروى أنه صلى الله عليه وسلم لما رجع من غزوة تبوك ودنا من المدينة قال : إن فى المدينة لأقواما ما سرتم من مسير ولا قطعتم من واد إلا كانوا معكم فيه ، قالوا : يا رسول الله ، وهم بالمدينة؟ قال نعم وهم بالمدينة حبسهم العذر « فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين » لضرر « درجة » أى فضيلة ، لاستوائهما فى النية وزيادة المجاهدة بالمباشرة « وكلا » من القاعدين لضرر والمجاهدين « وعد الله الحسنى » أى الجنة لحسن عقيدتهم وخلوص نيتهم ، وإنما التفاوت فى زيادة العمل المقتضى لمزيد الثواب « وفضل الله المجاهدين على القاعدين » لغير ضرر « أجرا عظيما » وقوله تعالى «درجات» بدل من « أجر » وقوله « منه » أى فضلا من عند الله .. أى منازل بعضها فوق بعض من الكرامة ، وقوله تعالى « ومغفرة ورحمة » منصوبان بفعل مقدر تقديره : وأعد لهم . « وكان الله غفورا » لأوليائه « رحيما » بأهل طاعته ، وروى أبو سعيد الخدرى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : يا أبا سعيد ، من رضى بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد نبيا وجبت له الجنة ، قال فعجب بها أبو سعيد ، فقال : أعدها يا رسول الله ففعل ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : وأخرى يرفع الله بها العبد مائة درجة فى الجنة ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض ، فقال : وماهى يارسول الله؟ قال : الجهاد فى سبيل الله . وعن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من آمن بالله ورسوله وأقام الصلاة وآتى الزكاة وصام رمضان كان حقا على الله أن يدخله الجنة ، جاهد فى سبيل الله أو حبس فى أرضه التى ولد فيها ، قالوا : يارسول الله أفلا تنذر الناس بذلك فقال : إن فى الجنة مائة درجة أعدها الله للمجاهدين فى سبيله ما بين كل درجتين كما بين

السماء والأرض فإذا سألتموه فاسألوه الفردوس ، فإنه أوسط الجنة وأعلا الجنة وفوقه عرش الرحمن، ومنه تفجر أنهار الجنة .. وإنما يجب على كل مسلم مكلف حر ذكر مستطيع له، وهو فرض كفاية للآية المتقدمة إذا كان الكفار ببلادهم، ويجب أن تشحن الثغور بما يقاوم العدو ، وأما إذا دخلوا بلادنا تعين على جميع أفراد الشعب المساهمة في الدفاع عن أرض الوطن لطرد العدو وإعزاز كلمة الإسلام ، وإن أسروا مسلما لزمنا النهوض لخلاصه إن أمكن ـ وإن لم يدخلوا بلادنا .

إن الجهاد فى سبيل الله وفى سبيل حرية الشعوب الإسلامية فرض على المسلمين كافة ، وواجب الحكومات هو الحذر والاستعداد مع الحرص على السلام ، ومع المشاركة فى المنظمات الدولية المقامة للدفاع عن السلام . وعند غزو الاستعمار لشعب من الشعوب الإسلامية يتعين على جميع أفراد هذا الشعب أن يهب للدفاع عن أرض الوطن ، ويتعين على جميع الشعوب الإسلامية الأخرى أن تهب لمساعدته ومساندته بالمال والرجال .

٩٧ — إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ ٱلْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي ٱلْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَٰئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا .

٩٨ — إِلَّا ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَاءِ وَٱلْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا .

٩٩ — فَأُولَٰئِكَ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ ٱللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا .

هذه الآيات الثلاث توجب على كل مسلم أن يعيش قويا عزيزا كريما لايقبل الذل ، ولا يرضى بالضيم ـ ينأى عن وطن الكفر ويهاجر منه إذا كان سوف يعيش فيه ذليلا مضطهدا .

ذكر السيوطى فى كتابه « الباب المنقول فى أسباب النزول » عن البخارى عن ابن عباس أن ناسا من المسلمين كانوا مع المشركين يكثرون سواد المشركين على رسول الله، فيأتى السهم يرمى به فيصيب أحدهم فيقتله أو يضرب فيقتل ، فأنزل الله « إن الذين توفاهم الملائكة ظالمى أنفسهم » وأخرجه ابن مردويه ، وسمى منهم فى روايته : قيس بن الوليد بن المغيرة ، وأبا القيس ابن الفاكه بن المغيرة ، والوليد بن عتبة بن ربيعة، وعمرو بن أمية بن سفيان، وعلى بن أمية بن خلف ، وذكر فى شأنهم أنهم خرجوا إلى بدر فلما رأوا قلة المسلمين دخلهم شك وقالوا « غر هؤلاء دينهم » فقتلوا ببدر . وأخرجه ابن أبى حاتم وزاد منهم: الحارث بن زمعة بن أسود، والعاص بن منبه بن الحجاج ، وأخرج الطبرانى عن ابن عباس قال : كان قوم بمكة قد أسلموا فلما هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم كرهوا أن يهاجروا وخافوا ؛ فأنزل الله « إن الذين توفاهم الملائكة ظالمى أنفسهم – إلى قوله – إلا المستضعفين » وأخرج ابن المنذر وابن جرير عن ابن عباس قال : كان قوم من أهل مكة قد أسلموا وكانوا يخفون الإسلام ، فأخرجهم المشركون معهم يوم بدر، فأصيب بعضهم، فقال المسلمون : هؤلاء كانوا مسلمين فأكرهوا فاستغفروا لهم . فنزلت الآية، فكتبوا بها إلى من بقى بمكة وأنه لاعذر لهم ، فخرجوا ، فلحق بهم المشركون وفتنوهم فرجعوا فنزلت « ومن الناس من يقول آمنا بالله فإذا أوذى فى الله جعل فتنة الناس كعذاب الله » فكتب إليهم المسلمون بذلك ، فتحزنوا فنزلت « ثم إن ربك للذين هاجروا من بعد مافتنوا » الآية فكتبوا إليهم بذلك فخرجوا فلحقوهم ، فنجا من نجا وقتل من قتل . وأخرج ابن جرير من طرق كثيرة نحوه . وذكر الشيخ رشيد رضا فى تفسير المنار أن هذه الآيات فى الهجرة نزلت فى سياق أحكام القتال ، لأن بلاد العرب كانت فى ذلك العهد قسمين: دار هجرة المسلمين ومأمنهم، ودار الشرك والحرب . وكان غير المسلم فى دار الإسلام حرا فى دينه لايفتن عنه، وحرا فى نفسه لايمنع أن يسافر حيث شاء . وأما المسلم فى دار الشرك فكان مضطهدا فى دينه يفتن ويعذب لأجله ،

ويمنع من الهجرة إن كان مستضعفا لاقوة له ولا أولياء يحمونه ، وكانت الهجرة لأجل هذا واجبة على كل من يسلم ليكون حرا فى دينه آمنا فى نفسه، وليكون وليا ونصيرا للنبى والمؤمنين الذين كان الكفار يهاجمونهم المرة بعد المرة ، وليتلقى أحكام الدين عند نزولها . وكان كثير منهم يكتم إيمانه ويخفى إسلامه ليتمكن من الهجرة .

« إن الذين توفاهم الملائكة » أى ملك الموت وأعوانه ، أو ملك الموت وحده، كما قال تعالى « قل يتوفاكم ملك الموت الذى وكل بكم » والعرب ، قد تخاطب الواحد بلفظ الجمع « ظالمى أنفسهم » أى فى حال ظلمهم أنفسهم بترك الهجرة والرضاء بالإقامة فى دار الشرك والكفر مع الذلة والهوان ، فإن الهجرة كانت واجبة قبل فتح مكة ثم نسخ الوجوب بعد فتحها ، فقال صلى الله عليه وسلم : لا هجرة بعد الفتح ، « قالوا » أى الملائكة لهم « فيم كنتم » أى فى أى شىء كنتم من أمر دينكم « قالوا » معتذرين عما وبخوا به : « كنا مستضعفين » أى عاجزين عن إظهار الدين وإعلاء كلمته « فى الأرض » أى أرض مكة « قالوا » أى الملائكة تكذيبا لهم وتوبيخا « ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها » من أرض الكفر إلى جهة أخرى ، كما فعل غيركم من المهاجرين إلى المدينة والحبشة ؟ قال تعالى « فأولئك مأواهم جهنم » أى لتركهم الواجب ومساعدتهم الكفار « وساءت مصيرا » أى جهنم ، وفى الآية دليل على وجوب الهجرة من موضع لا يتمكن الرجل فيه من إقامة دينه ، وعن النبى صلى الله عليه وسلم : من فر بدينه من أرض إلى أرض وإن كان ما بينهما شبرا، استوجب ـ أى وجبت ـ له الجنة ، ثم استثنى منهم فقال: « إلا المستضعفين » أى الذين وجد ضعفهم فى نفس الأمر وعدوا ضعفاء وتقوى عليهم غيرهم « من الرجال والنساء والولدان » ثم بين ضعفهم بقوله « لا يستطيعون حيلة » أى لا قوة لهم على الهجرة ولا نفقة « ولا يهتدون سبيلا » أى طريقا إلى أرض الهجرة « فأولئك عسى الله أن يعفو » أى يتجاوز « عنهم » و (عسى) من الله للإطماع ، والله تعالى إذا أطمع عبده بشىء أوصله إليه ، ولكن فى

ذكر الإطماع والعفو إيذان بأن أمر الهجرة مضيق لا توسعة فيه ، حتى إن المضطر البين الاضطرار من حقه أن يقول : عسى الله أن يعفو عنى فكيف بغيره « وكان الله عفوا غفورا » ، قال ابن عباس : كنت أنا وأمى ممن عذر أى من المستضعفين ، وكان صلى الله عليه وسلم يدعو لهؤلاء المستضعفين فى كل صلاة ، قال أبو هريرة : كان إذا قال : سمع الله لمن حمده ـ فى الركعة الأخيرة من صلاة العشاء قنت ، يقول : اللهم أنج عياش بن ربيعة ، اللهم أنج الوليد ابن الوليد ، اللهم أنج سلمة بن هشام ، اللهم أنج المستضعفين من المسلمين ، اللهم اشدد وطأتك على مضر ، اللهم اجعلها عليهم سنين كسنى يوسف .

وبهذا ينتهى الربع الخامس من هذا الجزء الكريم ، وخلاصات أفكار هذا الربع هى :

١ ـ عند الأزمات والحروب لا يصح مجاملة المسلمين للمنافقين ، ولا مجاملتهم لجيرانهم الضالعين مع خصومهم ، ولا لدعاة الهزيمة فى وسطهم ، ولا للطابور الخامس الذى يعين عليهم ، ولا يصح الاختلاف فى القاعدة التى يحكم عليهم بها ، ولا فى شأنهم وحكمهم عند الله وفى رأى الدين.. بل يجب الشدة معهم ، فإما أن يكونوا مع المسلمين أو عليهم ، وما جزاء المناوئين للإسلام والمحاربين للمسلمين إلا القتل أو الخصومة وقطع الصلة ، اللهم إلا إذا لجأوا إلى بلد بيننا وبينه مواثيق وعهود ، وإلا الذين يلجأون إلى المسلمين معتذرين ، يقطعون على أنفسهم العهود والمواثيق بألا يكونوا عيوناً على المسلمين ، ولا أعواناً للكافرين ..

٢ ـ تحريم القتل وسفك الدماء ، ولا يجوز لأحد أن يتولى شيئا من أمور القتل ، فذلك كله موكول إلى حكم القضاء وولى الأمر الذى لا يجوز له مخالفة أوامر الدين ، ولا اجتناب العدالة فى حكم الرعية فى قليل ولا فى كثير . وبيان حكم القتل الخطأ والقتل العمد ، وهنا نلاحظ عناية الإسلام بدفع الدية فى القتل الخطأ ، لتعويض أهل القتيل ، ومحافظة على تأمين سبل العيش لأهله وأسرته ، وتخفيفاً من آلام الفاجعة التى تحل بأهل القتيل ، كما نلاحظ تحرز

الإسلام من دفع الدية لأهل القتيل إذا كانوا أعداء وخصوما للإسلام والمسلمين ، وإذنه بدفعها لهم إذا كان بيننا وبينهم عهود ومواثيق ، وقد شدد الإسلام فى شأن القتل وأنكره ، ومنع منه إلا فى ظروف نادرة ، وعاتب المسلمين الذين يقتلون بعض المسلمين ، يظنونهم من أعدائهم وخصومهم .

٣ — رفع منزلة المجاهدين فى سبيل الله ، والمشتركين فى المعارك والحروب فى سبيل الدين وإعزاز كلمة المسلمين ، والتنويه بفضلهم ، والاعتراف بصادق بلائهم وجليل تضحياتهم .

٤ — توبيخ الذين قعدوا عن الهجرة من مكة إلى المدينة ، وهم قادرون عليها ، ممن رضوا بالذل دارا ، وبالاضطهاد والعذاب اختيارا ، وعاشوا فى ظلال المشركين يفتنونهم عن دينهم .

١٠٠ — وَمَن يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ يَجِدْ فِي ٱلْأَرْضِ مُرَٰغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا .

هذه الآية الكريمة هى مفتتح الربع السادس من هذا الجزء ، وهى خاصة بالهجرة ووجوبها على كل مسلم قادر عليها فرارا من دار الشرك ، ومن الحجر على العقيدة والحرية الدينية فيها . وحكم الآية مستمر فى كل عصر وفى كل حالة مشابهة لمثل هذه الحالة .

وقد نزلت هذه الآية الكريمة فى ضمرة بن جندب . روى ابن أبى حاتم وأبو يعلى بسند جيد عن ابن عباس « خرج ضمرة بن جندب من بيته مهاجرا فقال لأهله : احملونى فأخرجونى من أرض المشركين إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فمات فى الطريق قبل أن يصل إلى النبى عليه السلام ، فنزل الوحى « ومن يخرج من بيته مهاجرا » الآية . وأخرج ابن أبى حاتم عن سعيد

جبير عن أبي ضمرة الزرقي وكان بمكة فلما نزلت « إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة » قال : إني لغني ، وإني لذو حيلة ؛ فتجهز يريد النبي عليه السلام ، فأدركه الموت بالتنعيم ، فنزلت « ومن يخرج من بيته » الآية ؛ وأخرج ابن جرير نحو ذلك من طرق عن سعيد بن جبير وعكرمة وقتادة والسدي والضحاك وغيرهم ، وسمي في بعضها ضمرة بن العيص أو العيص بن ضمرة ، وفي بعضها جندب بن حمزة الجندعي ، وفي بعضها الضمري ، وفي بعضها رجلا من بني ضمرة ، وفي بعضها رجلا من خزاعة ، وفي بعضها رجلا من بني ليث ، وفي بعضها من بني كنانة ، وفي بعضها من بني بكر . وأخرج ابن أبي حاتم عن هشام بن عروة عن أبيه أن الزبير بن العوام قال : هاجر خالد بن حرام إلى أرض الحبشة فنهشته حية في الطريق فمات فنزلت فيه الآية . وأخرج الأموي في مغازيه عن عبد الملك بن عمير قال : لما بلغ أكثم بن صيفي مخرج النبي عليه السلام أراد أن يأتيه فأبى قومه أن يدعوه ، قال : فليأت من يبلغه عني ويبلغني عنه ، فانتدب له رجلان فأتيا النبي عليه السلام فقالا : نحن رسل أكثم بن صيفي ، وهو يسألك : من أنت ، وما أنت ، وبم جئت ؟ قال : أنا محمد بن عبد الله ، وأنا عبد الله ورسوله ، ثم تلا عليهم « إن الله يأمر بالعدل والإحسان » الآية ، فأتيا أكثم فقالا له ذلك ، فقال : أي قوم ، إنه يأمر بمكارم الأخلاق وينهى عن ملائمها ، فكونوا في هذا الأمر رؤوسا ولا تكونوا أذنابا . فركب بعيره متوجها إلى المدينة ، فمات في الطريق ، فنزلت فيه الآية . وأخرج أبو حاتم في كتاب المعمرين من طريقين عن ابن عباس أنه سئل عن هذه الآية قال : نزلت في أكثم ، قيل : فأين الليثي ؟ قال : هذا قبل الليثي بزمان وهي خاصة عامة ، وهذه الروايات تؤيد أنها نزلت هي وما قبلها في سياق أحكام الحرب .

والهجرة شرعت — كما يقول الشيخ رشيد رضا في تفسير المنار — لثلاثة أسباب : اثنان منها يتعلقان بالأفراد ، والثالث يتعلق بالجماعة .

أما الأول : فهو أنه لا يجوز لمسلم أن يقيم في بلد يكون فيها مضطهدا في حريته الدينية والشخصية ؛ فكل مسلم يكون في مكان يفتن فيه عن دينه

او يكون ممنوعا من إقامته فيه كما يعتقد ، يجب عليه أن يهاجر منه إلى حيث يكون حرا فى تصرفه وإقامة دينه ، وإلا كانت إقامته معصية يترتب عليها ما لا يحصى من المعاصى ، وإلا جاز له الإقامة .

وأما الثانى : فهو تلقى الدين والتفقه فيه ، وكان ذلك فى عصر النبى عليه السلام خاصا بالزمن الذى كان فيه إرسال الدعاة والمرشدين من قبله عليه السلام متعذرا ، لقوة المشركين على المسلمين وصدهم إياهم عن ذلك .

وأما الثالث ـ المتعلق بجماعة المسلمين : فهو أنه يجب على مجموع المسلمين أن تكون لهم جماعة أو دولة قوية تنشر دعوة الإسلام ، وتقيم أحكامه وحدوده ، وتحفظ بيضته ، وتحمى دعاته وأهله من بغى الباغين ، وعدوان العادين ، وظلم الظالمين ، فإذا كانت هذه الجماعة أو الدولة أو الحكومة ضعيفة يخشى عليها من إغارة الأعداء ، وجب على المسلمين أينما كانوا وحيثما حلوا أن يشدوا أزرها ، حتى تقوى وتقوم بما يجب عليها ، فإذا توقف ذلك على هجرة البعيد عنها إليها وجب عليه ذلك وجوبا قطعيا لا هوادة فيه ، وإلا كان راضيا بضعفها ومعينا لأعداء الإسلام على إبطال دعوته ، وخفض كلمته . وهذا هو معنى القومية الإسلامية .

كانت هذه الأسباب الثلاثة متحققة قبل فتح مكة ، فلما فتحت قوى الإسلام على الشرك فى جزيرة العرب كلها ، وصار الناس يدخلون فى دين الله أفواجا ، والنبى صلى الله عليه وسلم يرسل إلى كل جهة من يعلم أهلها شرائع الإسلام ، فزال سبب وجوب الهجرة لأجل الأمن من الفتنة والقدرة على إقامة الدين ، وسبب وجوبها لأجل التفقه فى الدين إلا نادرا ، وسبب وجوبها لتأييد جماعة المسلمين وتقويتهم ونصرهم على من كان يحاربهم لأجل دينهم . ولهذا قال الرسول : « لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية ، وإذا استنفرتم فانفروا » ، رواه أحمد والشيخان وأكثر أصحاب السنن من حديث ابن عباس، ورووا مثله عن عائشة . ومما لا مجال للخلاف فيه أن الهجرة تجب دائما بأحد

الأسباب الثلاثة ، كما يجب السفر لأجل الجهاد إذا تحقق سببه ، وأقوى موجباته اعتداء الكفار على بلاد المسلمين واستيلاؤهم عليها .

قوله تعالى « ومن يهاجر فى سبيل الله يجد فى الأرض مراغما كثيراً » أى متحولا يتحول إليه ، وقيل : طريقا يراغم بسلوكه قومه ، أى يفارقهم على رغم أنوفهم ، مأخوذ من الرغام ، والرغم : الذل والهوان ، وأصله لصوق الأنف بالرغام ، وهو التراب ، يقال : راغمت الرجل إذا فارقته وهو يكره مفارقتك لمذلة تلحقه بذلك « وسعة » أى ويجد سعة فى الرزق ، كما قال صلى الله عليه وسلم : « صوموا تصحوا ، وسافروا تغنموا » أخرجه الطبرانى عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه ، ولفظه : واغزوا تغنموا وهاجروا تفلحوا . ولما سمع هذه الآية رجل من بنى قيس يقال له فى رواية : جدع بن ضمرة قال : ما أنا ممن استثنى الله عز وجل ، وإنى لأجد حيلة ، ولى من المال ما يبلغنى المدينة وأبعد منها ، والله لا أبيت الليلة بمكة ، أخرجونى ، فخرجوا به يحملونه على سرير حتى أتوا به التنعيم فأدركه الموت ؛ فصفق بيمينه على شماله ، ثم قال : اللهم هذه لك وهذه لرسولك ، أبايعك على ما بايعك عليه رسولك ، فمات ، قال التفتازانى : الظاهر أن هذه إشارة إلى اليمين وهذه إلى الشمال ، لا قصد إسناد الجارحة إلى الله تعالى بل على سبيل التصوير ، وتمثيل مبايعة الله على الإيمان والطاعة بمبايعة رسول الله إياه ، وقيل : إشارة إلى البيعة والصفقة ، والمعنى أن بيعته كبيعة رسول الله صلى الله عليه وسلم لا بيعة كبيعة الناس ، فبلغ خبره أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالوا : لو وافى المدينة لكان أتم وأوفى أجرا ، وضحك المشركون وقالوا : ما أدرك هذا ما طلب ؛ فنزل قوله تعالى « ومن يخرج من بيته مهاجرا إلى الله ورسوله ثم يدركه الموت » أى فى الطريق قبل مقصده « فقد وقع أجره على الله » أى ثبت أجره عند ثبوت الأمر الواجب تفضلا منه ورحمة « وكان الله غفورا » لتقصير المقصرين « رحيما » يكرم بعد المغفرة بأنواع الكرامات .

١٠١ — وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي ٱلْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا إِنَّ ٱلْكَٰفِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا .

أوجب الله عز وجل فى الآيات السابقة الانتقال والسفر فى الأرض للجهاد والهجرة ، والسفر - مطلق السفر - : مظنة المشقة ، فكيف بالسفر للهجرة أو للجهاد ، مع ما ينضم إلى المشقة فيهما من خوف الأعداء؟!. وهنا يذكر الله تبارك وتعالى حكم تخفيف الصلاة بالقصر فى السفر لأى سبب من الأسباب ، فقال تعالى « وإذا ضربتم » أى سافرتم «فى الأرض» سفرا طويلا لغير معصية ، والطويل عند أبى حنيفة ثلاثة أيام ولياليها بسير الإبل ومشى الأقدام بالقصد والمشى المعتدل ؛ وعند الشافعى رحمه الله تعالى سير أربعة برد ، والبريد أربعة فراسخ ، والفرسخ ثلاثة أميال ، ويساوى الفرسخ ٥٥٤١ مترا .

وقوله تعالى « فليس عليكم جناح » أى إثم وميل فى « أن تقصروا من الصلاة » أى من أربع إلى ركعتين ، وذلك فى صلاة الظهر والعصر والعشاء ، ويدل على جواز القصر دون وجوبه ، ويؤيده أنه عليه الصلاة والسلام أتم فى السفر كما رواه الشافعى وغيره ، وعن عائشة رضى الله عنها : اعتمرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة إلى مكة حتى إذا قدمت مكة قلت : يا رسول الله ، بأبى أنت وأمى ، قصرت وأتممت وصمت وأفطرت ، فقال : أحسنت يا عائشة ، ما عاب على" ، رواه الدارقطنى وحسنه البيهقى وصححه ، وكان عثمان رضى الله عنه يتم ويقصر . وأوجب القصر أبو حنيفة لقول عمر رضى الله عنه : صلاة السفر ركعتان ، تمام غير قصر ، على لسان نبيكم - رواه النسائى وابن ماجه ، ولقول عائشة : أول ما فرضت الصلاة فرضت ركعتين ركعتين وأقرت فى السفر وزيدت فى الحضر ، رواه الشيخان ، فإن قيل : ظاهرهما يخالف الآية ؟ أجيب : بأن الأول مؤول بأن القصر كالتمام فى الصحة والإجزاء ،

والمعنى الثانى لمن أراد الاقتصار عليهما جمعا بين الأدلة ، وقوله تعالى « إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا » أى أن ينالوكم بمكروه - بيان باعتبار الغالب فى ذلك الوقت فلا مفهوم له ، قال يعلى بن أمية: قلت لعمر : إنما قال الله تعالى « إن خفتم » وقد أمن الناس ، فقال : عجبت مما عجبت منه ، فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته . رواه مسلم « إن الكافرين كانوا » أى غريزة وخلقة وطبعا « لكم عدوا مبينا » بين العداوة ، يروى عن عائشة رضى الله عنها ، قالت : فرضت الصلاة ركعتين ركعتين ، فلما هاجر رسول الله إلى المدينة زيد فى الحضر وأقرت صلاة السفر ، وهذا يدل على أن صلاة السفر عندها غير مقصورة من أربع ، وإنما هى مفروضة ، كذلك . وأن فرض المسافر ركعتان ، وقال ابن عباس رضى الله عنه : فرض الله الصلاة على لسان نبيكم : فى الحضر أربعاً ، وفى السفر ركعتين وفى الخوف ركعة . وحديث عائشة متفق عليه ، وانفرد مسلم بحديث ابن عباس . وقال عمر بن الخطاب : صلاة السفر ركعتان ، والجمعة ركعتان ، والعيد ركعتان ، تمام غير قصر ، على لسان محمد صلى الله عليه وسلم ، وقد خاب من افترى . وهذا ثابت عن عمر رضى الله عنه وهو الذى سأل النبى : ما بالنا نقصر وقد أمنا ؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم «صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته » ولا تناقض بين الحديثين ، فإن النبى لما أجابه بأن هذا صدقة الله عليكم ودينه اليسر السمح ، علم عمر أنه ليس المراد من الآية قصر العدد كما فهمه كثير من الناس ، فقال « صلاة السفر ركعتان تمام غير قصر » وعلى هذا فلا دلالة فى الآية على أن قصر العدد مباح ، ينفى عنه الجناح ، فإن شاء المصلى فعله وإن شاء أتم . وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يواظب فى أسفاره على ركعتين ركعتين ، ولم يربع قط إلا شيئاً فعله فى بعض صلاة الخوف ، وقال أنس : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة إلى مكة ، فكان يصلى ركعتين حتى رجعنا إلى المدينة . وهو متفق عليه . ولما بلغ عبد الله بن مسعود أن عثمان بن عفان صلى بمنى أربع ركعات

قال : « إنا لله وإنا إليه راجعون ، صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى ركعتين ، وصليت مع أبي بكر بمنى ركعتين، وصليت مع عمر ركعتين ، فليت حظي من أربع ركعات ركعتان متقبلتان » ، وهذا حديث متفق عليه . ولم يكن ابن مسعود ليسترجع من فعل عثمان أحد الجائزين المخير بينهما بل الأولى على قول ، وإنما استرجع لما شاهده من مداومة النبي صلى الله عليه وسلم وخلفائه على صلاة ركعتين فى السفر . « وفى صحيح البخارى عن ابن عمر رضى الله عنه قال : « صحبت رسول الله، فكان فى السفر لايزيد على ركعتين ، وأبا بكر وعمر وعثمان - يعنى فى صدر خلافته » وإلا فعثمان قد أتم فى آخر خلافته ، وكان ذلك أحد الأسباب التى أنكرت عليه. ويذكر ابن القيم ستة تأويلات لإتمام عثمان الصلاة ، ثم ردها أقوى رد إلا السادس منها فقال : إنه أحسن ما اعتذر به عن عثمان ، وهو أنه قد تزوج بمنى ، والمسافر إذا أقام فى موضع وتزوج فيه أتم صلاته فيه ، وهو قول الحنفية والمالكية ، وورد فيه حديث مختلف فى تضعيفه ، وقال غيره : إنه كان نوى الإقامة أى لأجل الزواج .

وقد كان النبى صلى الله عليه وسلم يصلى الظهر والعصر والعشاء فى السفر ركعتين ركعتين ، وكذلك أبو بكر وعمر وسائر الصحابة إلا عثمان وعائشة ، فإنهما أتما متأولين ، والإتمام لم يصح عن عائشة ، فالحق ما عليه الحنفية وغيرهم من وجوب ذلك خلافا للشافعية. ويروى أن أمية بن خالد قال لعبد الله بن عمر : إنا نجد صلاة الحضر ، وصلاة الخوف فى القرآن ، ولا نجد صلاة السفر فى القرآن ، فقال له ابن عمر : يا أخى إن الله بعث محمداً صلى الله عليه وسلم ولا نعلم شيئا ، فإنما نفعل كما رأينا رسول الله يفعل » .

١٠٢ — وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ وَلْيَأْخُذُوٓا۟ أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا۟ فَلْيَكُونُوا۟ مِن وَرَآئِكُمْ وَلْتَأْتِ طَآئِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّوا۟ فَلْيُصَلُّوا۟ مَعَكَ

وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَدَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُم مَّيْلَةً وَاحِدَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰ أَن تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا .

١٠٣ — فَإِذَا قَضَيْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَاذْكُرُوا ٱللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ فَإِذَا ٱطْمَأْنَنتُمْ فَأَقِيمُوا ٱلصَّلَوٰةَ إِنَّ الصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَٰبًا مَّوْقُوتًا ؛

هاتان الآيتان الكريمتان خاصتان بصلاة الخوف فى أثناء الحرب والمعارك . وهما يدلان دلالة واضحة على تأكيد أمر الصلاة ، وعلى وجوب الالتجاء إلى الله أثناء الشدائد والتضرع إليه فى الأزمات . والصلاة ماهى إلا أعظم دعاء يدعو به المسلم ربه .

وقوله تعالى « وإذا كنت » أى يا محمد حاضرا « فيهم » أى وأنتم تخافون العدو « فأقمت لهم الصلاة » تمسك بمفهومه من خص صلاة الخوف بحضرة النبى صلى الله عليه وسلم ، وعامة الفقهاء على أنه تعالى علم نبيه صلى الله عليه وسلم كيفيتها ليقتدى به الأئمة بعده ، فإنهم نواب عنه ، فيكون حضورهم كحضوره ، روى أن المشركين لما رأوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه قاموا إلى الظهور يصلون جميعا ندموا حيث لم يكبوا ـ يهجموا ـ عليهم ، فقال بعضهم لبعض : دعوهم فإن لهم بعدها صلاة هى أحب إليهم من آبائهم وأبنائهم وهى صلاة العصر ، فإذا قاموا فيها فشدوا عليهم فاقتلوهم ، فنزل جبريل فقال : يامحمد إنها صلاة الخوف، وإن الله يقول « وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة » فعلمه صلاة الخوف ؛ وهى أنواع :

النوع الأول : إذا كان العدو فى جهة القبلة ولا ساتر والمسلمون كثير ، فيصلى الإمام بهم ثم يسجد بصف أول ويحرس صف ثان فإذا قاموا سجد من حرس ولحقه وسجد معه بعد تقدمه ، وتأخر الأول بلا كثرة أفعال فى الركعة الثانية وحرس الآخرون ، فإذا جلس للتشهد سجد الآخرون وتشهد وسلم بالجميع ، روى هذا النوع مسلم ، وقد صلاه صلى الله عليه وسلم بعسفان ، وهى قرية على مرحلتين من مكة بقرب خليص ، سميت بذلك لعسف السيول فيها ، وجاز عكس هذه الكيفية .

والنوع الثانى : إذا كان العدو فى غير جهة القبلة أو فيها وثم ساتر ، فيصلى بهم الإمام مرتين كل مرة بفرقة ؛ كما قال تعالى « فلتقم طائفة منهم معك » أى وتتأخر طائفة « وليأخذوا » أى الطائفة التى قامت معك « أسلحتهم » معهم « فإذا سجدوا » أى صلوا « فليكونوا » أى الطائفة الأخرى « من ورائكم » أى يحرسون إلى أن تقضوا الصلاة وتذهب هذه الطائفة « ولتأت طائفة أخرى لم يصلوا فليصلوا معك وليأخذوا حذرهم وأسلحتهم » معهم إلى أن تقضوا الصلاة ، وقد فعل صلى الله عليه وسلم كذلك ببطن نخل ، رواه الشيخان ، وهذه الصلاة ـ وإن جازت فى غير الخوف ـ سنت فيه عند كثرة المسلمين وقلة عدوهم ، وخوف هجومهم عليهم فى الصلاة ، فان قيل : أخذ الحذر ـ وهو الخوف مع التحفظ ـ مجاز ، وأخذ الأسلحة حقيقة فلا يجمع بينهما ؟ أجيب بأن أخذ الحذر حقيقة أيضاً ، تنزيلا له منزلة الآلة على سبيل الاستعارة بالكناية فإن قيل : لم ذكر أخذ الحذر فى الثانية دون الأولى ؟ أجيب : بأن الكفار يتنبهون للثانية مالا يتنبهون للأولى .

والنوع الثالث : صلاة ذات الرقاع ، رواها الشيخان أيضاً وهى : والعدو فى غير جهة القبلة أو فيها وثم ساتر ، أن تقف فرقة فى وجه العدو ويصلى الإمام بفرقة ركعة ، ثم عند قيامه للثانية تفارقه ، وتتم بقية صلاتها وتقف فى وجه العدو ، وتجىء تلك والإمام ينتظر لها فيصلى بها ثانية ، فإذا جلس للتشهد قامت وأتت

بركعة وتلحقه ويسلم بها ، ويصلى الثلاثية بفرقة ركعتين وبالثانية ركعة ، وهو أفضل من عكسه ، ويصلى الرباعية بكل فرقة ركعتين .

وبقى نوع رابع تقدم عند قوله تعالى : فإن خفتم فرجالا أو ركبانا .

وقوله تعالى «ود» أى تمنى « الذين كفروا لو تغفلون » إذا قمتم إلى الصلاة «عن أسلحتكم وأمتعتكم فيميلون عليكم ميلة واحدة » بأن يحملوا عليكم فيأخذوكم، وهذه علة الأمر بأخذ السلاح .

ولما كان الله تعالى قد تفضل على هذه الأمة ورفع عنها الحرج ، وكان المطر والمرض يشقان قال « ولا جناح » أى حرج « عليكم إن كان بكم أذى من مطر أو كنتم مرضى أن تضعوا أسلحتكم » وهذا يفيد إيجاب حملها عند عدم الضرر وهو أحد قولى الشافعى ، والثانى أنه سنة، ورجح بشرط أن لا يؤذى ولا يحصل بترك حمله خطر ، ولا يمنع صحة الصلاة ، « وخذوا حذركم » من العدو، أى احترزوا منه ما استطعتم كيلا يهجم عليكم . فإن قيل : كيف طابق الأمر بالحذر قوله تعالى «إن الله أعد للكافرين عذاباً » أى قتلا وأسرا ونهبا فى الدنيا « مهينا » أى ذا إهانة ؟ أجيب : بأن الأمر بالحذر من العدو يوهم توقع غلبته واغتراره ، فنفى عنهم ذلك الإيهام بإخبارهم أن الله تعالى يهين عدوهم ويخذله وينصرهم عليه ، لتقوى قلوبهم ، ويعلموا أن الأمر بالحذر ليس لذلك ، وإنما هو تعبد من الله تعالى ، كما قال تعالى « ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة » .

ولما علمهم ما يفعلون فى الصلاة حال الخوف أتبع ذلك ما يفعلون بعدها ، لئلا يظن أنها تغنى عن مجرد الذكر فقال مشيرا إلى تعقيبه : «فإذا قضيتم الصلاة» أى فرغتم من فعلها ، وأديتموها على حالة الخوف أو غيرها « فاذكروا الله » أى بالتهليل والتسبيح والتحميد والتمجيد « قياما وقعودا وعلى جنوبكم » أى مضطجعين ، أى اذكروه فى كل حال ، وعن عائشة رضى الله عنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل أحيانه ، وقيل : صلوا قياما فى حال الصحة ، وقعودا فى حال المرض ، وعلى جنوبكم عند الجرح

والزمانة « فإذا اطمأننتم » أى أمنتم عما كنتم عليه من الخوف «فأقيموا الصلاة»
أى أدوها بحقوقها على الحالة التى كنتم تفعلونها قبل الخوف « إن الصلاة
كانت على المؤمنين كتاباً » أى مكتوبا أى مفروضا « موقوتا » أى مقدرا
وقتها لاتؤخر عنه ولا تقدم عليه . قال صلى الله عليه وسلم : أمنى جبريل
عند البيت مرتين ، فصلى بين الظهر حين زالت الشمس والعصر حين كان ظل
الشىء مثله ، والمغرب حين أفطر الصائم أى دخل وقت إفطاره ، والعشاء حين
غاب الشفق ، والفجر حين حرم الطعام والشراب على الصائم . فلما كان الغد
صلى بى الظهر حين كان ظل الشىء مثله ، والعصر حين كان ظله مثليه ، والمغرب
حين أفطر الصائم ، والعشاء إلى ثلث الليل ، والفجر حين أسفرت الشمس ،
وقال : هذا وقت الأنبياء من قبلك . راوه أبو داود وغيره وصححه الحاكم
وغيره ، وقوله صلى الله عليه وسلم : فصلى بى الظهر حين صار ظله مثله ،
أى فرغ منها حينئذ ، كما شرع فى العصر فى اليوم الأول حينئذ ، قاله الشافعى
رضى الله عنه نافيا به اشتراكهما فى وقت واحد ، ويدل له خبر مسلم : وقت
الظهر إذا زالت الشمس ما لم يحضر العصر .

وصلاة الخوف قد ورد فى السنة لها وجوه كثيرة :

منها ما رواه أحمد والشيخان وأصحاب السنن الثلاثة عن صالح بن خوات
عن سهل بن أبى حثمة « أن طائفة صلت مع النبى صلى الله عليه وسلم وطائفة
وجاه العدو — أى تجاهه مراقبة له — فصلى بالتى معه ركعة ثم ثبت قائماً ، فأتموا
لأنفسهم ثم انصرفوا وجاه العدو ، وجاءت الطائفة الأخرى فصلى بهم الركعة
التى بقيت من صلاته فأتموا لأنفسهم فسلم بهم » وغزوة ذات الرقاع هذه هى
غزوة نجد ، لقى بها النبى صلى الله عليه وسلم جمعا من غطفان فتواقفوا ولم يكن
بينهم قتال ، ولكن القتال كان منتظراً ، فلذلك صلى بأصحابه صلاة الخوف ،
وسميت ذات الرقاع ، لأنها نقبت أقدامهم فلفوا على أرجلهم الرقاع أى الخرق ،
وقيل : لأن حجارة تلك الأرض مختلفة الألوان كالرقاع المختلفة .

وروى أحمد والشيخان عن ابن عمر قال « صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بإحدى الطائفتين ركعة والطائفة الأخرى مواجهة للعدو ، ثم انصرفوا وقاموا فى مقام أصحابهم مقبلين على العدو . وجاء أولئك ثم صلى بهم النبى صلى الله عليه وسلم ركعة ثم سلم . ثم قضى هؤلاء ركعة وهؤلاء ركعة » .

وروى أحمد والشيخان عن جابر قال « كنا مع النبى صلى الله عليه وسلم بذات الرقاع وأقيمت الصلاة ، فصلى بطائفة ركعتين ثم تأخروا ، وصلى بالطائفة الأخرى ركعتين ، فكان للنبى صلى الله عليه وسلم أربع وللقوم ركعتان » .

ومنها ما ورد فى رواية للشافعى والنسائى عن الحسن عن جابر « أنه صلى الله عليه وسلم صلى بطائفة من أصحابه ركعتين ثم سلم ، ثم صلى بآخرين ركعتين ثم سلم » وفى رواية أخرى للحسن عن أبى بكرة عند أحمد وأبى داود والنسائى وغيرهم قال « صلى بنا النبى صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف ، فصلى ببعض أصحابه ركعتين ثم سلم ، ثم تأخروا وجاء الآخرون فكانوا فى مقامهم ، فصلى بهم ركعتين ثم سلم ، فصار للنبى صلى عليه وسلم أربع ركعات وللقوم ركعتان ركعتان » . وهذه الكيفية من صلاة الخوف داخلة فى مفهوم الآية ، وموافقة للأحاديث المتفق عليها فى عدم زيادة النبى صلى عليه وسلم على ركعتين فى سفره ، حتى إن الشافعية الذين يجيزون أداء الرباعية تامة فى السفر قالوا : إن الركعتين الأخريين كانتا نفلا له صلى الله عليه وسلم ، ولو صلى الأربع موصولة لكان لمدع أن يدعى عدم اطراد ذلك .

وروى النسائى عن ابن عباس أن رسول الله بذى قرد[1] صف الناس خلفه صفين : صفا خلفه وصفا موازى العدو ، فصلى بالذين خلفه ركعة ، ثم انصرف هؤلاء إلى مكان هؤلاء وجاء أولئك فصلى بهم ركعة ، ولم يقضوا ركعة ، وروى أبو داود والنسائى عن ثعلبة بن زهدم رضى الله عنه قال : « كنا مع سعيد بن العاص بطبرستان فقال : أيكم صلى مع رسول الله صلاة

---

(١) محركة ، وهى ماء على مسافة ليلتين من المدينة بينها وبين خيبر .

الخوف ؟ فقال حذيفة : أنا . فصلى بهؤلاء ركعة وبهؤلاء ركعة ولم يقضوا .
ورويا مثل صلاة حذيفة عن زيد بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم ،
ويؤيد ذلك حديث ابن عباس الذى تقدم نقله عن زاد المعاد ، وهو «فرض
الله الصلاة على نبيكم فى الحضر أربعا وفى السفر ركعتين وفى الخوف ركعة» .

وروى أحمد وأبو داود والنسائى عن أبى هريرة قال : صليت مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف عام غزوة نجد ، فقام إلى صلاة العصر
فقامت معه طائفة وطائفة أخرى مقابل العدو وظهورهم إلى القبلة ، فكبر
فكبروا جميعا ـ الذين معه والذين مقابل العدو ، ثم ركع ركعة واحدة وركعت
الطائفة التى معه ثم سجد فسجدت الطائفة التى تليه ، والآخرون قيام مقابلى
العدو ، ثم قام وقامت الطائفة التى معه فذهبوا إلى العدو فقابلوهم ، وأقبلت
الطائفة التى كانت مقابل العدو فركعوا وسجدوا ورسول الله صلى الله عليه وسلم
كما هو ، ثم قاموا فركع ركعة أخرى وركعوا معه وسجد وسجدوا معه ، ثم
أقبلت الطائفة التى كانت مقابل العدو فركعوا وسجدوا ورسول الله صلى الله
عليه وسلم قاعد ومن معه ، ثم كان السلام فسلم وسلموا جميعا ، فكان لرسول
الله صلى الله عليه وسلم ركعتان ولكل طائفة ركعتان» .

وروى أحمد ومسلم والنسائى وابن ماجه عن جابر قال : شهدت مع النبى
صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف فصفنا صفين خلفه والعدو بيننا وبين القبلة ،
فكبر النبى فكبرنا جميعا ، ثم ركع وركعنا جميعا ، ثم رفع رأسه من الركوع
ورفعنا جميعا ، ثم انحدر بالسجود والصف الذى يليه ، وقام الصف الآخر فى
نحر العدو ، فلما قضى النبى السجود والصف الذى يليه انحدر الصف المؤخر
بالسجود وقاموا . ثم تقدم الصف المؤخر وتأخر الصف المقدم ، ثم ركع
النبى وركعنا جميعا . ثم رفع رأسه ورفعنا جميعا ، ثم انحدر بالسجود والصف
الذى يليه الذى كان مؤخراً فى الركعة الأولى ، وقام الصف المؤخر فى نحر
العدو . فلما قضى النبى السجود بالصف الذى يليه انحدر الصف المؤخر بالسجود
فسجدوا ، ثم سلم النبى وسلمنا جميعا ، قال فى المنتقى بعد إيراد هذا الحديث :

وروى أحمد وأبو داود والنسائى هذه الصفة من حديث ابن عياش الزرقى وقال : فصلاها رسول الله مرتين : مرة بعسفان[1] ومرة بأرض بنى سليم . والبخارى لم يخرج هذا الحديث وقال : إن جابرا صلى مع النبى صلاة الخوف بذات الرقاع ، وأجيب بتعدد الصلاة وحضور جابر فى كل منها .

وروى الشافعى والبخارى فى تفسير قوله تعالى « فإن خفتم فرجالا أو ركبانا » عن ابن عمر أنه ذكر صلاة الخوف وقال « فإن كان خوف أشد من ذلك صلوا رجالا قياما على أقدامهم، أو ركبانا مستقبلى القبلة وغير مستقبليها » قال مالك قال نافع لا أرى عبد الله بن عمر ذكر ذلك إلا عن رسول الله ؛ وهو فى مسلم من قول ابن عمر بنحو ذلك . ورواه ابن ماجة عنه مرفوعا قال : عن ابن عمر أن النبى وصف صلاة الخوف وقال « وإن كان خوفا أشد من ذلك فرجالا أو ركبانا » أى يصلى كيفما كانت حاله ويومىء بالركوع والسجود إيماء والظاهر أن هذه هى صلاة الناس فرادى عند التحام القتال أو الفرار من الخوف ، أو خوف فوات العدو عند طلبه . وفرق بعضهم بين من يطلب العدو ومن يطلبه العدو . قال الحافظ ابن المنذر : كل من أحفظ عنه العلم يقول : إن المطلوب يصلى على دابته يومىء إيماء وإن كان طالبا نزل فصلى بالأرض ، وفصل الشافعى فقال : إلا أن ينقطع عن أصحابه فيخاف عود المطلوب عليه فيجزئه ذلك ، وذكر الحافظ ابن حجر فى الفتح أن ما قاله ابن المنذر متعقب بكلام الأوزاعى ، فإنه قيده بشدة الخوف ولم يستثن طالبا من مطلوب ، وبه قال ابن حبيب من المالكية ، أقول : ويؤيده عمل عبد الله ابن أنيس عند ما أرسله النبى إلى خالد بن سفيان الهذلى ليقتله إذ كان يجمع الجموع لقتال المسلمين قال « فانطلقت أمشى وأنا أصلى وأومىء إيماء » .

١٠٤ — وَلَا تَهِنُوا فِي ٱبْتِغَآءِ ٱلْقَوْمِ إِن تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ

---

(١) بضم العين : قرية بينها وبين مكة أربعة برد ، والبريد أربعة فراسخ والفرسخ ثلاثة أميال.

يَألَمُونَ كَمَا تَألَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ ٱللهِ مَالَا يَرْجُونَ وَكَانَ ٱللهُ عَلِيمًا حَكِيمًا.

نزلت هذه الآية لما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم طائفة من المسلمين فى طلب أبى سفيان وأصحابه لما رجعوا من أحد ، فشكوا الجراحات . وقد روى ابن جرير أن عكرمة قال : نزلت هذه الآية فى غزوة أحد كما نزل فيها « إن يمسسكم قرح فقد مس القوم قرح مثله » حين باتوا مثقلين بالجراح . وقيل: آية آل عمران هذه « ولا تهنوا ولا تحزنوا وأنتم الأعلون إن كنتم مؤمنين »، وقد ذكر عكرمة مسألة أحد رواية عن ابن عباس ، واستنبط من موافقة معنى الآية التى نحن بصدد تفسيرها لآية آل عمران أنها نزلت مثلها فى غزوة أحد. والقصة ذكرت فى سورة آل عمران تامة وهنا جاءت فى سياق أحكام أخرى.

وكان الكلام فى الآيات السابقة فى الحرب وأحداثها ، وكيفية الصلاة فى أثنائها ، وما يراعى فيها إذا كان العدو متأهباً للحرب من اليقظة وأخذ الحذر وحمل السلاح فى أثنائها ، وبين للمؤمنين فى هذا السياق شدة عداوة الكفار لهم وتربصهم غفلتهم وإهمالهم ليوقعوا بهم . بعد هذا نهى عن الضعف فى لقائهم ، وأقام الحجة على كون المشركين أجدر بالخوف منهم ، لأن ما فى القتال والاستعداد له من الألم والمشقة يستوى فيه المؤمن والكافر ، ويمتاز المؤمن بأن عنده من الرجاء بالله ما ليس عند الكافر ؛ فهو يرجو منه النصر الذى وعد به ، ويعتقد أنه قادر على إنجاز وعده ، ويرجو ثواب الآخرة على جهاده لأنه فى سبيل الله ، وقوة الرجاء تخفف كل ألم ، وتذهب كل نصب ، وتزيل كل شدة .

قوله تعالى : « ولا تهنوا » أى تضعفوا « فى ابتغاء القوم » أى فى طلب أبى سفيان وأصحابه « إن تكونوا تألمون » أى تتوجعون من ألم الجراح « فإنهم يألمون » أى يتوجعون من الجراح « كما تألمون » ولم يجبنوا عن قتالكم فلم تجبنوا عن قتالهم ؟ « وترجون » أنتم « من الله » من النصر والثواب على

جهادكم ، ما لا يرجون ، هم ، فأنتم تزيدون عليهم بذلك ، فيجب أن تكونوا أرغب منهم فى الحرب وأصبر عليها ، وكان الله عليما ، بأعمالكم وضمائركم ، حكيما ، أى فيما يأمر وينهى .

١٠٥ — إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا .

١٠٦ — وَٱسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا .

١٠٧ — وَلَا تُجَٰدِلْ عَنِ ٱلَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا .

١٠٨ — يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ ٱلْقَوْلِ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا .

١٠٩ — هَٰٓأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ جَٰدَلْتُمْ عَنْهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فَمَن يُجَٰدِلُ ٱللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ أَم مَّن يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا .

١١٠ — وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا .

١١١ — وَمَن يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُۥ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا .

١١٢ — وَمَن يَكْسِبْ خَطِيٓـَٔةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِۦ بَرِيٓـًٔا فَقَدِ ٱحْتَمَلَ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا .

١١٣ — وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُۥ لَهَمَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْهُمْ أَن

يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَيْءٍ وَأَنزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا.

فى هذه الآيات الكريمة التسع أمر للرسول ولكل مسلم حاكم أو محكوم أن يجعل القرآن دستوره فى الحياة، وقانونه فى الحكم على الناس، ومنهاجه الذى يسير عليه، ونبراسه الذى يستضىء به، وهداه الذى يهتدى به، وفيها تعظيم من شأن القرآن وأنه نزل بالحق من الله على رسوله العظيم محمد خاتم النبيين والمرسلين.

ففى الآية الأولى يرشد الله عز وجل رسوله الكريم بأن تعاليم الله عز وجل، المنزلة على محمد فى كتاب كريم هو القرآن العظيم، يجب أن تكون هى الأساس الذى يبنى عليه حكومته بين الناس، وينهى الله عز وجل ورسوله أن يقف موقف المدافع من قريب أو بعيد عن الكافرين والعاصين والخائنين لأمانات الله ورسوله والناس، ويطلب الله عز وجل من رسوله الكريم فى الآية الثانية أن يستغفر ربه عما يكون قد بدر منه من دفاع عمن لا يستحقون شرف دفاع الرسول عنهم، وهنا يبدو واضحا عتاب الله لرسوله، وإرشاده له، وأمره إياه بالتزام العدالة التامة بين الناس، فلا يتعصب لمسلم مخطىء لأنه آمن بالإسلام، ولا يتعصب على كافر برىء لأنه لم يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله. ويبدو كذلك بوضوح وسائل تربية القرآن الكريم لضمير المسلم وإرادته معا، فعند ما يخطىء مسلم أو يهم بالخطأ، عليه أن يبادر باللجوء إلى الله، والندم على ما ارتكب، وطلب الصفح من مولاه، ورجاء المغفرة من خالقه، وهذا هو الأساس الذى يبنى عليه القرآن الكريم شخصية المسلم البناءة اليقظة المتفطنة، الحذرة من ارتكاب شر، النادمة عليه، لأن هذا الشر سيعوق المسلم عن بلوغ غايته فى الحياة الصالحة فى الدنيا والآخرة، ويعوق المجتمع الإسلامى عن أن ينال الأمن والسلام والطمأنينة المنشودة؛ وفى الآية الثالثة تكرير

للنهى وتأكيد له ، نهى الله الصريح لرسوله العظيم ، بأن لا يدافع عن الخائنين العاصين ـ عن الذين يبالغون فى خيانة أنفسهم بتعريضها لعقاب الله وبهبوطهم بها عن مستوى الإنسانية الرفيع الذى يحاول الإسلام أن يبلغوه ، ويبالغون كذلك فى خيانة أنفسهم بمخالفتهم لضمائرهم التى غرسها الله فى صدورهم ، وجعلها فى قلوبهم أداة هدى وإرشاد ونصح وزجر وتأنيب ، وفى الآية الرابعة يبين الله عز وجل صنيع هؤلاء الخائنين وضعة نفوسهم ، وضعف إيمانهم ، وأنهم يبالغون فى إخفاء جرائمهم من الناس، ولا يستخفون من الله الشاهد الرقيب المطلع عليهم ، المحيط علما بهم وبما يدبرون وبكل شىء فى الحياة والوجود ، وفى الآية الخامسة تأكيد لضرر الدفاع عن مثل هؤلاء ، وتوضيح لأن هذا الدفاع لن ينفعهم شيئا ، لأن المدافعين عنهم فى الدنيا أمام الناس لن يستطيعوا الدفاع عنهم أمام الله ، والآية السادسة توضح عدل الله ورحمته بعباده، وأن الله عز وجل يمحو الجريمة من صحيفة المجرم بغفرانها له ، إذا تاب وأناب ورجع إلى الله وطلب منه المغفرة والرحمة والإقالة ، حينئذ تصير « صحيفة سوابق » هذا التائب بيضاء من جديد . وفى الآية السابعة يبين الله عز وجل أن كل إنسان مسئول عن أعماله ، وأن الذى يرتكب جريمة ، فإن إثمها لا بد واقع عليه ولاصق به ، لأن الله يعلم كل شىء ، ويسجل على الإنسان كل ما اقترفت يداه ؛ والآية الثامنة تبين خطر الكذب والبهتان ورمى الناس بالباطل ، واتهام الأبرياء ، ولو عقل المسلمون هذه الآية الكريمة لاهتدوا وزادهم الله هدى ، فكثيرا ما يتطوع المسلم اليوم للشهادة على برىء ، وللطعن فى حق الشرفاء ، والنيل من أعراض الأبرياء ، لا لشىء إلا حب الكذب ، والاختلاق والبهتان ؛ والآية التاسعة تبين فضل الله عز وجل على رسوله وعلى المسلمين ، وإنقاذه لهم من المعاصى ، ومن الوقوع فى الإثم ، ومن اقتراف الذنوب ، ومن الدفاع عن الظالمين ، ومن الاختلاق على المظلومين . . وأن نزول القرآن الكريم من الله هو سبب عصمة ونجاة وإنقاذ من الله عز وجل للرسول وللمسلمين ، وأن فضل الله بهذا عليهم عظيم ، وأن من الواجب

عليهم أن يشكروا هذا الفضل ، ويؤدوا لله واجب الطاعة والحمد والثناء والإخلاص العميق .

وروى الترمذى والحاكم وغيرهما ـ كما ذكر صاحب تفسير المنار ـ عن قتادة بن النعمان قال « كان أهل بيت منا يقال لهم (بنو أبيرق) بشر وبشير ومبشر ، وكان بشير رجلا منافقا ، يقول الشعر يهجو به أصحاب رسول الله ، ثم ينحله بعض العرب يقول : قال فلان كذا ، وكانوا أهل بيت حاجة وفاقة فى الجاهلية والإسلام ، وكان الناس إنما طعامهم بالمدينة التمر والشعير ، فابتاع عمى رفاعة بن زيد طعاما فجعله فى مشربة له فيها سلاح ودرع وسيف ، فعدى عليه من تحت فنقب المشربة وأخذ الطعام والسلاح ، فلما أصبح أتانى عمى رفاعة فقال : ياابن أخى إنه قد عدى علينا فى ليلتنا هذه فنقبت مشربتنا وذهب بطعامنا وسلاحنا ، فتجسسنا فى الدار ، وسألنا ، فقيل لنا : قد رأينا بنى أبيرق استوقدوا فى هذه الليلة ، ولا نرى فيما نرى إلا على بعض طعامكم . فقال بنو أبيرق : ونحن نسأل فى الدار والله مانرى صاحبكم إلا لبيد بن سهل ، رجل منا له صلاح وإسلام . فلما سمع لبيد اخترط سيفه وقال : أنا أسرق ؟ والله ليخالطنكم هذا السيف أو لتبينن هذه السرقة ، قالوا : إليك عنا أيها الرجل فما أنت بصاحبها فسألنا فى الدار حتى لم نشك أنهم أصحابها . فقال لى عمى : ياابن أخى لو أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له ، فأتيته فقلت : أهل بيت منا أهل جفاء عمدوا إلى عمى فنقبوا مشربة له وأخذوا سلاحه وطعامه فليردوا علينا سلاحنا ، وأما الطعام فلا حاجة لنا فيه . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « سأنظر فى ذلك » ، فلما سمع بنو أبيرق أتوا رجلا منهم يقال له : (أسير ابن عرة) فكلموه فى ذلك ، فاجتمع فى ذلك أناس من أهل الدار فقالوا : يا رسول ، الله إن قتادة بن النعمان وعمه عمدا إلى أهل بيت منا أهل إسلام وصلاح يرمونهم بالسرقة من غير بينة ولا ثبت . قال قتادة : فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « عمدت إلى أهل بيت فيهم إسلام وصلاح ترميهم بالسرقة على غير ثبت وبينة » ؟ فرجعت فأخبرت عمى فقال : الله المستعان .

فلم نلبث أن نزل القرآن « إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيما » هم بنو أبيرق ، « واستغفر الله » أى مما قلت لقتادة إلى قوله « عظيما » فلما نزل القرآن أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسلاح فرد إلى رفاعة ولحق بشير بالمشركين، فنزل على سلافة بنت سعد فأنزل الله « ومن يشاقق الرسول من بعد ماتبين له الهدى » إلى قوله « ضلالا بعيدا » ؛ وأخرج ابن سعد فى الطبقات عن محمود بن لبيد قال « عدا بشير بن الحارث على علية رفاعة بن زيد عم قتادة بن النعمان فنقبها من ظهرها وأخذ طعاما له ودرعين بأداتهما ؛ فأتى قتادة النبى صلى الله عليه وسلم فأخبره بذلك ، فدعا بشيرا فسأله فأنكر ، ورمى بذلك لبيد بن سهل رجلا من أهل الدار ذا حسب ونسب ، فنزل القرآن بتكذيب بشير وبراءة لبيد : « إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس » الآيات . وروى ابن جرير عن قتادة « أن هذه الآيات أنزلت فى شأن طعمة بن أبيرق ، وفيما هم به نبى الله صلى الله عليه وسلم من عذره ، وبين الله شأن طعمة بن أبيرق، ووعظ نبيه وحذره أن يكون للخائنين خصيما وكان طعمة بن أبيرق رجلا من الأنصار وأحد بنى ظفر ، سرق درعا لعمه كان وديعة عنده ،ثم قذفها على يهودى كان يغشاهم يقال له : زيد ابن السمير ، فجاء اليهودى إلى نبى الله صلى الله عليه وسلم يهتف ، فلما رأى ذلك قومه بنو ظفر جاءوا إلى نبى الله صلى الله عليه وسلم ليعذروا صاحبهم، وكان نبى الله عليه السلام قد هم بعذره ، حتى أنزل الله فى شأنه ما أنزل فقال «ولا تجادل» الخ . وكان طعمة قذف بها بريئا . فلما بين الله شأن طعمة نافق ولحق المشركين بمكة ، فأنزل الله فيه « ومن يشاقق الرسول » الآية . وروى عن ابن عباس أن هذه الآيات نزلت فى نفر من الأنصار كانوا مع النبى فى بعض غزواته ، فسرقت لأحدهم درع فاتهم بها رجلا من الأنصار فأتى صاحب الدرع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إن طعمة بن أبيرق سرق درعى، فأتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما رأى السارق ذلك عمد إليها فألقاها فى بيت رجل برىء ، وقال لنفر من عشيرته : إنى قد غيبت الدرع وألقيتها فى

بيت فلان وستوجد عندهم ، فانطلقوا إلى نبي الله صلى الله عليه وسلم ليلا ، فقالوا : يانبي الله : إن صاحبنا برىء وإن سارق الدرع فلان وقد أحطنا بذلك علما ، فاعذر صاحبنا على رؤوس الناس وجادل عنه، فإنه إن لم يعصمه الله بك يهلك . فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فبرأه وعذره على رؤوس الناس، فأنزل الله : « إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق » إلى آخر الآيات. وروى عن ابن زيد أن رجلا سرق درعا من حديد وطرحها على يهودى ، فقال اليهودى : والله ما سرقتها يا أبا القاسم ولكن طرحت على . وكان للرجل الذى سرق جيران يبرئونه ويطرحونه على اليهودى ويقولون : يا رسول الله هذا اليهودى الخبيث يكفر بالله وبما جئت به ، حتى مال النبي صلى الله عليه وسلم ببعض القول ، فعاتبه الله عز وجل فى ذلك فى هذه الآيات ، وكشف أمر الرجل ، ويقال : هو طعمة بن أبيرق . وروى عن السدى أنها نزلت فى طعمة بن أبيرق، استودعه رجل من اليهود درعا فخانه فيها وأخفاها فى دار أبى مليك الأنصارى ، وأهان طعمة وأناس من قومه اليهود لما جاء يطلب درعه ، وجادلت الأنصار عن طعمة وطلبوا من النبى أن يجادل عنه .

لما شرح الله أحوال المنافقين على سبيل الاستقصاء ، ثم اتصل بذلك أمر المحاربة . واتصل بذكر المحاربة ما يتعلق بها من الأحكام الشرعية ، مثل قتل المسلم خطأ على ظن أنه كافر ، ومثل بيان صلاة السفر وصلاة الخوف ؛ رجع الكلام بعد ذلك إلى أحوال المنافقين ـ كما يقول الرازى ـ وذكر أنهم كانوا يحاولون أن يحملوا الرسول عليه الصلاة والسلام على أن يحكم بالباطل ويذر الحكم بالحق ، فأطلع الله رسوله عليه وأمره بأن لا يلتفت اليهم ولا يقبل قولهم فى هذا الباب .. أو أنه تعالى لما بين الأحكام الكثيرة فى هذه السورة ، بين أن كل ماعرف بإنزال الله تعالى ، وأنه ليس للرسول أن يحيد عن شىء منها طلباً لرضا قومه ، أو أنه تعالى لما أمر بالمجاهدة مع الكفار بين أن الأمر وإن كان كذلك لكنه لا تجوز الخيانة معهم ، ولا إلحاق مالم يفعلوا بهم ، وأن كفر الكافر لايبيح المسامحة بالنظر له ، بل الواجب فى الدين أن يحكم له وعليه بما أنزل

الله على رسوله ، وأن لا يلحق الكافر حيف لأجل أن يرضى المنافق بذلك .
ويقول الإمام محمد عبده كما ذكر الشيخ رشيد رضا : بعد أن حذر الله المنافقين من أعداء الحق الذين يحاولون طمسه بإهلاك أهله ، أراد أن يحذرهم مما يخشى على الحق من جهة الغفلة عنه ، وترك العناية بالنظر فى حقيقته وترك حفظه ، فإن إهمال العناية بالحق أشد الخطرين عليه ، لأنه يكون سببا لفقد العدل أو تداعى أركانه ، وذلك يفضى إلى هلاك الأمة . وكذلك إهمال غير العدل من الأصول العامة التى جاء بها الدين ، فالعدو لا يمكنه إهلاك أمة كبيرة وإعدامها ، ولكن ترك الأصول المقومة للأمة كالعدل وغيره يهلك كل أمة تهمله .

قال تعالى « إنا أنزلنا إليك الكتاب » أى القرآن الحكيم . . والخطاب لرسول الله محمد صلوات الله وسلامه عليه . . « بالحق » متعلق بأنزل ، أى إنما نزل القرآن بالحق ، أى من الله عز وجل ، ونزل داعيا إلى الحق الذى هو شريعة التوحيد والخير والسلام ، واشتمل على أصول الحق من دعوة إلى الإيمان بالله ورسله ، وإلى العدل ، وإلى أداء الحقوق ، وإلى تحمل المسئوليات ، وإلى أداء الأمانات « لتحكم بين الناس بما أراك الله » أى عرفك وأوحى به إليك وليس (أرى) من الرؤية بمعنى العلم وإلا لاستدعى ثلاثة مفاعيل ، وعن عمر رضى الله عنه : لا يقولن أحدكم قضيت بما أرانى الله ، فإن الله لم يجعل ذلك إلا لنبيه ، ولكن ليجتهد رأيه ، لأن الرأى من رسول الله صلى الله عليه وسلم كان مصيبا ، لأن الله تعالى كان يريه إياه ، وروى الكلبى عن أبى صالح عن ابن عباس قال : نزلت هذه الآية فى رجل من الأنصار يقال له طعمة [١] ابن أبيرق من بنى ظفر بن الحارث سرق درعا من جار له يقال له قتادة بن النعمان ، وكانت الدرع فى جراب فيه دقيق ، فجعل الدقيق ينتثر من خرق فيه حتى انتهى إلى الدار ، ثم خبأها عند رجل من اليهود يقال له زيد بن السمين ، فالتمست

---

(١) هو بكسر الطاء ، وفيها الفتح أيضاً .

الدرع عند طعمة فلم توجد ، وحلف ما أخذها وما له بها علم، فتركوه واتبعوا أثر الدقيق حتى انتهوا إلى منزل اليهودى ، فأخذوها ، فقال : دفعها إلى طعمة ، وشهد له ناس من اليهود ، فقال بنو ظفر : انطلقوا بنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وسألوه أن يجادل عن صاحبهم ، وقالوا : إن لم تفعل افتضح صاحبنا، فهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يفعل لأنه برىء بحلفه وأن يعاقب اليهودى لثبوت المال عنده ، وقيل : همّ أن يقطع يده ، فقال تعالى « ولا تكن للخائنين » كطعمة « خصيما » أى مخاصما مدافعا عنهم « واستغفر الله » أى مما هممت به من الذب عنه ، وهذا الاستغفار لا عن ذنب ، إذ هو منزه عن ذلك معصوم ، ولكن عن مقام عال سام للارتقاء إلى أعلى منه وأتم « إن الله كان غفورا رحيما » لمن يستغفره « ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم » أى يخونونها بالمعاصى ، لأن وبال خيانتهم عليهم، فإن قيل: لم قال للخائنين «ويختانون أنفسهم » والخائن واحد فقط ؟ فالجواب أنه جمع ليتناول طعمة وكل من خان خيانته ، أو ليتناوله وقومه ، فإنهم شاركوه فى الإثم حين شهدوا على براءته وخاصموا عنه ، وقيل: هذا خطاب مع النبى صلى الله عليه وسلم والمراد به غيره، كقوله تعالى : « فإن كنت فى شك مما أنزلنا إليك » ، والاستغفار فى حق الأنبياء بعد النبوة على أحد وجوه ثلاثة : إما لذنب يقدم على النبوة أو لذنوب أمته ، أو لمباح جاء الشرع بتحريمه فيتركه بالاستغفار، فالاستغفار يكون معناه السمع والطاعة لحكم الشرع « إن الله لا يحب » أى يعاقب « من كان خوانا » أى كثير الخوانة « أثيما » أى منهمكا فيه . وروى أن طعمة هرب إلى مكة وارتد ونقب حائطا ليسرق متاع أهله ، فسقط الحائط عليه فقتله ، فإن قيل : لم قال « خوانا أثيما » على المبالغة ؟ أجيب بأن الله تعالى كان عالما من طعمة بالإفراط فى الخيانة وارتكاب الذنوب ، ومن كان تلك خاتمة أمره لم يشك فى حاله ، وقيل: إذا عثرت من رجل على سيئة فاعلم أن لها أخوات، وعن عمر رضى الله تعالى عنه أنه أمر بقطع يد سارق، فجاءت أمه تبكى وتقول : هذه أول سرقة سرقها فاعف عنه ، فقال : كذبت إن الله لا يؤاخذ عبده فى أول مرة

« يستخفون » طعمة وقومه يستترون ويستحيون ويخافون « من الناس ولا يستخفون » أى ولا يستحيون ولا يخافون « من الله » وهو أحق أن يستحى ويخاف منه « وهو معهم » بعلمه ، لا يخفى عليه سرهم « إذ يبيتون » أى يدبرون ليلا على طريق الإمعان فى التدبير والإتقان للرأى « ما لا يرضى من القول » أى من رضاء اليهودى بالسرقة وشهادة الزور عليه والحلف الكاذب على نفيها ، وسمى التدبير قولا وإنما هو معنى فى النفس، لأنه لما حدث بذلك نفسه سمى قولا مجازا ، قال فى الكشاف : ويجوز أن يراد بالقول الحلف الكاذب الذى حلف به بعد أن بينه « وكان الله بما يعملون محيطا » أى علما وقدرة لا يغيب عنه شىء .

وقوله تعالى : « ها أنتم هؤلاء » خطاب لقوم طعمة أى يا هؤلاء « جادلتم » أى خاصمتم « عنهم » أى طعمة وذويه « فى الحياة الدنيا » أى بما جعل لكم من الأسباب « فمن يجادل الله عنهم يوم القيامة » إذا عذبهم « أم من يكون عليهم وكيلا » يتولى أمرهم ويذب عنهم ؟ أى لا أحد يفعل ذلك « ومن يعمل سوء » أى ذنبا يسوء به غيره ، كرمى طعمة اليهودى بالسرقة « أو يظلم نفسه » أى يعمل ذنبا يختص به لا يتعداه ، وقيل : المراد بالأول الصغيرة ، وبالثانى الكبيرة « ثم يستغفر الله » أى يطلب من الله تعالى غفرانه بالتوبة بشروطها « يجد الله غفورا » أى كثير الغفران للذنوب « رحيما » أى مبالغا فى إكرام من يقبل إليه ، كما فى الحديث عن الله : « من تقرب منى شبرا تقربت منه ذراعا ، ومن تقرب منى ذراعا تقربت منه باعا ، ومن أتانى يمشى أتيته هرولة » ؛ وعن أبى الدرداء رضى الله تعالى عنه أن هذه الآية نسخت « من يعمل سوء يجز به » ، « ومن يكسب إثما » أى ذنبا « فإنما يكسبه على نفسه » أى لأن وباله راجع إليه ، إذ الله له بالمرصاد وهو يجازيه عليه فلا يتعداه وباله قال تعالى : وإن أسأتم فلها « وكان الله عليما » بالغ العلم بدقيق ذلك وجليله ، فلا يترك شيئا منه « حكيما » فى صنعه ، فلا يجازيه إلا بمقدار ذنبه « ومن يكسب خطيئة » أى ذنبا صغيرا أو ما لا عمد فيه « أو إثما » أى كبيرة ، أو ما كان عن عمد « ثم

يرمى به بريئا ، أى ينسبه إلى من لم يعمله كما فعل طعمة باليهودى « فقد احتمل » أى تحمل « بهتانا » أى كذبا فاضحا يبهت به سواه « وإثما » أى ذنبا « مبينا » أى بينا ، يكسبه بسبب رمى البرىء « ولولا فضل الله عليك » يا محمد «ورحمته» بالعصمة « لهمت طائفة منهم » أى من قوم طعمة « أن يضلوك » عن القضاء بالحق مع علمهم بالحال بتلبيسهم عليك، فلا ينافى ذلك أنهم قد أهموا بذلك، لأن الهم المؤثر لم يوجد « وما يضلون إلا أنفسهم » إذ وبال ذلك عليهم « وما يضرونك من شىء » فإن الله عصمك . وما خطر ببالك فإنما كان اعتمادا منك على ظاهر الأمر ، لا ميلا فى الحكم .. « وأنزل الله عليك الكتاب » أى القرآن « والحكمة » أى السنة، فإنها ليست قرآنا يتلى، وفسرت أيضا بأنها علم الشرائع وكل كلام وافق الحق « وعلمك مالم تكن تعلم » أى من المشكلات وغيرها غيبا وشهادة من أحوال الدين والدنيا « وكان فضل الله عليك عظيما » أى بهذا وبغيره من أمور لا تدخل تحت الحصر ، وفى هذا دليل على أن العلم من أشرف الفضائل ، لأنه يرقى بصاحبه وبالمجتمع الذى يعيش فيه ، ويرقى بالشعوب الإنسانية إلى المستوى الكريم .

وإلى هنا ينتهى الربع السادس من هذا الجزء ، وخلاصة ما اشتمل عليه من موضوعات هى :

١ — تعظيم شأن الهجرة فى سبيل الله وبيان ثوابها عند الله ، وخاصة عند ما يفتن الإنسان فى وطنه عن دينه وعقيدته .

٢ — تشريع صلاة القصر فى السفر ، تخفيفا ورحمة من الله .

٣ — تشريع صلاة الخوف فى أثناء الحروب والمعارك وشرح كيفيتها ، وبيان حكمتها .

٤ — تأكيد وجوب الصلاة وتقرير فرضيتها على كل مسلم .

٥ — الأمر بمطاردة المشركين ومنازلتهم وتقليم أظافرهم وخضد شوكتهم ...

٦ — وجوب الحكم بما أنزل الله وشرع للناس فى كتابه الحكيم ، المنزل بالحق من الله رب العالمين .

٧ — النهى عن الدفاع عن الخائنين والمنافقين فى الدين ، وتعظيم جريمتهم ، وبيان أن دفاع المدافعين عنهم فى الدنيا لن يغنى عنهم من الله شيئا فى الآخرة .

٨ — التوبة يقبلها الله من عباده التائبين ، إذا أخلصوا النية فى التوبة ، وصدقوا ما عاهدوا الله عليه .

٩ — تقرير المسئولية والجزاء من جنس العمل .

١٠ — بيان جريمة البهتان ورمى الناس بالباطل ، وتلفيق التهم لهم دون حساب ولا خوف من عقاب الله ، ولا عذاب الضمير .

١١ — بيان فضل الله العظيم على الرسول والمؤمنين ، وخاصة بإنزال الكتاب ، وتعليم الرسول والمسلمين الدين والحكمة.. وكان فضل الله عظيما .

١١٤ — لَّا خَيْرَ فِى كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا .

١١٥ — وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا .

هاتان الآيتان الكريمتان هما مطلع الربع السابع من هذا الجزء وفاتحته ، وفى الآية الأولى منهما يبين الله عز وجل أن كثيراً من تناجى الناس وأحاديثهم لاخير فيها ، ولا ثواب عليها ، ولا جدوى منها ، ولا ثمرة لها تعود على هؤلاء أو على أنفسهم أو على مجتمعاتهم وشعوبهم ؛ فبعضها كلام لغو لا فائدة منه ، والبعض طعن فى الناس وسب لهم ، وتتبع لشئونهم الخاصة التى لا يصح التعرض لها ،

والبعض الآخر هو تدبير للمؤامرات والشرور والجرائم والسيئات ، ورسم للخطط الإجرامية لتنفيذها ؛ ومثل هذه النجوى والأحاديث لا خير فيها ؛ وهناك أحاديث أخرى فيها الخير كل الخير ، والفائدة كل الفائدة ، والثمرة كل الثمرة ، منها :

١ — الأمر بالصدقة ، والصدقة والإحسان فائدتهما جليلة ، وثوابهما عظيم ، والأمر بهما فيه الخير كل الخير ، وفيه الرشد كل الرشد ؛ كأن يقول إنسان لصديقه : غدا أخرج من مالك صدقة لفلان الفقير ، أو : فى الصباح يجب على أن أسعى إلى بيت فلان لأن فيه يتيما يجب أن أكسوه ، أوماشا كل ذلك من هذه الأحاديث التى هى خير محض ، وبر خالص . وفى هذا دلالة على عظم أمر الصدقة وأهميتها وثوابها عند الله .

٢ — الأمر بالمعروف ، والمعروف كل ما اجتمعت النفوس الإنسانية على قبوله واستحسانه ، وتعارفت على أنه حق وصدق وخير ؛ والأمر به واجب ، والإرشاد إليه حتم ، والنصح به فرض .. كأن يقول إنسان لغيره : أحسن إلى والديك ، وصل رحمك ، واعطف على الفقراء ، وأطع الله ، وأدّ الصلوات الخمس ، وحصن أموالك بالزكاة .. ومثل الأمر بالمعروف مجالس الوعظ والعلم ، فللواعظ والمعلم الثواب الكبير على وعظه وتعليمه ، بشرط الإخلاص لله فى العمل ، ومراقبته حق المراقبة فى السر والعلن ؛ وطاعته حق الطاعة وتقواه حق التقوى ..

٣ — الأمر بالإصلاح بين الناس ، كأن يقول للمتخاصمين : أزيلوا أسباب الخلاف من بينكم ، وكونوا وحدة واحدة ، ويدا واحدة ، وقلبا واحدا ، ولا تستمعوا للوشاة ، والمفسدين ، والنمامين والساعين بالشر بين الناس ..

ومثل الأمر بهذه الأشياء الثلاثة فى الرضاء والقبول من الله تعالى ، والثواب عليها ؛ فعلها والحرص عليها والتزام العمل بها ، بل ذلك أعظم عند الله ثوابا ، وأجل أجرا ، وأكثر قبولا ..

والآية الثانية من هاتين الآيتين الكريمتين فيها بيان لجزاء الذين يعلنون الحرب على الله ورسوله ودينه وعلى المسلمين ؛ ولعقابهم الشديد فى الدنيا والآخرة ، وهذه الطائفة من الناس أشد الطوائف ضلالا وخطرا على الإنسانية ، إذ تقف نفسها على مقاومة الدين الحق ومبادىء الإنسانية الكريمة ، وتحارب المثل العالية ، وتدعو إلى عبادة الشر والوثنية ، وإلى الضلال والفساد ، وتقاوم تيار التوحيد والمتدفق ، ونوره المشرق، حتى لا يضىء للناس السبيل ؛ وجزاء هؤلاء فى الدنيا أن يتركهم الله وشأنهم ، وأن يخليهم وغرائزهم وفطرتهم الفاسدة المنحرفة الآثمة ، وأن يدعهم نهبا للشيطان والشر ، ومرعى مباحا للوساوس والأوهام ، وللزور والبهتان ، وللشر والآثام ، فلا يخرجهم من ضلالهم ، ولا ينقذهم من الهوة السحيقة التى هبطوا إليها ، بل يبقيهم كما هم ، لا نور يشرق فى سمائهم ، ولا شمس تدفىء حياتهم ، ولا هدى يهديهم إلى الحق ولا إلى الصراط المستقيم .

قوله تعالى « لا خير فى كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس » وما بعده نزل فى سياق تلك القصة الماضية ، قصة طعمة الخائن ، الذى افتضح أمره ، ففر إلى بلاد الشرك يطعن فى الإسلام ورسوله الكريم .

وقوله تعالى « لا خير فى كثير من نجواهم » أى الناس أو قوم طعمة ، فإنهم ناجوا النبى صلى الله عليه وسلم فى الدفاع عن طعمة ، وكذا غيرهم « إلا » نجوى « من أمر بصدقة » واجبة أو مندوبة « أو معروف » أى عمل بر ، وقيل : المراد بالصدقة : الواجبة ، وبالمعروف : صدقة التطوع « أو إصلاح بين الناس » إصلاح ذات البين وغيرهم ، قال صلى الله عليه وسلم : كلام ابن آدم كله عليه لا له ، إلا ما كان من أمر بمعروف أو نهى عن منكر ، أو ذكر الله ، وسمع سفيان رجلا يقول : ما أشد هذا الحديث ، فقال : ألم تسمع الله يقول : « لا خير فى كثير من نجواهم » ؟ فهو هذا بعينه ، وروى أنه صلى الله عليه وسلم قال : ألا أخبركم بأفضل من درجة القيام والصدقة والصلاة ؟ قلنا : بلى

يا رسول الله ، قال : « إصلاح ذات البين ، وإفساد ذات البين هى الحالقة » ، وروى أنه صلى الله عليه وسلم قال : ليس بالكذاب من أصلح بين الناس فقال خيراً أو أثنى خيراً « ومن يفعل ذلك » أى هذا المذكور « ابتغاء » أى طلب « مرضاة الله » أى لا غيره من أمور الدنيا ، لأن الأعمال بالنيات « فسوف يؤتيه » أى الله فى الآخرة بوعد لا خلف فيه « أجرا عظيما » هو الجنة والنظر إلى وجهه الكريم ، وفى هذه الآية دلالة على أن المطلوب من أعمال الظاهر رعاية أحوال الباطن فى إخلاص النية وتصفية القلب من الالتفات إلى غرض دنيوى « ومن يشاقق الرسول » أى يخالفه بما جاء به ، مأخوذ من الشق ، فإن كلا من المتخالفين فى شق غير شق الآخر « من بعد ما تبين » أى ظهر « له الهدى » أى الدليل الذى هو سببه « ويتبع » طريقا « غير سبيل المؤمنين » أى طريقهم الذى هم عليه من الدين ، بأن يتبع غير دين الإسلام « نوله ما تولى » أى نجعله والياً لما تولاه بأن نخلى بينه وبينه فى الدنيا « ونصله » أى ندخله فى الآخرة « جهنم » يحترق فيها « وساءت مصيراً » أى مرجعا هى .

ومعنى قوله تعالى : « نوله ما تولى » كما قال المفسرون : نوجهه إلى حيث توجه ، أو نجعله والياً لما اختار أن يتولاه ، ويقول الشيخ رشيد رضا : هذه الجملة مبينة لسنة الله تعالى فى عمل الإنسان ، ومقدار ما أعطيه من الإرادة والاستقلال ، والعمل بالاختيار ، فالوجهة التى يتولاها فى حياته ، والغاية التى يقصدها من عمله ، يوليه الله إياها ويوجهه إليها أى يكون بحسب سنته تعالى والياً لها ، وسائراً على طريقها ، فلا يجد من القدرة الإلهية ما يجبره على ترك ما اختار لنفسه ، ولو شاء تعالى لهدى الناس أجمعين بخلقهم على حالة واحدة فى الطاعة كالملائكة ، ولكنه شاء أن يخلقهم على ما نراهم عليه من تفاوت الاستعداد والإدراك ، وعمل كل فرد بحسب ما يرى أنه خير له وأنفع فى عاجله أو آجله أو فيهما جميعاً ، وذهب بعضهم إلى أن المراد من تولية الله لمثل هذا ما تولى، هو ما يلزمها من عدم العناية والإلطاف ، بناء على أن لله تعالى عناية

خاصة ببعض عباده وراء ما تقتضيه سننه فى الأسباب والمسببات ، وجعل الجزاء فى الدنيا والآخرة أثراً طبيعياً للأعمال ، وما فى ذلك من النظام والعدل العام ، أما السبب الذى يحمل من تبين له الهدى على تركه ، فهو لا بد أن يكون حالا من الأحوال النفسية القوية ، كالحسد والبغى ، وحب الرياسة والكبر ، والشهوة الغالبة على العقل ، والعصبية للجنس . والقول الجامع فيه اتباع هوى النفس ، وقد ثبت أن بعض أحبار اليهود قد تبين لهم صدق دعوة النبى عليه السلام ، فتولوا عنها حسداً له وللعرب أن يكون منهم خاتم النبيين ، وإيثاراً لرياستهم فى قومهم ، على أن يكونوا مرءوسين فى غيرهم ، وارتداد جبلة بن الأيهم عن الإسلام ، لما رأى أنه يساوى بينه وبين من لطمه من السوقة ، وارتد أناس فى أزمنة مختلفة عن دينهم لافتتانهم ببعض النساء من الكفار . وعلة ذلك كله ، أى علة تأثير هذه الأسباب فى نفوس بعض الناس ، هى ضعف النفس ومرض الإرادة بجريان صاحبها من أول نشأته على هواه ، وعدم تربيتها على تحمل ما لا تحب فى العاجل لأجل الخير الآجل ، وهذا هو مرادنا من إرجاع جميع الأسباب إلى اتباع الهوى . وهو ما أشرنا إليه من قبل . وهو يرجع إلى ما قلنا من أن الإنسان مفطور عليه من ترجيح ما يرى أنه خير له وأنفع ، وصاحب الهوى المتبع لا يتمثل له النفع الآجل ، كما يستحوذ عليه النفع العاجل ، لضعف نفسه ومهانتها وعجزها عن الوقوف فى مهب الهوى من غير أن تميل معه .

١١٦ — إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا بَعِيدًا .

١١٧ — إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِ إِلَّا إِنَٰثًا وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَٰنًا مَّرِيدًا .

١١٨ — لَّعَنَهُ اللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا .

١١٩ — وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ وَمَن يَتَّخِذِ ٱلشَّيْطَٰنَ وَلِيًّا مِّن دُونِ ٱللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا .

١٢٠ — يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ إِلَّا غُرُورًا .

١٢١ — أُوْلَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا .

١٢٢ — وَٱلَّذِينَ ءامَنُوا وَعَمِلُوا ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا وَعْدَ ٱللَّهِ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ قِيلًا .

هذه الآيات السبع الكريمة فيها بيان لطائفتين من البشر : طائفة المشركين ، وطائفة المؤمنين ؛ وما بين هاتين الطائفتين من بون بعيد ، وفرق كبير ، وهل تستوى الأرض والسماء ، والظلمات والنور ، والثرى والثريا ؟

أما طائفة المشركين فقد بين الله عز وجل فى الآية الأولى عدم رضائه عنهم ، ولاغفرانه لذنوبهم ولا لشركهم ، وإن غفر مادون الشرك من ذنوب وآثام للتائبين والنادمين والمستغفرين . كما بين ضلال المشركين وعظم جريمتهم وفظاعة إثمهم ، وأى ذنب أفظع ، وجريمة أشنع ، من الشرك بالله ، يستوى فى الشرك به : عدم الإقرار بوجوده وألوهيته كما هو مذهب الماديين اليوم ، او الاعتقاد بوجود آلهة عدة ، أوعبادة غيرالله مع الله، والذين لايؤمنون بالله قد أفسدوا الفطرة الإنسانية فى نفوسهم ، وقلبوا غريزة الخيرالتى أودعها الله فى قلوبهم، وأحالوا نور الله فى صدورهم ظلاما ، وهدايته ضلالة ، ومثل هؤلاء جدير بهم أن لا يغفر الله لهم ذنبهم ، ولا يمحو سيئاتهم ، وأخطرهذه المذاهب المحدثة هو مذهب المادية؛ فهى أخطر المذاهب الحديثة ، وأشدها حربا لفكرة التدين فى الإنسان ، ولفطرة العقيدة التى فطر الله البشر عليه . وقد شن دعاتها

فى الغرب الحرب على الأديان ، وأقاموا حكومات تؤيد مذهبهم الإلحادى ، وتحمل الناس عليه بقوة القانون ، وتطارد دعاة الأديان والمؤمنين بها أينما كانوا.

والمادية فى جملتها تذهب إلى أن المادة فى كافة صورها هى المؤثرة فى كل شىء ، وإلى أنها فى الوجود أسبق وأن لها - لا للمعنويات - القدح المعلى فى مصائر الشعوب والإنسانية . وكان للمادية دعاتها ، وممن آمن بها الفلاسفة : هيرقليطس ، وليوسيس ، وديمقريطس . وممن دعا إليها فى الحديث : بيكون ، وهوبز . وقد ذهب الأخير إلى أن المادة والحركة هما وحدهما الحقيقتان المطلقتان ، وأن المعرفة الإنسانية تأتى عن طريق الإحساس . وقد أيده فى ذلك تولاند الذى رأى أن المادة هى القوة ، والحركة والحياة والعقل بعض خواصها ، وأن التفكير هو وظيفة العقل ، وكذلك نهج بريستلى وهارتلى ، وداروين ، وبلا ماترى ، وسواهم ممن استغنوا عن الروح واطرحوها وفسروا الحياة تفسيراً ميكانيكيا مادياً محضا . وألف « بختر » كتابه « القوة والمادة » . الذى ظل حينا دعامة قوية من دعائم المذهب المادى[1] ، وأعظم الماديين هو كارل ماركس اليهودى المادى المتطرف ، وقد ورث الروح المادى عن أستاذه إنجلز الذى كان يقول : إن العالم المادى الذى ندركه بحواسنا ، والذى نحن جزء منه ، هو الحقيقة الوحيدة ، وليس الإدراك والتفكير إلا نتاجا لعضو من أعضاء جسمنا ، وهو المخ ، فليست المادة من إنتاج العقل ، بل إن العقل نفسه ماهو إلا أسمى إنتاج المادة . وتفسير ماركس للمادية هو الأساس الأول الذى يبنى عليه الشيوعيون مذهبهم ، فنجد لينين وستالين يقرران أن المادة والطبيعة والوجود حقائق موضوعية ، خارج نطاق عقلنا ، ومستقلة عنه ، والمادة تأتى فى الصدارة ويتلوها العقل ، ومن ثم فالحياة المادية للمجتمع والوجود المادى له ، لها السيادة على الحياة الروحية التى هى انعكاس للمادة ، كما يقرران أن العالم بطبيعته مادى ، وأن الظواهر المتضاعفة للعالم تشتمل على أشكال

---

(١) راجع ص ٢٦ وما بعدها من كتاب نقد النظرية الماركسية لأحمد جمال الدين طبعة ١٩٤٨ م.

مختلفة من المادة فى تحرك ، وأن ارتباط الظواهر واعتماد بعضها على بعض هو قانون ارتقاء المادة ، وليس من حاجة إلى الروح الشاملة[١] ، وكذلك تؤمن الشيوعية الحديثة بنظرية النشوء والارتقاء التى قال بها دارون ، ومن ثم تصرف على إنكار وجود الله ، وكان إنجلز يرجع كل شىء حتى الدين والأخلاق والفكر والثقافة إلى انعكاسات للأحوال الاقتصادية والمصالح الطبقية[٢] : ويفسر هو وتلاميذه الأحداث التاريخية تفسيرا ماديا ، وهذا التفسير الاقتصادى للتاريخ ينكر الدين . وكان ماركس شيخ الماديين لايؤمن بالمثل ، ولا يدين بالمحسوسات ، ويؤثر عنه قوله : « لاإله والحياة مادة » وقوله « رسالة الطبقة العاملة هى القضاء على الدين والداعين إليه » ؛ وكان « هوبز » يقول : « إن الأشياء المادية وحدها هى المحسوسة بالنسبه لنا ، فأنا لاأستطيع أن أعلم شيئا عن وجود الله ، ووجودى الخاص هو وحده الأمر المؤكد ، أما ماعداه فخيال لاأصدقه » ، وكان إنجلز يقول : « لامحل مطلقا لوجود خالق »[٣] . كل هذا قطرة من بحر من آراء الماديين فى إنكار الروحيات وجحد وجود الله ، ونبذ فكرة الدين ، وحربهم الخطرة على الأديان .

ولا شك أن هذا المذهب الإلحادى على ضلال مبين ، وهو لايحارب بآرائه الإسلام وحده ، وإنما يشرك معه جميع الأديان ، والذين يؤمنون بهذا الإلحاد هم فى رأى الإسلام مرتدون ، يقاتلون حتى يفيئوا إلى دين الله وإلى الحق . إن الدين عنصر من العناصر التى لاتتم الحياة بدونها ، وهو رسالة الله إلى الإنسانية ، حملها الأنبياء والمرسلون ، وأدوها إلى الناس لخيرهم وسعادتهم فى الدنيا والآخرة ، والفلاسفة والمفكرون الذين لهم خطرهم فى الحياة الفكرية فى العالم القديم والحديث ، كانوا من خير الدعاة إلى فكرة الدين ، والإيمان بالله

---

(١) راجع ٨٣ المذاهب السياسية المعاصرة ، ١٤٢ الدستور السوفيتى ، ٥٣ الشيوعية فى الميزان .

(٢) راجع ٣٠ و ٣١ الدستور السوفيتى — طبع النهضة ١٩٤٩ .

(٣) ١٧ الاشتراكية العلمية والاشتراكية الخيالية لفردريك إنجلز .

ورسله ، وكان تولستوى يقول : إن الدين وحده هو الذى يجعل الحياة ممكنة ، ويقول : إننى لاأعيش إذا فقدت العقيدة فى وجود الله ، ولولا أننى كنت أتعلق بأمل غامض فى وجود الله لقتلت نفسى من زمان بعيد ، عش باحثا عن الله وإذاً فلن تعيش بدونه ؛ وعندما اعتقدت فى وجود الله اعتقدت فى الكمال الخلق وفى التقاليد التى تحمل معنى الحياة - ويقول شوبنهور : إن فكرة الإله الذى ليس له نهاية ، وقدسية الروح ، والعلاقة بين الله وعباده ، كلها أفكار صيغت فى الضمير البشرى الخفى الذى ليس له نهاية ، وهى تلك الأفكار التى لايمكن لى ولا للحياة البقاء بغيرها . ويقول رينان : من الممكن أن يتلاشى كل شىء تحبه إلا التدين فسيبقى أبد الآبدين حجة ناطقة على بطلان المذهب المادى . ويثبت « كريسى موريسون » الرئيس السابق لأكاديمية العلوم فى نيويورك فى كتابه « الإنسان ليس وحيدا » وجود الله بأدلة علمية لاتقبل الجدل ، وينتهى إلى أن الله فى كل مكان وكل شىء ولكنه أدنى مايكون إلى قلوبنا ، وأن قول صاحب المزامير : « السموات تحدث بمجد الله والفلك يخبر بعمل يديه» هو قول صحيح من ناحية العلم والتخيل جميعا[١] ، وأكد عدد كبير من علماء الذرة والفلك وعلم الحياة والرياضة أن لديهم أدلة كثيرة تثبت وجود كائن أعظم ينظم هذا الوجود ويرعاه بعنايته ورحمته وعلمه الذى لاحد له، ويقول الدكتور راين : إنه ثبت من أبحاثه فى المعامل أن فى الجسم البشرى روحا أو جسما آخر غير منظور ، وقال عالم آخر : إنه لا يشك فى أن الكائن الأعظم وهو ما تسميه الأديان السماوية الله ، هو الذى يسيطر على الطاقة الذرية وغيرها من الظواهر والقوانين الخارقة فى هذا الوجود[٢] .

وإذا ثبت وجود الله ثبتت الرسالة وفكرة الدين ، وثبت أن محمداً والرسل قبله صادقون فيما يحدثون به عن الله من عقائد وشرائع وأديان ،

---

(١) راجع مجلة المختار عدد فبراير ١٩٤٧ — مقالة عنوانها : سبعة أسباب لإيمان عالم بالله .

(٢) راجع عدد ٢٣ — ٨ — ١٩٥١ من جريدة المصرى .

وأن علينا واجب الإيمان بها وبخاتمة هذه الرسالات ، وهى دين الإسلام ، وبالكتاب الخالد «القرآن» معجزة هذه الرسالة وصدق الله العظيم فى قوله: « سنريهم آياتنا فى الآفاق وفى أنفسهم حتى يتبين لهم أنه الحق ، أو لم يكف بربك أنه على كل شىء شهيد » ؟ .

أما الآية الثانية فتبين ما كان العرب عاكفين عليه ، من عبادة الأوثان كاللات والعزى ومناة ، وما يعبدون بعبادتها إلا شيطانا متمردا مسرفا فى الخروج على طاعة الله عز وجل . . والآية الثالثة توضح كيف استحوذت عليهم الشياطين حتى صار لها فى هؤلاء نصيب مفروض ، ومثل هؤلاء حريون بلعنة الله وغضبه وعذابه الدائم المقيم ، والآية الرابعة تبين صنيع الشياطين بهؤلاء المشركين ، من إضلالها لهم ، وتغييرها لفطرة الله فى نفوسهم ، وكيف اتخذوا من الشيطان وليا لهم من دون الله ، ومن يتخذ له وليا من دونه فقد خسر خسرانا مبينا . والآية الخامسة تبين صنيع الشيطان بهؤلاء المشركين ، إذ يعد ويمنى ويزين ، ومايعدهم إلا باطلا وغرورا وزخرفا من القول . والآية السادسة تبين جزاء هؤلاء المشركين فى الآخرة ، مأواهم جهنم ولا يجدون عنها محيصا . أما الآية السابعة فهى فى الحديث عن طبقة المؤمنين المخلصين الذين عملوا مع إيمانهم عملا صالحا ، وأولئك لهم فى الآخرة عند الله جنات تجرى من تحتها الأنهار خالدين فيها أبدا ، وهذا وعد الله الحق لهم فى كلامه المنزل من السماء على رسوله الكريم محمد بن عبد الله ، ومن أصدق من الله وعدا وقولا ؟ أما الآية الأولى فقد تقدم صدرها فى هذه السورة وتتمتها هناك : « ومن يشرك بالله فقد افترى إثما مبينا » ، وقد تقدمها هنالك إثبات ضلال أهل الكتاب وتحريفهم ودعوتهم إلى الإيمان بما أنزله الله على نبيه مصدقا لما معهم ، فقد بين لهم أن اتباع الرسول فيما جاء به والتسليم له درجات : فمنها ماتغلب النفوس على مخالفته نزوات الشهوة وثورات الغضب ثم يعود صاحبه ويتوب ، فهذا مما قد تناله المغفرة ، وأما التوحيد الذى هو أساس الدين فلا

يغفر الميل عنه إلى ضرب من ضروب الشرك . والآيات التى قبل هذه الآية تفيد أن السياق هنا كالسياق هناك، فأعادها لذلك المقصد، وهو بيان أن مشاقة الرسول ومخالفته إنما تكون بالخروج عن التوحيد والوقوع فى الشرك ، لأن التوحيد روح الدين وقوامه ، فالمناسبة هنا تقتضى أن يعاد هذا المعنى ، وهى إعادة تنادى البلاغة بطلبها ، ولا تعد من التكرار الذى قالوا إنه ينافى البلاغة ، فان هذا إنما يتحقق إذا كان المخاطبون قد فهموا منك معنى تمام الفهم كما تريد ، ثم ذكرته لهم بعبارة لاتزيدهم فائدة ولا تأثيرا جديدا ولا تمكينا للمعنى . وأما مايفيد شيئا من هذا الذى ذكرناه فهو الذى تقتضيه البلاغة ـ كما يقول الإمام محمد عبده ، على ماذكره صاحب تفسير المنار ـ قال الشيخ محمد رشيد رضا : ومعنى « إن الله لايغفر أن يشرك به ويغفر مادون ذلك لمن يشاء » ظاهر أن الله عز وجل أكد للناس أنه لايغفر لأحد شركه به البتة، وأنه قد يغفر لمن يشاء من المذنبين مادون الشرك من الذنوب فلا يعذبهم عليه ، وعقاب الله تعالى للمذنبين هو أثر طبيعى لذنوبهم ، وما تحدثه من الصفات القبيحة فى أنفسهم ، فكما أن السكر يحدث فى البدن أمراضا يشقى صاحبها بها فى الدنيا يحدث هو وغيره من الشرور والخطايا أمراضا فى القلوب والأرواح يشقى بها صاحبها فى الآخرة . وكما أن قوة البدن وصحة المزاج تغلب بعض جراثيم الأمراض ، فلا يظهر لها تأثير مؤلم يعذب صاحبه ، كذلك قوة الروح بالتوحيد وصحة مزاجها بالإيمان والفضائل ، تغلب بعض المعاصى التى قد يلم بها المؤمن بجهالة أو نسيان، ثم يتوب منها من قريب . ولكن قوة البدن لاتدفع ما يعرض للقلب فيقطع نياطه أو للدماغ فيتلفه ، كذلك الشرك يشبه فى إفساده للأرواح مايصيب القلب أو الدماغ من سهم نافذ أو رصاصة قاتلة ، فلا مطمع فى النجاة من العقاب عليه . ذلك بأن الشرك فى نفسه هو منتهى فساد الأرواح وسفاهة الأنفس وضلال العقول ، فكل حق أو خير يقارنه لايقوى على إضعاف شروره ومفاسده . والعروج إلى جوار الله تعالى بروح صاحبه ، فان روحه تكون فى

الآخرة على ما كانت فى الدنيا متعلقة بشركاء يحولون بينها وبين الخلوص إليه عز وجل ، والله لايقبل إلا ما كان خالصا له ، والمذنب قد يكون فى إيمانه وسريرته خالصا لله عبداً له وحده ، فالعبد المملوك قد يعصى وقد يأبق ، فلاالعصيان ولا الإباق يخرجانه عن كونه عبداً لسيد أوحد ، ولسيده أن يعاقبه وأن يعفو عنه ولا يغفر له أن يجعل نفسه عبداً لغيره لاقنا ولا مبعضا «ضرب الله مثلا رجلا فيه شركاء متشاكسون ورجلا سلما لرجل هل يستويان مثلا؟ الحمد لله بل أكثرهم لايعلمون » ومن الناس من يسمون أنفسهم موحدين ، وهم يفعلون مثلما يفعل جميع المشركين ، ولكنهم يفسدون فى اللغة كما يفسدون فى الدين ، فلا يسمون أعمالهم هذه عبادة ، وقد يسمونها أسماء أخرى ، ولا يسمون من يدعونهم من دون الله أو مع الله شركاء ، ولكن لايأبون أن يسموهم أسماء أخرى ، وإنما الحساب والجزاء على الحقائق لاعلى الأسماء ، ولو لم يكن منهم إلا دعاء غير الله ، لكفى ذلك عبادة له هو وشركا بالله عز وجل ، فقد قال النبى صلى الله عليه وسلم «الدعاء هو العبادة» رواه أبو داود والترمذى وقال : حسن صحيح ، وفى رواية ضعيفة « الدعاء مخ العبادة » والأولى تفيد حصر العبادة الحقيقية فى الدعاء ، وهو حصر على سبيل المبالغة ، كأن ماعدا الدعاء لايعد عبادة بالنسبة إليه ، وقد قالوا : إن هذا الحديث من قبيل حديث « الحج عرفة » أى هو الركن الأهم الذى لايعتد بغيره عند تركه ، ومن تأمل تعبير الكتاب العزيز عن العبادة بالدعاء فى أكثر الآيات الواردة فى ذلك ـ وهى كثيرة جدا ـ يعلم كما يعلم من اختبر أحوال البشر فى عباداتهم أن الدعاء هو العبادة الحقيقية الفطرية التى يثيرها الاعتقاد الراسخ من أعماق النفس ولا سيما عند الشدة ، وأن ماعدا الدعاء من العبادات فى جميع الأديان فكله أو جله تعليمى تكليفى يفعل بالتكليف وبالقدرة وقد يكون فى الغالب خاليا من الشعور الذى به يكون القول أو العمل عبادة ، وهو الشعور بالسلطة الغيبية التى هى وراء الأسباب العادية . حتى إن الأدعية التعليمية فى جميع الأديان

قد تكون خالية من معنى العبادة وروحها الذى ذكرناه، سواء دعى بها الله وحده أو دعى بها غيره معه أو وحده ، إنما العبادة جد العبادة فى الدعاء الذى يفيض على اللسان من سويداء القلب وقرارة النفس ، عند وقوع الخطب وشدة الكرب ، والشعور بشدة الحاجة إلى الشىء ، واستقصاء الوسائل إليه ، وتقطع الأسباب دونه ، ذلك الدعاء الذى نسمعه من أصحاب الحاجات ، وذوى الكربات ، عند حدوث الملمات ، وفى هياكل العبادات ، ولدى قبور الأموات ، ذلك الدعاء الخالص الذى يغشاه جلال الإخلاص ، ويمثل كل حرف من حروفه معنى الخشوع التام .

أما قوله عز وجل : « إن الله لا يغفر أن يشرك به » أى وقوع الشرك به من أى شخص كان ، وبأى شىء كان «ويغفر ما» أى كل شىء هو « دون ذلك » أى سائر المعاصى لكن « لمن يشاء » لأن جميع الأمور بمشيئته ، روى أن شيخا أتى إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله : إنى شيخ منهمك فى الذنوب ، إلا أنى لم أشرك بالله شيئا منذ عرفته ، وآمنت به ، ولم أتخذ من دونه وليا ، ولم أوقع المعاصى جرأة ، وما توهمت طرفة عين أنى سوف أعجز الله هربا ، وإنى لنادم تائب مستغفر ، فما ترى حالى عند الله ؟ فنزلت « ومن يشرك بالله فقد ضل ضلالا بعيدا » عن الحق ، فإن الشرك أعظم أنواع الضلالة وأبعدها عن الصواب والاستقامة ، وإنما ذكر فى الآية الأولى (فقد افترى) لأنها متصلة بقصة أهل الكتاب ، ومنشأ شركهم نوع افتراء ، « إن » أى ما « يدعون » أى يعبد المشركون « من دونه » أى غير الله « إلا إناثا » وهى : اللات والعزى ومناة ، وعن الحسن : لم يكن حى من أحياء العرب إلا ولهم صنم يعبدونه ويسمونه أنثى بنى فلان ، وقيل : كانوا يقولون فى أصنامهم : هن بنات الله ، والمراد : الملائكة ، لقولهم : الملائكة بنات الله « وإن » أى ما « يدعون » أى يعبدون بعبادتها « إلا شيطانا مريدا » أى خارجا عن الطاعة ، وهو إبليس ، لأنه هو الذى أمرهم بعبادتها وأغراهم عليها ، فكانت طاعته فى ذلك عبادة له « لعنه الله » أى أبعده عن رحمته « وقال » الشيطان المذكور

« لأتخذن من عبادك نصيبا » أى حظا « مفروضا » أى مقطوعا أدعوهم فيه إلى طاعتى « ولأضلنهم » أى طريقك السوى بما سلطتنى به من الوساوس ، وتزيين الأباطيل « ولأمنينهم » أى بكل ما أقدر عليه من الباطل ، وألق فى قلوبهم طول الأعمار وبلوغ الآمال من الدنيا والآخرة ، مما هو سبب التسويف بالتوبة « ولآمرنهم فليبتكن » أى يقطعن « آذان الأنعام » كما كانت العرب تفعله بالبحائر والسوائب التى حرموها على أنفسهم ، كانوا يشقون آذان الناقة إذا ولدت خمسة أبطن وجاء الخامس ذكرا ، حرموا على أنفسهم الانتفاع بها « ولآمرنهم فليغيرن خلق الله » أى فطرة الله التى هى دين الإسلام بالكفر وإحلال ما حرم الله وتحريم ما أحل ، « ومن يتخذ الشيطان وليا » أى يتولاه ويطيعه « من دون الله » أى غيره « فقد خسر خسرانا مبينا » بينا لمصيره إلى النار المؤبدة عليه « يعدهم » مالا ينجزه ، بأن يخيل إليهم بما يصل إلى قلوبهم بالوسوسة فى شىء من الأباطيل أنه قريب الحصول فيشقون فى تحصيله ، فيضيع عليهم فى ذلك الزمان ، ويرتكبون مالا يحل من الأهوال والهوان « ويمنيهم » نيل الآمال فى الدنيا « وما » أى والحال أنه ما « يعدهم الشيطان إلا غرورا » أى باطلا ، وهو إظهار النفع فيما فيه الضرر . « أولئك » أى الشيطان وأولياؤه « مأواهم » أى مقرهم « جهنم » يحترقون فيها . . « ولا يجدون عنها محيصا » أى معدلا ومهربا ، ولما ذكر ما للكافرين ترهيبا أتبعه ما لغيرهم ترغيبا فقال « والذين آمنوا » أى أقروا بالإيمان « وعملوا الصالحات » أى الطاعات تصديقا لإقرارهم « سندخلهم » بوعد لا خلف فيه « جنات تجرى من تحتها الأنهار خالدين فيها » ولما كان الخلود يطلق على المكث الطويل دفع ذلك بقوله « أبدا » أى إلى ما لا نهاية « وعد الله حقا » أى وعدهم الله ذلك ، وهو قوله تعالى « سندخلهم » . « ومن » أى لا أحدا « أصدق من الله قيلا » أى قولا ، وأكثر سبحانه وتعالى من التأكيد هنا لأنه فى مقابلة وعد الشيطان ، ووعد الشيطان موافق للهوى الذى طبعت عليه النفوس ، فلا تنصرف عنه إلا بعسر شديد ..

١٢٣ — لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِن دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا .

١٢٤ — وَمَن يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا .

آيتان كريمتان تنصان على أن الأمانى الباطلة ، والأقوال الكاذبة ، ليس لها أثر فى حياة الإنسان ، إنما الذى له الأثر كل الأثر هو العمل ، فإن كان عمل سوء جزى به صاحبه جزاء سوء ، وإن كان عملا صالحا جزى صاحبه خيرا وأدخل الجنة ، ولم يظلم من أعماله مقدار نقير .

وقد نزلت هاتان الآيتان لما افتخر المسلمون وأهل الكتاب وهم اليهود والنصارى ، فقال أهل الكتاب للمسلمين : نبينا قبل نبيكم ، وكتابنا قبل كتابكم ، فنحن أولى بالله منكم ، فقال المسلمون : نبينا خاتم الأنبياء ، وكتابنا يقضى على الكتب ، وقد آمنا بكتابكم ولم تؤمنوا بكتابنا فنحن أولى « ليس » أى الأمر منوطا « بأمانيكم » أى المسلمين « ولا أمانى أهل الكتاب » بل بالإيمان والعمل الصالح « من يعمل سوءا يجز به » قال ابن عباس : لما نزلت هذه الآية شقت على المسلمين وقالوا : يا رسول الله ، أينا لم يعمل سوءا غيرك فكيف الجزاء ؟ قال : منه ما يكون فى الدنيا أى بالبلاء والمحن ، كما ورد فى الحديث : فمن يعمل حسنة فله عشر حسنات ، ومن جوزى بالسيئة نقصت واحدة من عشرة وبقى له تسع حسنات فويل لمن غلبت سيئاته حسناته ، فيقابل بين حسناته وسيئاته فيلقى مكان كل سيئة حسنة ، وينظر فى الفضل فيعطى الجزاء فى الجنة فيؤتى كل ذى فضل فضله . وعن أبى بكر رضى الله تعالى عنه قال : كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزلت عليه الآية « من يعمل سوءا يجز به ولا يجد له من دون الله » أى غيره « وليا » أى يحفظه « ولا نصيراً » يمنعه منه ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا أبا بكر ألا أقرئك آية

نزلت على ؟ قلت : بلى يا رسول الله ، قال : فاقرأنيها ، فما سمعتها حتى تمطيت لها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مالك يا أبا بكر ؟ فقلت : يارسول الله بأبى أنت وأمى ، وأينا لم يعمل سوءاً وإنا لمجزيون بكل سوء عملناه ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أما أنت يا أبا بكر وأصحابك المؤمنون فتجزون بذلك فى الدنيا أى بالبلاء والمحن حتى تلقوا الله وليس لكم ذنوب، وأما الآخرون فيجمع ذلك لهم حتى يجزوا يوم القيامة « ومن يعمل » شيئا « من الصالحات » فإن كل واحد لا يتمكن من كلها وليس مكلفا بها ، وقوله تعالى « من ذكر أو أنثى » اى رجل أو امرأة فتى أو فتاة، وقوله تعالى « وهو مؤمن » أى بالله ورسله وكتابه وباليوم الآخر، لا اعتداد بالعمل الصالح دون اقترانها بالإيمان « فأولئك » أى هؤلاء الذين لهم هذه الصفات « يدخلون » أى يدخلهم الله « الجنة » أى الموصوفة « ولا يظلمون نقيرا » أى قدر نقرة النواة من ثواب أعمالهم ، لأن المجازى هو أعدل العادلين .

وقد روى غير واحد عن مجاهد أنه قال : قالت العرب : لا نبعث ولا نحاسب . وقالت اليهود والنصارى ، لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى ، وقالوا : لن تمسنا النار إلا أياما معدودات ، فأنزل الله « ليس بأمانيكم ولا أمانى أهل الكتاب من يعمل سوءا يجز به » . وعن مسروق قال : احتج المسلمون وأهل الكتاب ، فقال المسلمون : نحن أهدى منكم، وقال أهل الكتاب : نحن أهدى منكم، فأنزل الله هذه الآية . وعن قتادة قال : ذكر لنا أن المسلمين وأهل الكتاب افتخروا ، فقال أهل الكتاب : نبينا قبل نبيكم وكتابنا قبل كتابكم ونحن أولى بالله منكم ، وقال المسلمون : نحن أولى بالله منكم ونبينا خاتم النبيين وكتابنا يقضى على الكتب التى كانت قبله ، فأنزل الله « ليس بأمانيكم ولا أمانى أهل الكتاب » إلى قوله « ومن أحسن دينا » الآية فأفلج الله حجة المسلمين على من ناوأهم من أهل الأديان . وعن السدى : التقى ناس من المسلمين واليهود والنصارى ، فقالت اليهود للمسلمين : نحن خير منكم ، ديننا قبل دينكم وكتابنا قبل كتابكم ونبينا قبل نبيكم ، ونحن على دين إبراهيم ، ولن

يدخل الجنة إلا من كان يهوديا . وقالت النصارى مثل ذلك ، فقال المسلمون: كتابنا بعد كتابكم ، ونبينا بعد نبيكم ، وديننا بعد دينكم ، وقد أمرتم أن تتبعونا وتتركوا أمركم ، فنحن خير منكم ـ نحن على دين إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ، ولن يدخل الجنة إلا من على ديننا ، فرد الله عليهم قولهم فقال : « ليس بأمانيكم » الخ ـ وعن الضحاك وأبي صالح نحو ذلك ، بل روى ابن جرير نحوه عن ابن عباس رضى الله عنهما ، وذكروا أن الآيات الثلاث نزلت فى ذلك . ويروى فى سبب النزول أنه اجتمع نفر من المسلمين واليهود والنصارى وتكلم كل فى تفضيل دينه ، فنزل قوله تعالى « ليس بأمانيكم ولا أمانى أهل الكتاب » الآية ، والمعنى بناء على ذلك : ليس شرف الدين وفضله ولا نجاة أهله به أن يقول القائل منهم : إن دينى أفضل وأكمل ، وأحقّ وأثبت ، وإنما عليه إذا كان موقنا به أن يعمل بما يهديه إليه ؛ فإن الجزاء إنما يكون على العمل لا على التمنى والغرور .

١٢٥ — وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلاً

١٢٦ — وَلِلَّهِ مَا فِى السَّمَاوَاتِ وَمَا فِى الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ مُّحِيطاً .

هاتان الآيتان الكريمتان رد على المشركين وعلى أهل الكتاب فى اختلافهم وتعدد مذاهبهم ، وقد سبق أن عرضت الآيات السابقة لهم ، وهنا يقرر الله عز وجل أنه ليس هناك أحسن دينا ممن أخلص الطاعة لله ، وسار على الحنيفية البيضاء دين إبراهيم الخليل ، ويؤكد كذلك عظمة ملك الله وشموله للسموات والأرض وما فيها ، وإحاطة علمه عز وجل بكل شىء .. وقوله تبارك وتعالى : « ومن » أى لا أحد « أحسن دينا ممن أسلم وجهه » أى انقاد وأخلص عمله « لله » فلا حركة ولا سكون إلا فيما يرضاه ، وفى هذا

الاستفهام تنبيه على أن ذلك منتهى ماتبلغه القوة البشرية « وهو » أى والحال أنه « محسن » أى مؤمن مراقب آت بالحسنات تارك للسيآت ، لأنه يعبد الله كأنه يراه ، وقد اشتملت هذه الكلمات العشر على الدين كله أصلا وفرعا ، مع الترغيب بالمدح الكامل لمتبعه وإفهام الذم الكامل لغيره « واتبع ملة إبراهيم » أى الموافقة لملة الإسلام ، وقوله تعالى « حنيفا » حال ، أى مائلا عن الأديان كلها إلا الدين القيم « واتخذ الله إبراهيم خليلا » أى صفيا خالص المحبة له ، وإنما أعاد ذكره ولم يضمره تفخيما له وتنصيصا على أنه الممدوح ، والخلة : الصداقة قال الزجاج : الخليل الذى ليس فى محبته خلل ، والخلة : الصداقة ، فسمى خليلا لأن الله تعالى أحبه واصطفاه .. ومن الأساطير المروية أن إبراهيم عليه الصلاة والسلام كان أبا ضيفان وكان منزله على ظهر الطريق فيضيف من مر به من الناس ، فأصاب الناس سنة فحشروا إلى باب إبراهيم يطلبون الطعام ، وكانت الميرة له كل سنة من صديق له بمصر ، فبعث إبراهيم غلمانه بالإبل إليه فقال خليله لغلمانه : لو كان إبراهيم يريد لنفسه لفعلت ، ولكن يريده للأضياف ، وقد أصابنا ماأصاب الناس من الشدة ، فرجع غلمانه فمروا ببطحاء[1] ، فقالوا : لو أنا حملنا من هذه البطحاء ليرى الناس أنا قد جئنا بميرة ، فإنا نستحى أن نمر بهم وإبلنا فارغة ، فملأوا غرائرهم ثم أتوا إبراهيم ، فلما أخبروه بذلك وسارة نائمة سره الخبر ، فغلبته عيناه فنام ، واستيقظت سارة وقد ارتفع النهار فقالت : سبحان الله ماجاء الغلمان ؟ قالوا : بلى ، فقامت إلى الغرائر ففتحتها فإذا هى مملوءة بأجود الدقيق ، فأمرت الخبازين فخبزوا وأطعموا الناس ، فاستيقظ إبراهيم فوجد رائحة الخبز فقال : من أين هذا لكم؟ فقالت : من خليلك المصرى ، فقال : بل من عند خليلى الله عز وجل ، فسماه الله خليلا « ولله ما فى السموات وما فى الأرض » خلقا وملكا يفعل فيهما مايشاء « وكان الله بكل شىء محيطا » علما وقدرة أى ولم يزل متصفا بذلك ، فمهما أراد كان فى وعد ووعيد للمطيع والعاصى ، لايخفى عليه أحد منهم ولا يعجزه شىء .

---

(١) البطحاء : أرض ذات حصا .

١٢٧ — وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَاءِ قُلِ اللهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ فِي يَتَٰمَى ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلْوِلْدَٰنِ وَأَن تَقُومُوا لِلْيَتَٰمَىٰ بِٱلْقِسْطِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيماً .

هذه الآية الكريمة عود إلى حديث النساء التى سيقت من أجله السورة ، وسميت بهذا الاسم بسببه ، وكان الحديث من أول السورة إلى ما قبل قوله تعالى « واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا » فى الأحكام المتعلقة بالنساء واليتامى والقرابة ، ومن آية « واعبدوا الله » إلى الآية السابقة فى أحكام عامة أكثرها فى أصول الدين وأحوال أهل الكتاب والمنافقين والقتال ، وقد جاءت هذه الآيات بعد ذلك فى أحكام النساء ، فهى من جنس الأحكام التى فى أول السورة . ولعل الحكمة فى وضعها ههنا تأخر نزولها ـ كما يقول الشيخ رشيد رضا ـ إلى أن شعر الناس بعد العمل بتلك الآيات بالحاجة إلى زيادة البيان فى تلك الأحكام ، فإنهم كانوا يهضمون حقوق الضعيفين : المرأة واليتيم ، فأوجبت عليهم تلك الآيات مراعاتها وحفظها وبينتها لهم ، وجعلت للنساء حقوقاً ثابتة مؤكدة فى المهر والإرث كالرجال وحرمت ظلمهن ، وتعدد الزوجات منهن مع الخوف من عدم العدل بينهن ، وحددت العدد الذى يحل منهن فى حال عدم الخوف من الظلم ، فبعد تلك الأحكام عرف النساء حقوقهن ، وأن الإسلام منع الرجال الأقوياء أن يظلموهن ، فكان من المتوقع بعد الشروع فى العمل بتلك الأحكام أن يعرف الرجال شدة التبعة التى عليهم فى معاملة النساء وأن يقع لهم الاشتباه فى بعض الوقائع المتعلقة بها ، كأن تحدث بعضهم نفسه بأن يحل له أولا يحل أن يمنع اليتيمة ما كتب الله لها من الإرث وهو يرغب أن ينكحها ، ويشتبه بعضهم فيما يصالح امرأته عليه إذا أرادت أن

تفتدى منه ويضطرب بعضهم فى حقيقة العدل الواجب بين النساء . هل يدخل فيه العدل فى الحب أو فى لوازمه العملية الطبيعية، من زيادة الإقبال على المحبوبة والتبسط فى الاستمتاع بها أم لا ؟ - كل هذا مما تشتد الحاجة إلى معرفته بعد العمل بتلك الأحكام ، فهو مما كان يكون موضع السؤال والاستفتاء ، فلهذا جاء بهذه الآيات بعد طائفة من الآيات وطائفة من الزمان ، وقد علمنا من سنة القرآن عدم جمع الآيات المتعلقة بموضوع واحد فى سياق واحد ، لأن المقصد الأول من القرآن هو الهداية ، بأن تكون تلاوته عظة وذكرى وعبرة يمنى بها الإيمان والمعرفة بالله عز وجل ، وبسننه فى خلقه ، وحكمته فى عباده ، ويقوى بها شعور التعظيم والحب له ، وتزيد الرغبة فى الخير والحرص على التزام الحق ، ولو طال سرد الآيات فى موضوع واحد - ولا سيما موضوع أحكام المعاملات البشرية لمل القارىء لها فى الصلاة وغير الصلاة ، أو غلب على قلبه التفكر فى جزئياتها ووقائعها ، فيفوت بذلك المقصود .

قوله تعالى « ويستفتونك » أى يطلبون منك الفتوى فى شأن « النساء » أى فى شأن اليتامى « قل الله يفتيكم » أى يبين لكم حكمه « فيهن » والإفتاء : تبيين المبهم « وما » أى ويفتيكم أيضا فيما « يتلى عليكم فى الكتاب » أى القرآن من أمر الميراث « فى يتامى النساء » أى فى شأن اليتامى « اللاتى لا تؤتونهن ما كتب » أى فرض « لهن » أى من الميراث « وترغبون » أيها الأولياء « أن » أى فى أن أو عن أن « تنكحوهن » لجمالهن أو دمامتهن ، قالت عائشة رضى الله تعالى عنها هى اليتيمة تكون فى حجر الرجل وهو وليها فيرغب فى نكاحها إذا كانت ذات جمال ومال ، أو يرغب عن نكاحها إذا كانت فى قلة من المال والجمال ، وفى رواية : هى اليتيمة تكون فى حجر الرجل قد شركته فى ماله فيرغب عنها أن يتزوجها لدمامتها ، ويكره أن يزوجها غيره فيدخل عليه فى ماله فيحبسها حتى تموت فيرثها ، فنهاهم الله تعالى عن ذلك « و » يفتيكم فى « المستضعفين » أى الصغار « من الولدان » أى أن تعطوهم حقوقهم ، لأن العرب كانوا لا يورثونهم كما لا يورثون النساء ، وقوله تعالى « وأن تقوموا » أى ويأمركم أن تقوموا « لليتامى بالقسط » أى العدل من الميراث وغيره ،

والخطاب للحكام فى أن ينظروا لهم ويستوفوا حقهم ، أو للقوام بالنصفة فى شأنهم « وما تفعلوا من خير » أى فى ذلك أو غيره « فإن الله كان به عليما » أى فيجازيكم عليه ، فإنه أكرم الأكرمين فطيبوا نفسا وقروا عينا .

١٢٨ — وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّ وَإِن تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا .

١٢٩ — وَلَن تَسْتَطِيعُوٓا أَن تَعْدِلُوا بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ ٱلْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَٱلْمُعَلَّقَةِ وَإِن تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا .

١٣٠ — وَإِن يَتَفَرَّقَا يُغْنِ ٱللَّهُ كُلًّا مِّن سَعَتِهِ وَكَانَ ٱللَّهُ وَٰسِعًا حَكِيمًا

هذه الآيات الكريمة الثلاث تعرض لأمر الزوجين عند نشوب خلاف بينهما ، وعند عزم الرجل على طلاق زوجته ، وقد روى فى سبب نزول هذه الآيات الثلاث عن سعيد بن جبير ، قال : كان رجل له امرأة قد كبرت وله منها أولاد ، فأراد أن يطلقها ويتزوج غيرها فقالت: لا تطلقنى ودعنى أقم على ولدى واقسم لى من كل شهرين إن شئت ، وإن شئت فلا تقسم لى ، فقال : إن كان يصلح ذلك فهو أحب إلى ؛ فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأنزل الله تعالى « وإن امرأة خافت » أى توقعت « من بعلها » أى زوجها « نشوزا » أى تجافيا عنها وترفعا عن صحبتها، كراهة لها ومنعا لحقوقها « أو إعراضا » بأن يقلل من محادثتها ومجالستها « فلا جناح عليهما » أى الزوج والزوجة « أن يصلحا بينهما صلحا » أى فى القسم والنفقة ، وأن يقول الزوج لها كلاما

معروفا جميلا ، تطيب به نفسها ، ثم يقول لها : إن رضيت بزواجي فأقيمي معي ، وإن كرهت خليت سبيلك ، فإن رضيت كانت هي المحسنة ولم تجبر على ذلك ، وإن لم ترض بدون حقها كان على الزوج أن يوفيها حقها من القسم والنفقة أو يسرحها بإحسان ، فإن أمسكها ووفاها حقها مع كراهته فهو المحسن « والصلح » أي تسوية مابين الزوجين من خلاف ، ولو بأن يترك كل منهما حقه أو بعضه « خير » من الفرقة والنشوز والإعراض ، كما يروى أن سودة كانت امرأة كبيرة ، أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يكرمها فتزوج بها ، فقالت : لا تهتم بقسمي ، وإني لأحب أن أبعث في نسائك ، وقد جعلت نوبتي لعائشة ؛ فأمسكها رسول الله صلى الله عليه وسلم ،وكان يقسم لعائشة يومها ويوم سودة ، ثم بين سبحانه وتعالى ما جبل عليه الإنسان بقوله « وأحضرت الأنفس الشح » أي جبلت عليه ، فكأنها حاضرة لاتغيب عنه فلا تكاد المرأة تسمح بالإعراض عنها والتقصير في حقها . ولا يكاد الرجل يسمح بأن يعيش مع زوجته لو كان فيها ما يكرهه منها ، وخصوصا إذا أحب غيرها . والشح أقبح البخل ، وحقيقته الحرص على منع الخير « وإن تحسنوا » أي في عشرة النساء وإن كنتم كارهين « وتتقوا » أي النشوز والإعراض ونقص الحق « فإن الله كان » أزلا وأبدا « بما تعملون » أي من الإحسان والخصومة « خبيرا » أي عليما به وبالغرض منه فيجازيكم عليه « ولن تستطيعوا » أي توجدوا من أنفسكم طواعية بالغة دائمة « أن تعدلوا » أي تسووا « بين النساء » أي في المحبة ، لأن العدل أن لايقع ميل البتة وهو متعذر ، ولذلك كان صلى الله عليه وسلم يقسم بين نسائه فيعدل ، ويقول : هذا قسمي فيما أملك فلا تؤاخذني فيما تملك ولا أملك ، رواه أبو داود وغيره وصححه الحاكم « ولو حرصتم » على تحري ذلك وبالغتم فيه « فلا تميلوا » أي إلى التي تحبونها « كل الميل » في القسم والنفقة . فإن مالايدرك كله لايترك كله « فتذروها » أي فتتركوا المرأة الممال عنها « كالمعلقة » أي التي هي أيم ولاذات زوج . وعن النبي صلى الله عليه وسلم : من كان له امرأتان يميل إلى أحديهما جاء يوم القيامة وإحدى شقيه مائل .

رواه أبو داود وغيره وصححه الحاكم ، وروى أن عمر رضى الله تعالى عنه بعث إلى أزواج النبي صلى الله عليه وسلم بمال ، فقالت عائشة رضى الله تعالى عنها : إلى كل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم بعث عمر مثل هذا ؟ قالوا : بعث إلى القرشيات بمثل هذا وإلى غيرهن بغيره ، فقالت : ارفع رأسك فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعدل بيننا فى القسمة بماله ونفسه ، فرجع الرسول فأخبره فأتم لهن جميعا ، وكان لمعاذ رضى الله تعالى عنه امرأتان، فكان لا يتوضأ فى بيت واحدة إلا ويتوضأ عند الأخرى ، فماتتا فى الطاعون ، فدفنهما فى قبر واحد « وإن تصلحوا » أى ما كنتم تفسدون من أمورهن « وتتقوا » فيما يستقبل « فإن الله كان غفورا » لما فى قلوبكم من الميل « رحيما » بكم فى ذلك وغيره ، فإنه أرحم الراحمين « وإن يتفرقا » أى يفترق كل من الزوجين من صاحبه بالطلاق « يغن الله كلا » منهما عن الآخر بأن يرزقها زوجا ويرزقه غيرها « من سعته » أى من فضله وكرمه « وكان الله واسعا » أى واسع الفضل والرحمة بخلقه « حكيما » أى فيما دبره لهم .

١٣١ — وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ ٱتَّقُوا ٱللَّهَ وَإِن تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَكَانَ ٱللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا .

١٣٢ — وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا .

١٣٣ — إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا ٱلنَّاسُ وَيَأْتِ بِـَٔاخَرِينَ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ قَدِيرًا .

١٣٤ — مَّن كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا فَعِندَ ٱللَّهِ ثَوَابُ ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًۢا بَصِيرًا .

فى هذه الآيات الأربع تأكيد لتقوى الله وطاعته ، وخاصة فيما أمر به فى معاملة الأزواج ، وتأكيد الأمر بالتقوى هنا مبعثه أمران : الأمر الأول أن التقوى قد وصى بها الله عز وجل أهل الكتاب من قبل ، فالمسلمون يجب أن يكونوا أحرص عليها . والأمر الثانى مافى الآيات من تأكيد قدرة الله وسعة ملكه ، فلا ينبغى لإنسان عصيانه ولا الخروج عن طاعة ربه ، ولا الهرب من تقوى مولاه .

وقوله تعالى « ولله مافى السموات ومافى الأرض » أى ملكا وخلقا وسلطانا ، وهذا تنبيه على كمال سعته وقدرته. « ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب » أى جنس الكتب « من قبلكم » أى اليهود والنصارى ومن قبلهم ؛ « وإياكم » أى ووصيناكم وأمرناكم « أن اتقوا الله » أى بأن تتقوا الله وتحذروا عقابه « وإن تكفروا » أى بما وصيتم به « فإن لله ما فى السموات وما فى الأرض » أى وقلنا لهم ولكم : إن تكفروا فإن الله مالك الملك كله ، لايضره كفركم وعصيانكم كما لاينتفع بشكركم وتقواكم ، وإنما يوصيكم لرحمته لالحاجته ، ثم قرر ذلك بقوله « وكان الله غنيا » عن الخلق وعبادتهم « حميداً » فى ذاته ، حمد أولم يحمد « ولله ما فى السموات وما فى الأرض وكفى بالله وكيلا » أى شهيداً بأن ما فيهما له . وفائدة تكرير : لله ما فى السموات وما فى الأرض ـ هو أن لكل واحدة منها وجها ، أما الأول فمعناه : لله مافى السموات ومافى الأرض ، وهو يوصيكم بالتقوى فاقبلوا وصيته ، وأما الثانى فمعناه : لله ما فى السموات وما فى الأرض ، وكان الله غنياً حميداً ، أى هو الغنى المطلق فاطلبوا منه ما تطلبون فإنه لا ينفد ما عنده ، وأما الثالث فمعناه : لله ما فى السموات وما فى الأرض وكفى بالله وكيلا ولا تتوكلوا على غيره ، فذكرت كل مرة دليلا على شىء غير الذى قبله ، وكررت لأن الدليل الواحد إذا كان دالا على مدلولات كثيرة يحسن أن يستدل به على كل واحد منها ، وإعادته مع كل واحد أولى من الاكتفاء بذكره مرة واحدة ، لأن إعادته تحضر فى الذهن ما يوجب العلم بالمدلول ، فيكون العلم الحاصل بذلك المدلول أقوى وأجل .

وفى ختم كل جملة بصفة من الصفات الحسنى تأكيد لوجوب طاعته وتقواه تبارك وتعالى ، وهذا التكرير مما يفيد حصول هذا المطلوب ويؤكده « إن يشأ يذهبكم » أى يفنيكم « أيها الناس » كما أوجدكم « ويأت بآخرين » أى ويوجد قوماً آخرين مكانكم ، أو خلقاً آخرين مكان الإنس « وكان الله على ذلك » الإعدام والإيجاد « قديراً » أى بليغ القدرة لا يمتنع عليه شىء أراده ، وقيل : هذا الخطاب لمن كان يعادى رسول الله صلى الله عليه وسلم من العرب ، أى إن يشأ يمتكم ويأت بناس آخرين يطيعونه ويعبدونه « من كان يريد ثواب الدنيا » كالمجاهد يجاهد للغنيمة لقصور نظره « فعند الله ثواب الدنيا » الفانية « والآخرة » النفيسة الباقية لا عند غيره ، فليطلبهما منه ، كمن يقول : ربنا آتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة ، أو ليطلب الأشرف منهما ، فإن من سمت همته فأقبل بقلبه إليه وقصر همه عليه جمع له سبحانه وتعالى بينهما ، كمن يجاهد لله خالصا يجمع له بين الآخرة والمغنم « وكان الله سميعا » أى بالغ السمع لكل قول وإن خفى « بصيراً » أى بالغ البصر لكل ما ينقل وإن خفى .

وبهذا ينتهى الربع السابع من هذا الجزء ، وقد احتوى على كثير من الأمور الجامعة ، وخلاصتها :

١ — كثير مما يكون من الناس وبين الناس من أحاديث لا فائدة لها ، ولا نفع منها ، ولا خير فيها ، إنما هى قتل للوقت ، أو تفكير فى الشر ، أو تدبير للضر وإيقاعه بالناس ، وهذا كله لا يليق بالمسلم أن يضيع وقته فيما لا يجدى نفعا ، أو فى الضار من الأمور ؛ نعم إن كانت هذه الأحاديث وتلك المناجاة للأمر بخير ومعروف ، أو صدقة وإحسان ، أو إصلاح بين الناس ، فإن للمسلم منها الأجر العظيم ، والثواب الكريم .

٢ — تعظيم جريمة الشرك ، ومحاربة المشركين لله ورسوله ، ووقوفهم حجر عثرة فى سبيل نشر الدين ، وإذاعة هداية القرآن الحكيم بين الناس .

٣ — تعظيم شأن المؤمنين الطائعين ، وبيان جزائهم فى الآخرة عند الله ، وأن لهم عنده جنات تجرى من تحتها الأنهار خالدين فيها أبدا .

٤ — تأكيد أمر المسئولية ، وأن الإنسان محاسب على عمله ، إن خيراً فخير ، وإن شراً فشر .

٥ — رسم المنهج الأمثل للمسلمين وللناس كافة ، وهو : الإيمان بالله عن إخلاص وطاعة وحب وصدق مع قوة العقيدة ، والرغبة فى التضحية والتفانى والجهاد فى سبيل الله والدين مع الإحسان فى العمل ، والإخلاص فى الطاعة ، ومع الاتباع الكامل للحنيفية البيضاء ، دين إبراهيم وإسماعيل ، كما نزل بها القرآن الكريم على محمد خاتم النبيين والمرسلين .

٦ — تأكيد الأمر بتقوى الله فى اليتيم ، والعدل فى معاملته ، وتحرى الإنصاف مع اليتيمة ، وفى معاشرتها عند الرغبة فى الزواج منها .

٧ — تأكيد حق الزوجة ، وبيان ما يجب على الزوجين أن يصنعاه عند التفكير فى قطع العلاقة الزوجية من الصلح والتراضى ، والإحسان والتقوى ومراعاة الله ، وأنه عليم خبير بكل شىء ؛ والنهى عن الإضرار بالزوجة وقصد إيقاع العذاب بها وتركها لا هى أيم ولا ذات زوج عند عدم القدرة على الصلح ؛ فإن زاد الخلاف ، وتعذر التوفيق ، فلا بأس بالفرقة ، وإن يتفرقا يغن الله كلا من سعته .

٨ — النهى عن الكفر وتعظيم جريمته ، وبيان أن الكافرين إذا كانوا يطلبون بكفرهم الدنيا فإن عند الله الدنيا والآخرة جميعا .

١٢٥ — يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُوا وَإِن تَلْوُۥٓا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا .

هذه الآية الكريمة تتصل بما قبلها من الآيات القريبة خاصة ، بما فيها من الأمر العام بالقسط بعد الأمر بالقسط فى اليتامى والنساء ، فهنالك خص

اليتامى والنساء فى سياق الاستفتاء فيهن ، لأن حقهن آكد ، وظلمهن شديد ، وهنا عمم الأمر بالقسط ، لأن العدل حفاظ النظام وقوام أمر الاجتماع ، وبما فيه من الشهادة لله بالحق ولو على النفس أو الوالدين والأقربين ، وعدم محاباة أحد فى ذلك لغناه ، أو مراعاته لفقره ، لأن العدل والحق مقدمان على الحقوق الشخصية وحقوق القرابة وغيرها . كانت محاباة الأقربين معهودة فى الجاهلية ، لأن امرهم قائم بالعصبية ، فالواحد منهم كان ينصر قومه وأهل عصبيته لأنه يعتز بهم ، كما يظلم النساء واليتامى لضعفهن ، وعدم الاعتزاز بهن ، فحظر الله محاباة المرء نفسه أو أهله هنا وإعطاءهم ما ليس لهم من الحق ، يقابل حظر ظلم النساء واليتامى هناك وهضم ما لهن من الحق . روى ابن المنذر من طريق ابن جريج عن مولى لابن عباس قال : لما قدم النبى صلى الله عليه وسلم المدينة كانت البقرة أول سورة نزلت ، ثم تلتها سورة النساء ، قال : فكان الرجل تكون عنده الشهادة قبل ابنه أو ابن عمه أو ذوى رحمه فيلوى بها لسانه أو يكتمها مما يرى من عسرته حتى يوسر فيقضى فنزلت . « كونوا قوامين بالقسط شهداء لله » والقوامون بالقسط : هم - كما يقول صاحب تفسير المنار - الذين يقيمون العدل بالإتيان به على أتم الوجوه وأكملها وأدومها ، فإن « قوامين » جمع قوام وهو المبالغ فى القيام بالشىء ، والقيام بالشىء هو الإتيان به مستويا تاما لا نقص فيه ولا عوج ، ولذلك أمر تعالى بإقامة الصلاة وإقامة الشهادة وإقامة الوزن بالقسط ، لتأكيد العناية بهذه الأشياء ، ومن بنى جدارا مائلا أو ناقصا لا يقال : إنه أقام البناء أو أقام الجدار ، قال تعالى : « فوجدا فيها جدارا يريد أن ينقض فأقامه » وإنما احتاج الجدار إلى إقامة لأنه كان مائلا متداعيا للسقوط . وهذه العبارة أبلغ ما يمكن أن يقال فى تأكيد أمر العدل والعناية به ، فالأمر بالعدل والقسط مطلقا يكون بعبارات مختلفة بعضها آكد من بعض ، تقول : اعدلوا أو أقسطوا ، وتقول كونوا عادلين أو مقسطين ، وهذه أبلغ لأنها أمر بتحصيل الصفة لا بمجرد الإتيان بالقسط الذى يصدق بمرة ، وتقول : أقيموا القسط ،

وأبلغ منه : كونوا قائمين بالقسط ، وأبلغ من هذا وذاك : كونوا قوامين بالقسط ، أى لتكن المبالغة والعناية بإقامة القسط على وجهه صفة من صفاتكم، بأن تتحروه بالدقة التامة حتى يكون ملكة راسخة فى نفوسكم ، والقسط يكون فى العمل ، كالقيام بما يجب من العدل بين الزوجات والأولاد ، ويكون فى الحكم بين الناس ممن يوليه السلطة أو يحكمان الناس فيما بينهم . وكان ينبغى أن يكون المسلمون بمثل هذه الهداية أعدل الأمم وأقومهم بالقسط ، وكذلك كانوا عندما كانوا مهتدين بالقرآن ، وصدق على سلفهم قوله تعالى « وممن خلقنا أمة يهدون بالحق وبه يعدلون » ثم خلف من بعد أولئك السلف خلف نبذوا هداية القرآن وراء ظهورهم ، حتى صارت جميع الأمم تضرب المثل بظلم حكامهم وسوء حالهم ، وتفخر عليهم بالعدل ، بل صار الذين ليس لهم من الإسلام إلا اسمه يلتمسون من تلك الأمم القسط ، وما يهدى إليه من العلم .

وقوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين » أى قائمين قياما بليغا مواظبا عليه مجتهدا فيه « بالقسط » أى بالعدل « شهداء لله » أى بالحق ، أى تقيمون شهاداتكم لوجه الله « ولو » كانت الشهادة « على أنفسكم » فاشهدوا عليها بأن تقروا بالحق ولا تكتموه « أو الوالدين والأقربين » أى ولوكانت الشهادة على والديكم وأقاربكم « إن يكن » أى المشهود عليه « غنيا » فلا تمنع الشهادة عليه لغناه طلبا لرضاه « أو فقيرا » فلا تمنع ترحما عليه « فالله أولى بهما » أى الغنى والفقير ، أى أولى بجنس كل منهما ، أى بالأغنياء والفقراء « فلا تتبعوا الهوى » أى فى شهادتكم بأن تحابوا الغنى لرضاه أو الفقير رحمة له « أن تعدلوا » أى إرادة أن تعدلوا ، أى تميلوا عن الحق « وإن تلووا » ألسنتكم لتحرفوا الشهادة « أو تعرضوا » أى عن أدائها « فإن الله كان بما تعملون خبيرا » فيجازيكم به .

روى ابن جرير عن السدى فى الآية قال: نزلت فى النبى صلى الله عليه وسلم، اختصم إليه رجلان غنى وفقير ، فكان حلفه مع الفقير يرى أن الفقير لا يظلم الغنى ؛ فأبى الله إلا أن يقوم بالقسط فى الغنى والفقير ، أى كان ميله القلبى موجها

إلى الفقير لظنه أنه لا يتصدى لظلم الغنى، وهو وإن ظن ذلك لا يحكم إلا بالحق الذى تظهره البينة والحجة ، سواء أنزلت الآية فى ذلك أم لا ، وروى عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن قتادة فى هذه الآية أنه قال ـ ونعم ماقال ـ : هذا فى الشهادة ، فأقم الشهادة يا ابن آدم ولو على نفسك أو الوالدين أو الأقربين أو على ذى قرابتك وأشراف قومك ، فإنما الشهادة لله وليست للناس ، وأن الله رضى بالعدل لنفسه والإقساط . والعدل ميزان الله فى الأرض ، به يرد الله من الشديد على الضعيف ومن الصادق على الكاذب ، ومن المبطل على الحق ، وبالعدل يصدق الصادق ويكذب الكاذب ، ويرد المتعدى ويوبخه ـ تعالى ربنا وتبارك ، وبالعدل يصلح الناس ، يا ابن آدم ! إن يكن غنيا أو فقيرا فالله أولى بهما ، يقول الله : أنا أولى بغنيكم وفقيركم ، ولا يمنعك غنى غنىّ ، ولا فقر فقير أن تشهد عليه بما تعلم ، فإن ذلك من الحق .

١٣٦ — يَٰأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوٓا ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَٰبِ الَّذِى نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِ وَالْكِتَٰبِ الَّذِى أَنزَلَ مِن قَبْلُ وَمَن يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا بَعِيدًا .

١٣٧ — إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا لَّمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا .

١٣٨ — بَشِّرِ الْمُنَٰفِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا .

١٣٩ — الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَيَبْتَغُونَ عِندَهُمُ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا .

١٤٠ — وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِى الْكِتَٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ اللَّهِ

يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا .

١٤١ — الَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِن كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِّنَ اللَّهِ قَالُوا أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ وَإِن كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعْكُم مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَن يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا .

١٤٢ — إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَىٰ يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا .

١٤٣ — مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَٰلِكَ لَا إِلَىٰ هَٰؤُلَاءِ وَلَا إِلَىٰ هَٰؤُلَاءِ وَمَن يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا .

هذه الآيات الثمان تتحدث عن طبقات الناس واختلافهم حيال دعوة الإسلام ، فنهم مؤمنون مخلصون ، ومنهم كافرون معادون ، ومنهم منافقون مذبذبون لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء ، وفى هذه الآيات تصوير رائع للمنافقين ونفسيتهم المريضة ، وخداعهم الكاذب لله وللرسول .

وقد نزلت الآية الأولى منها على ما روى الثعلبي عن ابن عباس فى عبد الله بن سلام ، وأسد وأسيد ابنى كعب وثعلبة بن قيس ، وسلام بن أخت عبد الله بن سلام ، وسلمة ابن أخيه ، ويامين بن يامين ـ إذ أتوا رسول الله

صلى الله عليه وسلم فقالوا : يا رسول الله ، إنا نؤمن بك وبكتابك وموسى والتوراة وعزير، ونكفر بما سواه ، أى سوى ما ذكر من الكتب والرسل، فقال الرسول: بل آمنوا بالله ورسوله محمد وكتابه القرآن وبكل كتاب كان قبله ، فقالوا : لا نفعل، فنزلت، قال: فآمنوا كلهم ، وهم من اليهود . وروى عن الضحاك أيضا أنها نزلت فى أهل الكتاب ، وجمهور المفسرين على أن الخطاب فيها للمؤمنين كافة . أمرهم الله أن يجمعوا بين الإيمان به وبرسوله الأعظم خاتم النبيين والقرآن الذى نزله عليه ، وبين الإيمان بجنس الكتب التى نزلها على رسله من قبل بعثة خاتم النبيين بأن يعلموا أن الله قد بعث قبله رسلا ، وأنزل عليهم كتبا، وأنه لم يترك عباده فى الزمن الماضى سدى ، محرومين من البينات والهدى ، ولا يقتضى ذلك أن يعرفوا أعيان تلك الكتب ولا أن تكون موجودة ، ولا أن يكون الموجود منها صحيحا غير محرف .

قوله تعالى «ياأيها الذين آمنوا آمِنوا» أى داوموا على الإيمان «بالله ورسوله والكتاب الذى نزل على رسوله » محمد صلى الله عليه وسلم وهو القرآن «والكتاب الذى أنزل من قبل » على الرسل بمعنى الكتب السماوية المنزلة ، أى آمنوا بجميع كتب الله المنزلة ، وقيل: إن الخطاب فى ذلك لأهل الكتاب ، روى أن ابن سلام وأصحابه قالوا: يارسول الله ، إنا نؤمن بك وبكتابك وبموسى والتوراة وعزير. ونكفر بما سواه ، قال لهم النبى صلى الله عليه وسلم : بل آمنوا بالله ورسوله محمد والقرآن وبكل كتاب كان قبله ، فأنزل الله هذه الآية « ومن يكفر بالله وملائكته وكتبه » التى أنزلها على أنبيائه « ورسله » أى من الملائكة والبشر « واليوم الآخر » أى الذى أخبرت به رسله وهو يوم القيامة ، أى ومن يكفر بشىء من ذلك « فقد ضل ضلالا بعيدا » عن الحق ، بحيث لا يكاد يعود إليه « إن الذين آمنوا » أى بموسى وهم اليهود « ثم كفروا » بعيسى « ثم ازدادوا كفرا » بمحمد صلى الله عليه وسلم « لم يكن الله ليغفر لهم » أى ماداموا على هذه الحالة لأنه لا يغفر أن يشرك به « ولا ليهديهم سبيلا » أى طريقا إلى الحق « بشر

المنافقين » يا محمد « بأن لهم عذابا أليما » أى مؤلما هو النار ، وهنا قد وضع « بشر » مكان « أنذر » للتهكم بهم ، وقوله تعالى « الذين » المراد بهم المنافقون « يتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين » لما يتوهمون فيهم من القوة ، وقوله تعالى « أيبتغون » أى يطلبون « عندهم العزة » استفهام إنكار أى لا يجدونها عندهم « فإن العزة لله جميعا » فى الدنيا والآخرة ولا ينالها إلا أولياؤه ، قال الله تعالى « ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين » ، « وقد » أى تتخذونهم وحالكم أنه قد « نزل عليكم » أى أيتها الأمة ، الصادقين منكم والمنافقين « فى الكتاب » أى القرآن ـ فى سورة الأنعام النازلة بمكة ـ النهى عن مجالستهم فضلا عن ولايتهم « أن » أى أنه « إذا سمعتم آيات الله » أى القرآن « يكفر بها ويستهزأ بها فلا تقعدوا معهم » أى الكافرين والمستهزئين « حتى يخوضوا فى حديث غيره » أى حتى يأخذوا فى حديث غير ذلك ، قال الضحاك عن ابن عباس : دخل فى هذه الآية كل محدث فى الدين وكل مبتدع إلى يوم القيامة « إنكم إذا » أى إن قعدتم معهم « مثلهم » أى فى الإثم ، لأنكم قادرون على الإعراض عنهم والإنكار عليهم ، والكفر إن رضيتم به ، وقيل : كان الذين يقاعدون الخائضين فى القرآن من الأحبار هم المنافقون ، فقيل لهم : إنكم إذا مثل الأحبار فى الكفر ، ويدل عليه قوله تعالى « إن الله جامع المنافقين والكافرين فى جهنم جميعا » أى القاعدين والمقعود معهم ، كما اجتمعوا فى الدنيا على الكفر والاستهزاء ، وقوله « الذين » زيادة تصوير للمنافقين بزيادة ذكر بعض مظاهر نفاقهم « يتربصون » أى ينتظرون وقوع أمر « بكم فان كان لكم فتح من الله » أى ظفر وغنيمة « قالوا » لهم : « ألم نستحوذ » أى نستول « عليكم » ونقدر على أخذكم وقتلكم ، فأبقينا عليكم « ونمنعكم من المؤمنين » أى من تسلطهم عليكم بما كنا نخادعهم به ونشيع فيهم من الإرجافات والأمور المرعبات ، الصارفة لهم عن كثير من المقاصد ، لتصديقهم لنا لإظهارنا الإيمان ، ومراد المنافقين بذلك إظهار المنة على الكافرين « فالله يحكم بينكم » أى وبينهم « يوم القيامة » بأن يدخلكم الجنة ويدخلهم

النار « ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا » أى طريقا بالاستئصال، هذا دليل مابعده من دليل على عدم صحة زواج غير المسلم بالمسلمة . . « إن المنافقين يخادعون الله » أى بإظهارهم خلاف مايبطنونه من الكفر ليدفعوا عنهم أحكام الدينوية « وهو خادعهم » أى مجازيهم على خداعهم ، فيفضحهم فى الدنيا باطلاع نبيه على ما أبطنوه ويعاقبهم فى الآخرة « وإذا قاموا إلى الصلاة » مع المؤمنين « قاموا كسالى » أى متثاقلين كالمكرهين على الفعل «يراءون الناس» بصلاتهم ليظنونهم مؤمنين « ولا يذكرون الله » أى ولا يصلون « إلا قليلا » أى حين يتعين ذلك طريقا لمخادعتهم ، ولا يصلون ذلك غائبين قط عن عيون الناس ، وما يجاهرون به أيضا فهو قليل ، ويجوز أن يراد بالقلة العدم . ومعنى المراءاة — وهى مفاعلة من الرؤية — أن المرائى يريهم عمله وهم يرون استحسانه ، وقوله تعالى « مذبذبين » حال من واو (يراءون) أى مترددين « بين ذلك » أى الكفر والإيمان «لا» منسوبين «إلى هؤلاء» أى الكفار « ولا إلى هؤلاء » أى المؤمنين « ومن يضلل الله » أى يضله الله « فلن تجد له سبيلا » أى طريقا إلى الهدى ، ونظيره قوله تعالى « ومن لم يجعل الله له نورا فما له من نور » .

فى هذه الآيات كلها تعظيم أمر النفاق، وخاصة إذا كان فى الدين ، والقرآن الكريم يعنى بفضح المنافقين وبتصوير مداخلهم الغريبة ومسالكهم العجيبة ، لأنهم يخادعون الله والرسول والناس ، ولأن ضررهم أشد ، وجريمتهم أنكى ، وذنبهم أفظع .

١٤٤ — يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَتُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا .

١٤٥ — إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا .

١٤٦ — إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَٱعْتَصَمُوا بِٱللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ

لِلَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا .

١٤٧ — مَّا يَفْعَلُ ٱللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَءَامَنتُمْ وَكَانَ ٱللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا .

فى هذه الآيات الأربع الكريمة نهى للمؤمنين عن اتخاذ الكافرين أولياء وأصفياء وأصدقاء ومستشارين من دون المؤمنين ، لأن ذلك فيه قلة اهتمام بأمر جامعة الدين ، ورابطة العقيدة ، ولأنه مظهر آخر من مظاهر النفاق ، ولذلك نجد أن القرآن الكريم يعود فيؤكد شدة عقاب الله عز وجل للمنافقين فى الآخرة ، وفى الآية الثالثة يعلن الله عز وجل أن عقابه الشديد لاحق بهؤلاء المؤمنين العاصين المنافقين فى الدين إلا من تاب وأناب إلى الله ، وأصلح واعتصم بحبل الله ، وأخلص دينه لله رب العالمين ، فهؤلاء مع المؤمنين ، وجزاء المؤمنين فى الآخرة أجر عظيم ورضوان كبير عند الله . أما الآية الرابعة فهى حكمة رفيعة ، ودلالة قوية على أن الدين ليس إذلالا وعبودية وتعذيبا . وإنما هو رحمة ويسر وسماحة فى الدنيا وفى الآخرة ، ففى الدنيا لم يكلفنا الله عز وجل بما يعجزنا ، ولم يستعبد البشر لأسر الدين ، بل جعل الدين فى خدمة كرامة الإنسان وحريته وإظهار إرادته . وفى الآخرة لا يفعل الله بعذاب الناس شيئا متى كانوا فى سابق حياتهم مؤمنين شاكرين ، فالله عز وجل وهو ملك الملك ليس عنده شهوة الانتقام . ولا الرغبة فى سلطان السيطرة ، وإنما هو الرؤوف بعباده ، الرحيم بخلقه ، المحسن إلى الناس عامتهم وخاصتهم على السواء ، وكان الله شاكرا لمن حمده وشكره ، عليما بالقلوب والسرائر وبما فى الصدور ، ومجازيا عليه .

وفى الآية الأولى يحذر الله تعالى المؤمنين أن يحذو بعض ضعفائهم حذو المنافقين فى ولاية الكافرين من دون المؤمنين ، أى من غير المؤمنين ، وفى

خلاف مصلحتهم ، يبتغون عندهم العزة ، ويرجون منهم المنفعة ، فإنه ربما يخطر فى بال صاحب الحاجة منهم أن ذلك لايضر ، كما فعل حاطب بن أبى بلتعة إذ كتب إلى كفار قريش يخبرهم بما عزم عليه النبى فى شأنهم ؛ لأن له عندهم أهلا ومالا . فالأولياء جمع ولى من الولاية بكسر الواو وهى النصرة . وأما الولاية بفتح الواو فهى تولى الأمر ، وقيل : يطلق اللفظان على كلا المعنيين ، والمراد هنا النصرة بالقول أو الفعل فيما ينافى مصلحة المسلمين . ومثله قوله تعالى فى سورة آل عمران : « ياأيها الذين آمنوا لاتتخذوا بطانة من دونكم ، لايألونكم خبالا » الآية ، وقوله تعالى فى سورة المائدة « ياأيها الذين آمنوا لاتتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض » الخ ، وإن عمم بعض المفسرين فى هذه ، والله تعالى يقول بعدها « فترى الذين فى قلوبهم مرض يسارعون فيهم يقولون نخشى أن تصيبنا دائرة . فعسى الله أن يأتى بالفتح أو أمر من عنده فيصبحوا على ماأسروا فى أنفسهم نادمين » وهؤلاء هم المنافقون ، فالخوف من إصابة الدائرة ، وذكر الفتح وندمهم إذا جعله الله للمؤمنين ، مما يدل على أن الولاية هنا ولاية النصرة لليهود والنصارى الذين كانو حربا للنبى وللمؤمنين ، فهو لايشمل من ليسوا كذلك ، كالذميين وأهل الكتاب إذا استخدمتهم الدولة فى أعمالها الحربية أو الإدارية ، بل لهؤلاء حكم آخر .

فقوله تعالى : « ياأيها الذين آمنوا لاتتخذوا الكافرين » أى المجاهرين بالكفر «أولياء من دون المؤمنين » فإنه صنيع المنافقين وديدنهم فلا تتشبهوا بهم « أتريدون أن تجعلوا لله عليكم » بموالاتهم « سلطانا » أى دليلا على كفرهم باتباعهم غير سبيل المؤمنين « مبينا » أى واضحا على نفاقهم ؟ « إن المنافقين فى الدرك » أى القاع « الأسفل من النار » أى لأن ذلك أخفى مافى النار ، وأستره وأخبثه كما أن كفرهم أخفى الكفر وأستره ، وسميت الطبقة من النار دركا؛ لأنها متداركة متتابعة إلى أسفل كما أن الدرج متراقية إلى فوق . فإن قيل : لم كان المنافق أشد عذابا من الكافرين ؟ أجيب بأنه مثله فى الكفر ، وضم إلى كفره الاستهزاء بالإسلام وأهله « ولن تجد لهم نصيرا » أى مانعا

يمنعهم من عذاب الله تعالى فيخرجهم « إلا الذين تابوا » أى رجعوا عما كانوا عليه من النفاق « وأصلحوا » أى أعمالهم « واعتصموا » أى واتقوا « بالله وأخلصوا دينهم لله » من الرياء . فلا يريدون بطاعته إلا وجهه « فأولئك مع المؤمنين » فى الجنة « وسوف يؤت الله المؤمنين أجراً عظيما » فيشاركونهم ، والمنافق فى الشريعة من أظهر الإيمان وأبطن الكفر ، وأما تسمية من ارتكب ما يفسق به منافقا فللتغليظ ، كقوله صلى الله عليه وسلم : من ترك الصلاة متعمداً فهو كافر ، ومنه قوله صلى الله عليه وسلم : ثلاث من كن فيه فهو منافق وإن صام وإن صلى : من إذا حدث كذب ، وإذا وعد أخلف ، وإذا أؤتمن خان . وقيل لحذيفة رضى الله تعالى عنه : من المنافق ؟ قال : الذى يصف الإسلام ولا يعمل به ، وقيل لابن عمر رضى الله تعالى عنهما : تدخل على السلطان وتتكلم بكلام ، فإذا خرجنا تكلمنا بخلافه ! فقال : كنا نعده من النفاق ـ « ما يفعل الله بعذابكم إن شكرتم » نعماءه « وآمنتم » به ، أى لن يشفى به غيظا أو يدفع ضرا أو يستجلب به نفعا ، وهو الغنى المطلق المتعالى عن النفع والضر ، والاستفهام بمعنى النفى أى لا يعذبكم ، وقدم الشكر على الإيمان مع أنه لا ينفع مع عدم الإيمـان ؛ لأن الناظر يدرك النعمة أولا فيشكر شكراً مبهما ، فإذا انتهى إلى معرفة المنعم آمن به ثم شكر شكرا مفصلا ، فكان الشكر متقدما على الإيمان ، وكأنه أصل التكليف ومداره فيؤمن به ، والشكر ضد الكفر ، فالكفر ستر النعمة والشكر إظهارها « وكان الله شاكرا » لأعمال المؤمنين بالإثابة ، يقبل اليسير ويعطى الجزيل « عليما » بخلقه .

* * *

وإلى هنا ينتهى الربع الثامن ، وينتهى بانتهائه هذا الجزء من كتاب الله الكريم ، وقد احتوى هذا الربع على كثير من التوجيهات الإلهية الكريمة للمؤمنين والمخلصين من عباده ، وأهم ما اشتمل عليه هذا الربع هو :

١ – تأكيد أمر العدل ووجوب التزامه على كل مسلم ، وقد سبق أن أمر الله عز وجل بالعدل ، ووصى به ، وحث عليه .. وتأكيد أمر الشهادة ووجوب أدائها كاملة غير منقوصة ، دون تحريف فيها ، أو قصد لشهادة الزور ، إنما هو التزام لأمر الله ، وعمل به ، وهو واجب على كل إنسان ، أن يتقى الله فى شهادته ، وأن يتجنب أن يسخط الله بشهادة الزور ، وعلى كل مسلم أن يؤدى الشهادة متى ما طلبت منه ، قاصدا بذلك وجه الله ، وأن يشهد بالحق ولو على نفسه ، وأن ينطق بالصدق ولو على نفسه أو والديه أو أقربائه أو أعز إنسان عليه ، ودون تأثر بالعاطفة الشخصية حيال المشهود عليه ، وعلى المسلم أن يتجنب الهوى ، وألا يمتنع عن أداء الشهادة ، وألا يحرف أو يلوى فيها ، لأن الله الذى خلقه هو المطلع على كل شىء ، وهو الخبير بكل عمل .

٢ – وجوب الإيمان الكامل بالله ورسله وكتبه وملائكته واليوم الآخر ، ومن يكفر بالله وبشرائعه وبخاتمة الرسالات المنزلة من السماء فهو فى ضلال بعيد ، وسوف يعيش فى حيرة عميقة لا يشعر بعون أحد عليه ، ولا برعاية إنسان له فى الشدائد والمحن والخطوب .

٣ – التنبيه على فظاعة شأن النفاق والمنافقين ، وعلى عظم جرائمهم عند الله والناس ، وعلى شدة عذابهم الذى سوف يلاقونه فى الدنيا والآخرة .

٤ – النهى عن اتخاذ الكافرين المحاربين لله وللرسول فى الأعمال العامة والخاصة ، وعن الثقة بهم ، والطمأنينة إليهم ، وعن الاعتماد على صداقتهم ، فكثيراً ما يكونون عيوناً وجواسيس للأعداء والمستعمرين على المسلمين ، وقد رأينا خلال معارك النصر التى حدثت فى مدينة بور سعيد إثر الاعتداء الغاشم عليها من قوات بريطانيا وفرنسا وإسرائيل ، أن الأوربيين الذين يقيمون مع المصريين فى المدينة ، والذين أظلتهم سماء مصر بظلها الظليل ، كانوا عونا للمعتدين على السكان المروعين ، فكثيراً ما كانوا يضربون المصريين

بالنيران مع المعتدين الآثمين ، وكثيرا ما كانوا يقتلونهم من خلفهم ، أو يرشدون عنهم القوات المعتدية ، مع أن القوات المصرية قد أمنتهم وتركتهم ، ثقة بأنهم سوف يؤدون واجبهم الإنسانى حيال مصر الكريمة التى برت بهم وآوتهم فى بلادها . على أن الإسلام مع ذلك يفرق بين أهل الأديان الأخرى المقيمين معنا ويسالموننا ، وبين من يجاهروننا بالحرب والعداوة والخصومة منهم فى المعاملة وفى كل شىء ، وقد حرص المسلمون فى كل عصر على إكرام أهل الذمة والبر بهم ، والعطف عليهم ، ونعنى بأهل الذمة أهل الكتاب الذين قبلوا حكمنا ، ورضوا الخضوع لقوانيننا ، وصاروا مع المسلمين يدا واحدة على أعدائهم ، وأصبحوا يكونون مع المسلمين أمة واحدة وشعبا واحدا ..

٥ — وفى هذا الربع وعد كريم صادق من الله عز وجل للمؤمنين بأنه لن يتخلى عنهم ، ولن يتركهم فى الحياة ، ولن يجعل للكافرين سبيلا عليهم ، فإذا قيل : إن الكافرين قد كان لهم سبيل وألف سبيل على المؤمنين ـ وخاصة فى القرنين التاسع عشر والعشرين ، حين هاجم الاستعمار الغربى المسلمين فى كل مكان ، وأخذ بلادهم غنيمة باردة ، ونهب أموال المسلمين وأباح دماءهم وأعراضهم ، وصار له النفوذ والسلطان عليهم حين استعمر بلادهم وحكمها ؛ فإننا نقول : إن هؤلاء المسلمين الذين استعمرهم الغرب ليسوا من الإيمان بالدين فى شىء ، إذ لم يأخذوا حذرهم ، ولم يعدوا للحروب والمؤمرات الاستعمارية عدتهم ، ولم يقووا أنفسهم بالسلاح والعتاد ، وترك رؤساؤهم الشعوب الإسلامية تعيش فى فقر ومرض وجهل ، دون أن تملك أى سلاح للمقاومة ؛ فهذا الاستعمار لم يكن استعمارا لقوم مؤمنين أتم الإيمان بالله ، بل إنهم كانوا مخالفين لأوامر الله فى كل شىء جليل يتعلق به أمر عزة المسلمين وقوتهم وحريتهم ، ويصح لنا أن نقول : إنه مع استيلاء المستعمرين على بلاد المسلمين لم يكن لهؤلاء المستعمرين شىء من السلطان فى قلوب المسلمين ،

ولم يكن المسلمون خاضعين لهؤلاء المستعمرين فى الحكم ، وإنما كانوا خاضعين لرؤساء منهم ، وإن رضى بهم الاستعمار ونصبهم على شعوبهم ملوكا وحكاما ، ويصح كذلك أن نقول : إن مدة سيطرة المستعمرين على المسلمين قليلة بجانب امتداد الأجيال وتوالى الأيام ، أو يصح أن نقول : إن هذا وعد كريم من الله للمؤمنين ، إذا وقعوا فى أيدى الكفار واستعمرت بلادهم ، فإن الله منجيهم ومخلصهم ومنقذهم ومحررهم من أيدى الكافرين ، مهما طال بهم الزمان .

نظرة عامة فى هذا الجزء

(١)

هذا الجزء الكريم ـ الخامس ـ تشتمل عليه سورة النساء ، هذه السورة الكريمة ، التى تضمنت ما تضمنت من أحكام الزواج والطلاق والميراث ، ومن شئون اليتامى والقاصرين ورعاية أموالهم ، ومن نصب الرجل قواماً على المرأة ، ومن تبيين المحرمات من النساء ، ومن أحكام الوفاق والخلاف والنشوز فى حياة الزوجين ، ومن حكم ارتكاب أحد الزوجين الفاحشة . ومن النهى عن عضل النساء وتوارثهن ، ومن فرض التحكيم عند استحالة الوفاق بين الزوجين . وتضمنت كذلك تأكيد حق الزوجة فى الصداق ؛ ثم تضمنت مع ذلك كله وضع قاعدة سليمة للحكم ، من التزام العدل والشعور بالمسئولية ، وطاعة الله ورسوله ، وأولى الأمر فى غير معصية ؛ ووضع الأساس القوى للمحافظة على استقلال الوطن الإسلامى وحريته والدفاع عنه ، وإباحة القتال لرد كيد الأعداء المهاجمين ؛ وأبانت مصادر التشريع فى الإسلام ، وحاربت نزعة الخروج على هذه المصادر والأصول فى التشريع والحكم ؛ واحتوت على تأكيد وجوب الصلاة ، وعلى تشريع صلاة القصر وصلاة الخوف ، وسوى ذلك من جليل الأمور التى احتوت عليها هذه السورة الجليلة .

(٢)

وفى هذا الجزء الكريم كما أبنتا :

١ ـ بيان للمحرمات من النساء وغير المحرمات ، وجزاء من يأتى بفاحشة من النساء إماء كن أو حرائر ؛ ونهى واضح عن أكل أموال الناس بالباطل ، وتقرير حق كل من الرجل والمرأة فى العمل والكسب ، وتقرير الميراث ، وفرض القوامة على المرأة للرجل ، وإباحة تأديب الزوجة عند توافر أسبابه ، ووجوب التحكيم بين الزوجين عند استحكام الخلاف .

٢ — الأمر بعبادة الله وحده لا شريك له ، وبالبر والإحسان للوالدين وذى القربى واليتامى والمساكين والجار القريب أو البعيد ، والتحذير من البخل ومن الرياء والنفاق ، وتقرير الجزاء على العمل ، والنهى عن الصلاة فى حالة السكر والجنابة ، وإباحة التيمم ، والتنديد بأهل الكتاب الذين يحرفون كلام الله عن مواضعه ، والنهى عن الإشراك بالله ، وكشف مخازى اليهود ووقوفهم بجانب الشرك والمشركين وتأييدهم للوثنية ، وحسدهم لرسول الله والمسلمين وللدين الذى أنزل على محمد هدى ورحمة للناس .

٣ — الأمر بتحمل المسئولية وبالحكم بين الناس بالعدالة ، وبطاعة الله ورسوله ، وأولى الأمر فى غير معصية ، وبوجوب رد كل شىء إلى كتاب الله ، وتحكيم القرآن فى كل أمر ؛ والتنديد بموقف الشاكين والجاحدين والطاعنين والمترددين ، وبالذين لا يريدون أن يحكموا كتاب الله فى أمورهم ومشكلاتهم . . وتأكيد الأمر بطاعة الله ورسوله ، وبيان جزاء الطائعين فى الآخرة عند الله ، والأمر وكذلك بأن يأخذ المسلمون حذرهم من أعدائهم ، وأن ينفروا للجهاد فى سبيل الله وللدفاع عن كيان الإسلام ، أفرادا وجماعات ، والتنديد بمواقف المثبطين ودعاة الهزيمة وأعوان الأعداء والطابور الخامس فى صفوف المسلمين .

٤ — الأمر بالقتال فى سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان ، وبيان جزاء المجاهدين فى سبيل الله فى الدنيا والآخرة ، والسخرية بموقف دعاة الهرب من المعركة ، والفرار من الجهاد فى سبيل الله ، وتأكيد أمر القتال والدعوة إليه والحث عليه ، وفرض التحية الإسلامية وجعلها شعارا للمسلمين : السلام عليكم ، السلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

٥ — تفظيع شأن المنافقين والدعوة إلى مقاطعتهم ، وإلى حربهم ونضالهم ؛ وتحريم سفك دم مسلم أو ذمى ومعاهد ، وبيان جزاء القتل الخطأ والعمد ، وتفضيل المجاهدين فى سبيل الله على القاعدين عن الجهاد ، وتوبيخ

المقيمين بأرض الشرك والذل، على أن لم يهاجروا من هذه الأرض التى امتحنوا فيها فى عقائدهم وحريتهم امتحانا شديداً .

٦ – الحث على الهجرة فى سبيل الله من أرض الشرك إلى أرض الإسلام ، وبيان جزاء المهاجرين فى سبيله عند الله ، وفرض صلاة القصر وصلاة الخوف ، وتأكيد أمر وجوب الصلاة ، والدعوة إلى مطاردة المشركين عقب الهزيمة لتستحيل هزيمة المشركين إلى تدمير كامل وتشتيت شامل ، ولمنع تجمعهم ، وللحيلولة بينهم وبين أن يستعيدوا تنظيم صفوفهم من جديد ، ووجوب الحكم بما أنزل الله ، والنهى عن الدفاع عن الخائنين والمرتدين والمنافقين ، وتقرير الجزاء عن جنس العمل ، وتحميل الإنسان مسئولية عمله ، ومسئولية رميه غيره بالبهتان .

٧ – النهى عن الأحاديث الفارغة ، وعن إضاعة الوقت فى القيل والقال والنجوى التى لا فائدة منها ، وتحبيذ إنفاق الوقت فى عمل الخير والدعوة إلى المعروف ، وإلى الصلح بين الناس ، وإلى البذل والسخاء والإحسان ، وبيان جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ، والذين يشركون بالله ما لم ينزل به سلطانا ، وتفظيع شأن الشرك ، وتصوير ضلال المشركين وجريمتهم الكبرى، وذنبهم العظيم ، وبيان جزائهم الشديد فى الآخرة ، وجزاء المؤمنين الصادقين الطائعين عند الله يوم الدين ، وتأكيد أمر الجزاء ، وأن للعاصين النار وللطائعين الجنة والنعيم المقيم ، وبيان الدين الحق وهو الإيمان بشريعة محمد، وإخلاص العبادة والطاعة لله والإحسان فى العمل ، وتأكيد الوصية بيتامى النساء عند الرغبة فى الزواج بهن ، وبالقاصرين من الأطفال ، والدعوة إلى الصلح بين الزوجين ، وإلى تناسى الخلاف ، وإلى العدل فى معاملة النساء ، وإلى استحسان الفرقة بين الزوجين عند استحالة الوئام .

٨ – الدعوة إلى التزام العدل ، وإلى أداء الشهادة على وجهها كما يرضى الله ورسوله ، ولو كانت الشهادة على النفس ، أو على الوالدين والأقربين ، والنهى عن تحريفها أو الامتناع عن أدائها ، والدعوة إلى الإيمان بالله وكتبه

ورسله وملائكته واليوم الآخر ، وبيان جزاء الكافرين بذلك ، والتنديد بموقف المنافقين الحائرين المترددين ، وبيان عقابهم الشديد فى الدنيا والآخرة عند الله ، والنهى عن الوقوف مواقف النفاق ،وبيان جزاء المؤمنين الصادقين عند الله ، وأن الله عز وجل فى غنى عن عذاب الناس إن آمنوا وشكروا ، وكان الله شاكرا عليما .

(٣)

وفى هذا الجزء الكريم تجد نهيا صريحا واضحا عن أكل أموال الناس بالباطل ، ويدخل فى الباطل : التعامل بالربا ، وكسب المال عن طريق الاحتيال والغصب ، والمبالغة فى الربح ، والجشع فى المعاملة ، والطمع فيما هو فى أيدى الناس ، وسوى ذلك من وجوه المعاملات المحرمة .

وأمر الله عزوجل فى الربع الثانى بالإحسان إلى الوالدين وإلى ذى القربى واليتامى والمساكين والجار القريب والبعيد وابن السبيل وما ملكت أيمانكم ، فيه دعوة صريحة إلى محاربة الفقر ، وإلى تحمل كل إنسان المسئولية فى محاربته ، ولاشك أن الحرب التى شنها الإسلام على الفقر هى سر اشتراكية الإسلام العادلة ، وسرما فيه من تآخى الطبقات ، ومن توزيع العدالة الاجتماعية بين الناس، ولا شك أن هذه الروح الكريمة هى فى معنى الفكرة الحديثة التى تطبقها الدولة فى الضمان الاجتماعى بين أفراد الشعب . بل إنه يجب أن تتبنى الدولة ـ كما يأمر الإسلام ـ فكرة وضع حد أدنى لمستوى المعيشة ، وللدخل القومى للأسرة ، بحيث تحصل كل أسرة على هذا الحد الأدنى للدخل ، على أن يكلف أفراد الأسرة بخدمة الدولة فى حدود هذا الأجر ، أو على أن يبذل هذا الدخل كمرتبات ثابتة لمساعدة الفقراء ، وتصرف من أموال الدولة وأموال الأغنياء، ومن فريضة الزكاة والضرائب الاجتماعية التى تأخذها الدولة للمساهمة فى رفع مستوى الفقير ، فيكون دخل الأسرة المصرية لايقل فى الشهر عن خمسة جنيهات مثلا ، ويصرف هذا المبلغ لكل أسرة فقيرة ، على أن تعمل للدولة

مجانا بقدره ، أوعلى أن يكون ديونا ثابتة فى ذمة رب الأسرة عند ثرائه وعمله وربحه . ، ويلاحظ أن تحميل القرآن كل مسلم المسئولية فى معاونة أسرته ومعاونة المحتاجين بقدر الاستطاعة ، تعميم للخدمة الاجتماعية ، وحل عاجل لمشكلات الفقر ، التى قد تأخذ الدولة فى علاجها وقتا طويلا ، وقد يعيبها هذا العلاج ؛ وفيه توزيع للمسئولية وإيجابها على كل إنسان .

والدعوة الصريحة فى الربع الثالث للتحاكم إلى كتاب الله ، وللحكم بما أنزل الله ، ولعرض الأمور على نص القرآن أو السنة ، وعلى اجتهاد المجتهدين من علماء الأمة ، هو بيان واضح لأصول التشريع فى الإسلام ديننا الحنيف ، ويقرر القرآن الكريم أن كل تشريع لايعتمد على كتاب الله فهو باطل ، يتعارض مع الإيمان برسالة محمد عليه السلام ، وأنه يجب عرض مشكلات الناس على القرآن الكريم وتحكيمه فيما شجر بين الناس من خلاف وخصومات ، وما أصدق ماقال الله عز وجل « إنا أنزلنا إليك الكتاب لتحكم بين الناس بما أراك الله » .

ويمتاز هذا الجزء بما فيه من بيان أصول الحكم فى الإسلام ، وأساس الحكومة الإسلامية الصحيحة التى تعتمد على :

١ — دستور كامل مفصل يتناول كل شىء . هو القرآن الكريم .

٢ — وجوب طاعة الله ورسوله والعمل بما أنزل الله فى كتابه الحكيم .

٣ — وجوب التزام العدالة بين الناس وفى معاملة الرعية ، والحكم بين أفراد الأمة .

٤ — وجوب تحمل المسئولية العامة وأدائها ، ومراقبة الله فى السر والعلن فى سبيل أداء هذه المسئولية .

٥ — تقرير الجزاء على العمل ، وأنه من جنس العمل ، إن خيرا فخير وإن شرا فشر .

٦ — وجوب الدفاع عن هذه الحكومة الإسلامية الصالحة ، وعن حرية

الوطن الإسلامى وكيانه العزيز الحر المستقل ، الذى وعد الله بأن لا يجعل للكافرين على المؤمنين فيه سلطانا .

٧ — الأمر بالعدالة الاجتماعية ، وبتوزيع المال على الفقراء والمساكين وبالضمان الاجتماعى ، فى سبيل مساعدة الفقير واليتيم والمسكين وابن السبيل ، والأمر كذلك بأن يتحمل كل مسلم نصيبه كاملا فى سبيل الخير العام ، وإشاعة الطمأنينة والرخاء فى المجتمع ، والإسهام فى عمل الخير وبذل المال ، والإحسان إلى الفقير واليتيم والمسكين .

٨ — دعم الأسرة ووضع التشريعات الكفيلة بمعاونتها على الاستقرار والهدوء والحياة المطمئنة السعيدة ، وخلق الوئام فى صفوفها ، وإشاعة العدل بين أفرادها ، ووضع القوانين الضرورية لها : فى الزواج والطلاق والميراث والوصية وفى حفظ مال اليتيم ، وفى معاونة اليتامى على الحياة الصالحة الرغيدة .

٩ — محاربة الشرك والوثنية والكفر والنفاق ، والقضاء على أعداء الأمة ، وعلى دعاة الهزيمة والتردد ، وعلى الطابور الخامس فيها ، وجعلها صفا واحدا ، لتسير إلى أهدافها العظيمة المنشودة بهمة وعزيمة قوية صادقة .

١٠ — المحافظة على دماء المسلمين وأعراضهم ، والنهى عن سفك دم إنسان إلا بحق الله ، وبيان الدية فى القتل الخطأ .

١١ — النهى عن المحسوبية والرشوة والفساد الاجتماعى ، وعن أخذ أموال الناس بأى طريقة من طرق الباطل ، ولاشك أن سلامة المعاملات والحياة الاقتصادية فى الأمة ، يخلق مجتمعا سليما قويا متضافرا ، مجتمعا اشتراكيا متعاونا ، متفاعلا مع الحياة ومؤثرا فيها .

١٢ — النهى عن إضاعة الوقت إلا فى الصالح من القول والعمل ، كالأمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس ، ومن يفعل هذه الأمور الثلاثة ابتغاء مرضاة الله فسوف يؤتيه الله أجرا عظيما ، وثوابا كريما ، فقوله تعالى « ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضاة الله فسوف نؤتيه أجرا عظيما » الإشارة فيه إلى

الأمر بهذه الثلاثة المذكورة فى الآية الكريمة « لاخير فى كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس » ، ويصح أن تكون الإشارة لنفس هذه الأمور الثلاثة ، والتماس مرضاة الله بفعل هذه الأمور الثلاثة أو إحداها ، فيه الأجر العظيم ، ولا شك أن ذلك فيه إرشاد إلى الضمير الدينى فى نفس المسلم ووجوب مراقبته ، ومراقبة الله عز وجل فى كل شىء ، وفى كل صغيرة وكبيرة من عمل الإنسان .

(٤)

وما أروع ما قال الله عزوجل فى هـذا الجزء « إن الذين كفروا بآياتنا سوف نصليهم نارا ، كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها ، ليذوقوا العذاب » وهـذا معجزة رائعة للقرآن وللرسول ، وهو يؤكد ماقرره علماء الطب أن منطقة الإحساس فى الإنسان هى ماحول الجلد من خلايا وعروق وأعصاب ، لذلك قال الله تعالى فى هذه الآية : « كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها ليذوقوا العذاب » ، والتعبير عن الإحساس بالإذاقة للمبالغة ولبيان شدة التأثر ، أمر رائع عظيم . .

أيها العلماء ، أيها الحكماء ، أيها الفلاسفة ، قفوا أمام عظمة القرآن وإعجازه ساجدين ، وتأملوا هذا الإعجاز مبهورين ، وانظروا كيف شرح القرآن الكريم مسألة طبية عجيبة ، لم يهتد إليها عقل الإنسان إلا فى القرن العشرين ، أى بعد أربعة عشر قرنا من نزول القرآن الكريم .

(٥)

ومن كل ماذكرناه تتضح أهمية هذا الجزء ، وأهمية مافيه من تشريعات ونظم ومبادىء ومثل وآداب . . مما يجعل لهذه السورة خصائصها الروحية والفكرية ، ويدل على مالها من أثر فى حياة المسلمين السياسية والاجتماعية . والله ولى التوفيق ؟

خاتمة هذا الجزء

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على رسوله محمد الأمين ، المبعوث رحمة للعالمين ، وعلى آله وصحبه أجمعين ، وبعد ، فهذه هي نهاية هـذا الجزء الكريم ، من أجزاء القرآن الحكيم ، وقد فصلنا الحديث فيه ، وعلى ما احتوى من فرائض وشرائع ، ونواميس وقوانين ، وتنظيم لشئون الأسرة والمجتمع والأمة ، وتحديد لعلاقة المسلمين بغيرهم ، مما يعد أساسا رفيعا لمبادىء القانون الدولي ؛ وقد كشفت آيات هـذا الجزء عن نظم معاملة المسلمين لمجاوريهم في السلام ووقت الحروب ، وعن خطر دعاة الهزيمة زمن الحرب وكيفية معاملتهم ، وعن ضرورة أخذ الأمة حذرها لملاقاة الأعداء وهي على أهبة الاستعداد ؛ واشتملت كذلك آيات هذا الجزء على أعظم المبادىء الديمقراطية في الحكم السياسي ، وعلى تخفيف من الله ورحمة بالناس في السفر بقصر الصلاة ، وعلى محاربة المحسوبية والأغراض والأهواء والإثرة بين المجتمع ، وعن الدعوة إلى الصلح العائلي بين الزوجين عند حدوث الخلاف والشقاق بينهما ، إلا إذا استحال الوفاق ، وتعذر الوئام .. واشتمل كذلك على ضرورة قتال المسلمين لخصومهم وأعدائهم الذين يعتدون عليهم ، وضرورة هجرة المسلمين من وطن الشرك والوثنية والطغيان والعسف إلى أرض التوحيد والحرية والكرامة ، مادام ذلك في استطاعة المسلم ، إلى ما احتوى عليه من دعوة إلى العناية باليتيم وبالمرأة وبغيرهما من طبقات المجتمع الإسلامي .

وأخيرا ، فإنا نحمد الله على فضله وتوفيقه ، وما توفيق إلا بالله عليه أتوكل ، وأليه أنيب ؟

محمد عبد المنعم خفاجي

فهرست

الجزء الخامس من تفسير القرآن الكريم

للمؤلف

قصـــة الأدب في مصر	ـ ٥ أجزاء
« « « الأندلس	ـ ٥ «
« « المعاصر	ـ ٤ «
الأزهـــر في ألف عام	ـ ٣ «
صور من الأدب الحديث	ـ ٤ «
رائد الشـــعر الحديث	ـ جزءان

ابن المعتز وتراثه في الأدب والنقد والبيان ـ طبعة ثانية ٨٠٠ صفحة

الحيـاة الأدبيـة في العصر الجاهلي ـ طبعة ثانية ٥١٠ «

دراسات في الأدب والنقد

مع الشـــعراء المعاصرين

الذكــر الحكيم

الشعر والتجـديد

مواكب الحـــرية في مصر الإسلامية

في ظلال الإسلام ـ بالاشتراك

دار العهد الجديد للطباعة
كامل مصباح — ت : ٥٠٨٥٢